أُمُّ المُؤمِنِينَ
عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
وَشَيْءٌ مِنْ سِيرَتِهَا

تأليف

أَبِي مَحْمُود

مُحَمَّد بْن عَبْدِ الحَمِيدِ مُحَمَّد حُسَين

راجعه وقدم له فضيلة الشيخ

أَبُو يَحْيَى مُحَمَّد بْن عَبْدُه



الإمام الهادي

أم المؤمنين

عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنهما

وشيء من سيرتها

تأليف

أبي محمود

محمد بن عبد الحميد محمد حسين

راجعه وقدم له

فضيلة الشيخ/ أبو يحيى محمد بن عبده

بسم الله الرحمن الرحيم

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

حقوق الطبع محفوظة، لا يُسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكّن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه .
ولا يُسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي مسبق من المؤلف.

١٤٣٩هـ / ٢٠١٨م

رقم الإيداع


تحميل كتب و رسائل علمية
قناة عامة
معلومات
t.me/tahmilkutubwarosaililmiyah
رابط الدعوة
الإشعارات
معطّلة

مقدمة فضيلة الشيخ/ أبي يحيى محمد بن عبده

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وبعد:

فهذا كتاب يتعلق بتجلية شيء من شخصية عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها التي نزلت برائتها في القرآن الكريم قرآنا يتلى إلى يوم القيامة فلا عجب أن يجمع العلماء على أن من رماها بالإفك بعد أن برأها الله فإنه كافر مرتد حلال الدم لأنه مكذب للقرآن الذي ذكر برائتها إلا أن يكون جاهلا يعلم ويؤدب لينزل الناس منازلهم وهذه الشخصية من الشخصيات الفريدة زوجة رسول الله ﷺ في الدنيا والآخرة فريدة في سعة علمها وفقهها مع صغر السن حيث توفي رسول الله ﷺ وهي صغيرة علمها بالأنساب وحكمتها في نصح الصغير والكبير ... حتى علمها بالطب تلك العالمة العاملة عظيمة النفقة أمارة بالمعروف ناهية عن المنكر لا تخشى في الله لومة لائم واعظة مؤدبة مربية منصفة ... فالنفع عظيم من تجلية شخصيتها وتقريبها للمؤتسي وقد قام أحد إخواننا طلبة العلم/ محمد بن عبد الحميد – جزاه الله خيرا – بتجلية ذلك نشرا للمنافع ورفعا لقدر أم المؤمنين رضي الله عنها التي عظم الله أجرها من وجوه منها: طعن الضلال فيها، فكل ذلك في ميزان حسناتها رضي الله عنها يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، وقد راجعت معه العمل فألفيته نافعا – جزاه الله خيرا – وجعله شوكة في حلوق الضلال.

وأسأل الله تعالى أن يجعل ذلك في ميزان حسناتنا يوم لا ينفع فيه إلا الصدق إنه على كل شيء قدير، واسع العطاء، والحمد لله أولا وآخرا.

كتبه

أبو يحيى محمد بن عبده

مقدمة المؤلف

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ به تعالى من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، إنه من يهدِ الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ (آل عمران).

وقال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ (النساء).

وقال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ (الأحزاب).

أما بعد:

فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هديُ محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة.

ثمّ أمّا بعد:

فمن عقيدة أهل السنة والجماعة حب صحابة رسول الله ﷺ واحترامهم وتوليهم، وعدم سبهم وشتمهم، وأن نترضى عليهم أجمعين.

قال تعالى: ﴿وَٱلسَّـٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم

بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ (سورة التوبة:١٠٠).

وقال تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ (سورة الفتح : ١٨).

وقال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ (سورة الفتح: ٢٩).

وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (الحشر:١٠).

قال البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ:

«قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾ يعني التابعين وهم الذين يجيئون بعد المهاجرين والأنصار إلى يوم القيامة ثم ذكر أنهم يدعون لأنفسهم ولمن سبقهم بالإيمان والمغفرة فقال: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا﴾ غشا وحسدا وبغضا، ﴿لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ من كان في قلبه غل على أحد من الصحابة ولم يترحم على جميعهم فإنه ليس ممن عناه الله بهذه الآية لأن الله تعالى رتب المؤمنين على ثلاثة منازل: المهاجرين والأنصار والتابعين الموصوفين بما ذكر الله، فمن لم يكن من التابعين

بهذه الصفة كان خارجا من أقسام المؤمنين»[١].

وفي «الصحيحين» من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعا: **«فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه»**.

قال البخاري: باب فضائل الصحابة رضي الله عنهم.

قال القاضي عياض:

«وسبب تفضيل نفقتهم أنها كانت في وقت الضرورة وضيق الحال بخلاف غيرهم ولأن إنفاقهم كان في نصرته ﷺ وحمايته وذلك معدوم بعده وكذا جهادهم وسائر طاعتهم، وقد قال الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً﴾ الآية، هذا كله مع ما كان في أنفسهم من الشفقة والتودد والخشوع والتواضع والإيثار والجهاد في الله حق جهاده وفضيلة الصحبة ولو لحظة لا يوازيها عمل ولا تنال درجتها بشئ والفضائل لا تؤخذ بقياس ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء»[٢].

قال الصابوني رحمه الله في «عقيدة السلف أصحاب الحديث (ص:٥٥):

«ويرون الكف عما شجر بين أصحاب رسول الله ﷺ، وتطهير الألسنة عن ذكر ما يتضمن عيباً لهم ونقصاً فيهم، ويرون الترحم على جميعهم والموالاة لكافتهم، وكذلك يرون تعظيم قدر أزواجه رضي الله عنهن، والدعاء لهن، ومعرفة فضلهن، والإقرار بأنهن أمهات المؤمنين».

(١) «تفسير البغوي» (٨/ ٧٩).

(٢) حكاه عنه النووي في «شرح مسلم» (١٦/ ٩٣).

قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ:

«ومن توقيره وبره ﷺ توقير أصحابه وبرهم ومعرفة حقهم والاقتداء بهم وحسن الثناء عليهم والاستغفار لهم والإمساك عما شجر بينهم ومعاداة من عاداهم والإضراب عن أخبار المؤرخين وجهلة الرواة وضلال الشيعة والمبتدعين القادحة في أحد منهم وأن يلتمس لهم فيما نقل عنهم من مثل ذلك فيما كان بينهم من الفتن أحسن التأويلات ويخرج لهم أصوب المخارج إذ هم أهل ذلك ولا يذكرأحد منهم بسوء ولا يغمص عليه أمر بل نذكر حسناتهم وفضائلهم وحميد سيرهم ويسكت عما وراء ذلك»[1].

والصحابة هم خيار أهل الأرض بعد نبيهم ﷺ والمرء لا يبلغ منزلة الصحابة مهما بلغ من العمر فهم الرجال على الحقيقه.

قال تعالى: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ (الأحزاب:٢٣).

قال السعدي:

«فهؤلاء، الرجال على الحقيقة، ومن عداهم، فصورهم صور رجال، وأما الصفات، فقد قصرت عن صفات الرجال»[2].

وأخرج أحمد وغيره بسند صحيح عن رياح بن الحارث، أن المغيرة بن شعبة كان في المسجد الأكبر، وعنده أهل الكوفة عن يمينه، وعن يساره، فجاءه رجل يدعى سعيد بن زيد، فحياه المغيرة وأجلسه عند رجليه على السرير. فجاء رجل

(١) انظر «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٥٢-٥٣).

(٢) انظر «تفسير السعدي» (١/ ٦٦٠).

من أهل الكوفة فاستقبل المغيرة، فسب وسب، فقال: من يسب هذا يا مغيرة؟، قال: يسب علي بن أبي طالب، قال: يا مغير بن شعب، يا مغير بن شعب ثلاثا، ألا أسمع أصحاب رسول الله ﷺ يسبون عندك؟ لا تنكر ولا تغير، فأنا أشهد على رسول الله ﷺ، بما سمعت أذناي ووعاه قلبي من رسول الله ﷺ، فإني لم أكن أروي عنه كذبا يسألني عنه إذا لقيته، أنه قال: **«أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعلي في الجنة، وعثمان في الجنة وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن في الجنة، وسعد بن مالك في الجنة، وتاسع المؤمنين في الجنة»** لو شئت أن أسميه لسميته، قال: فضج أهل المسجد يناشدونه يا صاحب رسول الله ﷺ من التاسع؟ قال: ناشدتموني بالله، والله عظيم أنا تاسع المؤمنين ورسول الله ﷺ، العاشر، ثم أتبع ذلك يمينا، قال: والله لمشهد شهده رجل يغبر فيه وجهه مع رسول الله ﷺ، أفضل من عمل أحدكم. ولو عمر عمر نوح عليه السلام.

والمسلم يكف عما شجر بين الصحابه ويستغفر لهم ويترحم عليهم:

فعن عائشة رضي الله عنها، قالت عن أصحاب رسول الله ﷺ: «أمروا بالاستغفار لهم فسبوهم»[1].

وعند أبي نعيم في «تثبيت الإمامه» (٢٠١) أنها قالت ذلك عند تفسيرها لقوله تعالى: ﴿ يُعۡجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلۡكُفَّارَۗ ﴾ (الفتح :٢٩).

وقد أخرج ابن ماجه (١٦٢) بسند حسن عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: لا تسبوا أصحاب رسول الله ﷺ فلمقام أحدهم ساعه خير من عمل أحدكم عمره».

(١) أخرجه مسلم (٣٠٢٢).

والصحابة أثنى الله عليهم في كتابه المجيد ورضي عنهم وجعلهم الله وزراء نبيه يقاتلون على دينه:

فقد أخرج الإمام أحمد وغيره بإسناد حسن[1] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «إِنَّ اللهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ ﷺ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَابْتَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وُزَرَاءَ نَبِيِّهِ، يُقَاتِلُونَ عَلَى دِينِهِ...».

قال أحمد رحمه الله كما في «طبقات الحنابلة» (٣٠/١):

«ومن الحجة الواضحة الثابتة البينة المعروفة ذكر محاسن أصحاب رَسُول اللهِ ﷺ كلهم أجمعين والكف عَنْ ذكر مساويهم والخلاف الذي شجر بينهم فمن سب أصحاب رَسُول اللهِ ﷺ أو أحدًا منهم أو تنقصه أو طعن عليهم أو عرض بعيبهم أو عاب أحدًا منهم فهو مبتدع رافضي خبيث مخالف لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا بل حبهم سنة والدعاء لهم قربة والاقتداء بهم وسيلة والأخذ بآثارهم فضيلة.

وخير الأمة بعد النَّبِيّ ﷺ أبو بكر وعمر بعد أبي بكر وعثمان بعد عمر وعلي بعد عثمان ووقف قوم عَلَى عثمان وهم خلفاء راشدون مهديون ثم أصحاب رَسُول اللهِ ﷺ بعد هؤلاء الأربعة خير الناس لا يجوز لأحد أن يذكر شيئا من

(١) **موقوف حسن:** أخرجه أبو داوود الطيالسي في «مسنده» (١/ ١٩٩)، وأحمد في «فضائل الصحابة» (٥٤١) وفي «المسند» (٣٦٠٠)، وغيرهما من طريق عاصم، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود به.

وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة وهو ابن أبي النجودفهو حسن الحديث والحديث قال عنه العجلوني في «كشف الخفاء» (٢/ ٢٢١): وهو موقوف حسن.

مساويهم ولا يطعن عَلَى أحد منهم بعيب ولا بنقص فمن فعل ذلك فقد وجب عَلَى السلطان تأديبه وعقوبته ليس له أن يعفو عنه بل يعاقبه ويستتيبه فإن تاب قبل منه وإن ثبت عاد عليه بالعقوبة وخلده الحبس حتى يموت أو يراجع».

قال النووي رحمه الله في «شرح مسلم» (١١/١٨):

«ومذهب أهل السنة والحق إحسان الظن بهم والإمساك عما شجر بينهم وتأويل قتالهم وأنهم مجتهدون متأولون لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا بل اعتقد كل فريق أنه المحق ومخالفه باغ فوجب عليه قتاله ليرجع إلى أمر الله وكان بعضهم مصيبا وبعضهم مخطئا معذورا فى الخطأ لأنه لاجتهاد والمجتهد إذا أخطأ لا إثم عليه».

وأهل السنة والجماعة يحبون أهل بيت النبي ﷺ وذلك بمقتضى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (الأحزاب: ٣٣).

وقوله ﷺ كما عند مسلم (٢٤٠٨): **«وَأَهْلُ بَيْتِي أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي».**

ومن أهل بيته أزواجه وهن زوجاته في الدنيا والآخرة وهن طاهرات مطهرات مبرءات من كل سوء رضى الله عنهن؛ وعائشة رضي الله عنها واحدة منهن وهي صديقة بنت صديق.

فقد أخرج ابن سعد في الطبقات (٨/ ٦٤) بسند صحيح على شرط الصحيحين عن الشعبي، عن مسروق بن الأجدع كان إذا حدث عن عائشة رضي الله عنها قال: حدثتني الصديقة بنت الصديق المبرأة كذا وكذا.

وأخرج أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» (٢٨٣٨) بإسناد حسن عَن مَسْرُوق، أَنه كَانَ إِذا حدث عَن عَائِشَة قَالَ: حَدَّثتنِي الصديقة بِنْت الصّديق حَبِيبَة حبيب الله المبراة فَلم أكذبها.

ولها من المناقب والفضائل الكثير والكثيرفهي زوج النبي ﷺ في الدنيا والآخرة وأحب الخلق إليه على الإطلاق وهي الفقيهة العالمة الفصيحة الزاهدة المتواضعة العابدة القانتة الصابرة الورعة السخية الشجاعة الشاكرة لربها تعالى، ومع ما لها من فضائل وأخلاق فإن الروافض قبحهم الله وأخزاهم حيث حلوا وحيث ارتحلوا يسبونها سبا شنيعا !!.

فأين هؤلاء من قوله ﷺ: **«لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ »**[1]؟!.

قال النووي: باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم.

وقد أخرج البخاري في «خلق افعال العباد» (١٤٨) بسند صحيح عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لعبد الله بن عدي: والله ما يقاربون أعمال أصحاب رسول الله».

ومثل هذه الفضائل وغيرها المتعلقة بعائشة رضي الله عنها وغيرها مما سيرد الحديث عنه في هذا البحث إن شاء الله يساق لشيعة الضلال اللذين يتقربون - زعموا - بسب الصحابة وقذف أمهات المؤمنين قطع الله ألسنتهم كما قطع قلوبهم عن معرفة الحق.

وإنك لتعجب من هؤلاء الروافض – كما يزعمون – أنهم يوالون أهل البيت ويعنون بهم أئمتهم الإثنى عشر ومع ذلك يسبون عائشة رضي الله عنها قبحهم الله حيث

(١) أخرجه البخاري (٢٧٧٣)، ومسلم (٢٥٤١).

حلوا وحيث ارتحلوا.

والواضح أن هؤلاء ليست مراجعهم كمراجعنا كالبخاري ومسلم وأصحاب السنن وأهل الحديث، وإنما مراجعهم التي يرجعون إليها أئمتهم المبهمون واللذين في السراديب والدجالون والمشعوذون وأصحاب القبور، وإلا لو اتفقوا معنا في المراجع لقالوا بمثل ما نقول به.

وقد نهى أهل السنة والجماعة عن مجالسة أهل البدع من المسلمين، فكيف بمن بدعتهم مكفرة؟!.

وانظر إلى محمد بن حسان الذي يقول عن الشيعة: ثم لقد عاشت الأمة قرونا طويلة عاش أهل السنة مع الشيعة لم يحدث أبدا تصادم ولم يحدث خلاف فلبيق الخلاف فكريا وليبق الخلاف بين أهل العلم عبر وأنا أرد وأنا أقول وأنت ترد بالضوابط بأدب الخلاف أنا أقول دائما: لو طرحت مسائل الخلاف في بوتقة فقه الخلاف وظللت بأدب الخلاف فلا خلاف.

فكيف لعاقل أن يقول كلاما مثل هذا؟!.

وأول بدعة حدثت في الإسلام بدعة الخوارج والشيعة حدثتا في أثناء خلافة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب فعاقب الطائفتين.

أما الخوارج: فقاتلوه فقتلهم.

وأما الشيعة: فحرق غاليتهم بالنار وطلب قتل عبد الله بن سبأ فهرب منه وأمر بجلد من يفضله على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما. «مجموع الفتاوى» (٣/ ٢٧٩).

فمثل هؤلاء يا شيخ حسان لا يُجلس معهم وليس لهم إلا النعل ومجالستهم ممرضة للقلوب.

والذي يثني على أهل البدع والمجالس لهم أشد على أهل السنة من المبتدع لكونه يرفع ذكرهم ويكثر سوادهم ويؤاذرهم بثنائه عليهم ويفتن الناس بهم ويعلي منهجهم البدعي.

كيف لم يحدث خلاف بين أهل السنة والجماعة وهم يسبون أزواج النبي ﷺ (عائشة وحفصة رضي الله عنهما) ويطعنون فيهما وكذا يسبون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم ؟!.

وقد انعقد الإجماع على ذم أهل البدع وهجرهم وعدم الجلوس معهم والاختلاط بهم والتحذير منهم فقد قال أبو الحسن الأشعري عن السلف كما في «رسالة أهل الثغر» (ص١٥٧): «وأجمعوا على ذم سائر أهل البدع والتبري منهم، وهم الروافض، والخوارج والمرجئة، والقدرية، وترك الاختلاط بهم لما روي عن النبي ﷺ في ذلك، وما أمر به من الإعراض عنهم في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ (الأنعام: ١٦٨) وما روي عن النبي ﷺ: **أن الخوارج كلاب أهل النار**».

وقد جمعت ما يسر الله لي شيئا فيما يتعلق بشخصية هذه الصحابية الجليلة رضي الله عنها يخص نسبها وقرابتها وأخلاقها وفضائلها ...

ثم عرضت هذا البحث على شيخي أبي يحيى محمد بن عبده – حفظه الله – فراجعه معي وأبدى لى ما يرى فجزاه الله خير الجزاء وأسأل الله أن يبارك في وقته وبذله وأن يكف عنه كل مكروه وسوء وبليَّة إنه على كل شيء قدير.

وختاما:

فإنى أسال الله تعالى أن ينفع بهذا البحث ويجعله حجة لي لا علي وأن ينفعني

به وإخواني في الدنيا والآخرة وأن يكتب له القبول في الأرض.

كما أسأله سبحانه أن يغفر لوالدي ويرحمه رحمة واسعة وأن يجعل قبره روضة من رياض الجنة.

كما أسأله أن يبارك في أمي وفي إخوتي وأن ييسر لهم أعمالهم وأن يبارك في زوجتي وأولادي وأن يصلحهم وأن يجعل لي فيهم قرة أعين وأن يجمعني بهم في الدنيا على طاعته وفي الآخرة في جنته وأن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم وأن يجعله في ميزان حسناتنا يوم نلقاه.

وصل اللهم وبارك على نبينا محمد ﷺ وأصحابه الأبرار، وأخص بالذكر آل بيته الأطهار.

وسبحانك اللهم وبحمدك أشهدأن لا اله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

كتبه

أبو محمود

محمد بن عبد الحميد محمد

مصر ـ أسيوط ـ منفلوط

٠١١٥٤٤٧٣٢٥٨

* * *

قرابتها وأسرتها رضي الله عنها

اسمها:

عائشة أم المؤمنين بنت الإمام الصديق الأكبر خليفة رسول الله ﷺ أبي بكر عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي القرشية التيمية المكية النبوية أم المؤمنين زوجة النبي ﷺ أفقه نساء الأمه على الإطلاق[1].

وكان مسند عائشة يبلغ ألفين ومئتين وعشرة أحاديث اتفق لها البخارى ومسلم على مائة وأربعة وسبعين حديثا وانفرد البخاري بأربعة وخمسين وانفرد مسلم بتسعه وستين[2].

قال ابن كثير رحمه الله:

«أم المؤمنين عائشة بنت أبو بكر الصديق وزوجة رسول الله ﷺ وأحب أزواجه إليه المبرأة من فوق سبع سموات رضي الله عنها وعن أبيها وأمها هي أم رومان بنت عامر بن عويمر الكنانية تكنى عائشة بأم عبد الله قيل كناها بذلك رسول الله ﷺ بابن أختها عبد الله بن الزبير.. ولم يتزوج رسول الله ﷺ بكرا غيرها ولم ينزل عليه الوحي في لحاف امرأة غيرها ولم يكن في أزواجه أحب إليه منها تزوجها بمكة بعد وفاة خديجة وقد أتاه الملك بها فى المنام فى سرقة من حريرة مرتين أو ثلاثا فيقول

(١) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٣٥).

(٢) المصدر السابق (٢/ ١٣٩).

هذه زوجتك»[١].

كنيتها رضي الله عنها:

عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: يا رسول الله، كل صواحبي لها كنية غيري قال: **فاكتني بابنك عبد الله بن الزبير** فكانت تدعى بأم عبد الله حتى ماتت[٢].

(١) «البداية والنهاية» (٨/ ٩٨-٩٩). وثم فضائل كثيرة لها رضي الله عنها سيأتي ذكرها في ثنايا هذا البحث -إن شاء الله تعالى-.

(٢) **حديث صحيح:**

اختلف فيه على هشام بن عروة على عدة أوجه:

الوجه الأول:

رواه عنه حماد بن زيد كما عند ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٦٣)، وأبي داود (٤٩٧٠)، وحفص بن غياث كما عند أحمد (٢٤٦١٩)، وحماد بن سلمة كما عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥/ ١٨١)، ووهيب بن خالد كما عند ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ١٨) وغيرهما، وحماد بن أسامة كما عند الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ١٨)، والدارقطني في «العلل» (٥/ ١٢٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٣١١)، وأبو معاوية كما عند ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٦٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٥١)، وعبد العزيز بن أبى حازم وابن جريج كما عند الدارقطني في «العلل» (٥/ ١٢٣)، وأنس بن عياض كما عند ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٦٦)، وغيره، ويحيى بن عبد الله بن سالم وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي كما عند الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٠٩) جماعتهم عن هشام بن عروة، عن عباد بن حمزة، عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة به.

الوجه الثاني:

رواه حماد بن زيد في الوجه الثاني عنه عن هشام بن عروة كما عند أحمد (٢٤٧٥٦، ٢٦٦٤٢) وأبي داود (٤٩٧٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٥٢٢)، وعمر بن حفص =

أبو بكر الصديق والد عائشة رضي الله عنهما:

عن عمرو بن العاص رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السُّلَاسِلِ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟، قَالَ: **عَائِشَةُ**، فَقُلْتُ: مِنْ الرِّجَالِ؟، فَقَالَ: **أَبُوهَا**،

= (أبو حفص المعيطي) كما عند أحمد (٢٥٥٣٠)، والدولابي في «الكنى والأسماء» (٤/ ٤٧١)، ومعمر بن راشد كما عند أحمد (٢٥٨١٨)، وأبي نعيم في «معرفة الصحابة» (٦/ ٣٢٠٩)، والدارقطني في «العلل» (١٥/ ٤٨)، وبكير كما عند ابن حبان (١٦/ ٥٤) جماعتهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به.

الوجه الثالث:

رواه وكيع بن الجراح، عن هشام بن عروة عن رجل من ولد الزبير، عن عائشة به. كما عند أحمد (٢٥٧٨٠، ٢٥٥٣١)، والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ١٨).

الوجه الرابع:

رواه عبد الرحمن بن مهدى عن الثوري، عن هشام بن عروة، عن حمزة بن فلان، عن عائشة به كما في «العلل» (١٥/ ٤٨).

الوجه الخامس:

رواه أبو معاوية في الوجه الثاني عنه عن هشام بن عروة، عن يحيى بن عباد، عن حمزة، عن عائشة به. كما عند البخاري في «الأدب المفرد» (٨٥٠)، والدارقطني في «العلل» (١٥/ ٤٩) وقد صحح الدارقطني في «العلل» (١٥/ ٤٨) قول من قال عن هشام بن عباد، عن حمزة، عن عائشة رضي الله عنها به.

قلت (أبو محمود): إسناده صحيح رجاله ثقات. والحديث قد صححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١/ ١٣١) وقال عقبه: وفي الحديث مشروعيه التكني ولو لم يكن له ولد وهذا أدب إسلامي ليس له نظير عند الأمم الأخرى فيما أعلم فعلى المسلمين أن يتمسكوا به رجالا ونساء ويدعوا ما تسرب إليهم من عادات الأعاجم كالبيك والأفندي والباشا ونحو ذلك.

قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟، قَالَ: **ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ** فَعَدَّ رِجَالًا[١].

قال النووى: باب من فضائل أبي بكر رضي الله عنه.

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: لَقَلَّ يَوْمٌ كَانَ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا يَأْتِي فِيهِ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ أَحَدَ طَرَفَيْ النَّهَارِ فَلَمَّا أُذِنَ لَهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدِينَةِ لَمْ يَرُعْنَا إِلَّا وَقَدْ أَتَانَا ظُهْرًا فَخُبِّرَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: مَا جَاءَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرٍ حَدَثَ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: **أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ**، قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ: إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ يَعْنِي عَائِشَةَ وَأَسْمَاءَ، قَالَ: **أَشَعَرْتَ أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ**، قَالَ: الصُّحْبَةَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: **الصُّحْبَةَ**، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ عِنْدِي نَاقَتَيْنِ أَعْدَدْتُهُمَا لِلْخُرُوجِ فَخُذْ إِحْدَاهُمَا، قَالَ: **قَدْ أَخَذْتُهَا بِالثَّمَنِ**[٢].

وفي صحيح مسلم (٢٤٤٢) من حديث عائشة رضي الله عنها، قول النبي ﷺ: **إنها ابنه أبي بكر.**

أم رومان[٣] أم عائشة رضي الله عنها:

عن مسروق بن الأجدع، قال: سألت أم رومان وهي أم عائشة، عما قيل فيها ما

(١) أخرجه البخاري (٣٦٦٢)، ومسلم(٢٣٨٤).

(٢) أخرجه البخاري (٢١٣٨).

(٣) هي أم رومان بنت عامر بن عويمر بن عبد الشمس بن عتاب بن أذينه الكنانية. انظر «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٣٥). قال ابن عبد البر في «الاستيعاب» (١/ ٦٢٨): «امراة أبي بكر الصديق وأم عائشة رضي الله عنها توفيت في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ﷺ. وأم رومان هي التي قالت لعائشة وهي تواسيها عندما افتري عليها الكذب في حادثة الإفك: يا بنيه هوني عليكي فوالله لقلما كانت امراة وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر إلا كثرن عليها. وهذا في الصحيحين، وسيأتي تخريجه.

قيل ... الحديث[١].

عن عائشة رضي الله عنها: لما نزلت آية التخيير بدا النبي ﷺ بعائشة فقال: يا عائشة إني عارض عليك أمرا فلا تفتاتي فيه بشئ حتى تعرضيه على أبويك أبي بكر وأم رومان ... الحديث[٢].

عائشة زوج النبي ﷺ:

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «تزوجني النبي ﷺ وأنا بنت ست سنين، فقدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث بن خزرج، فوعكت فتمرق شعري، فوفي جميمة فأتتني أمي أم رومان، وإني لفي أرجوحة، ومعي صواحب لي، فصرخت بي فأتيتها، لا أدري ما تريد بي فأخذت بيدي حتى أوقفتني على باب الدار، وإني لأنهج حتى سكن بعض نفسي، ثم أخذت شيئا من ماء فمسحت به وجهي ورأسي، ثم أدخلتني الدار، فإذا نسوة من الأنصار في البيت، فقلن على الخير والبركة، وعلى خير طائر، فأسلمتني إليهن، فأصلحن من شأني، فلم يرعني إلا رسول الله ﷺ ضحى، فأسلمتني إليه، وأنا يومئذ بنت تسع سنين»[٣].

قال البخاري: باب تزويج النبي ﷺ.

وعن عائشة رضي الله عنها قال: تزوجنى النبي ﷺ وأنا بنت ست سنين، وبنى بي وأنا

(١) أخرجه البخاري (٣٣٨٨).

(٢) **إسناده حسن:** أخرجه ابن راهويه في «مسنده» (٢/ ٣٤٣)، وأحمد (٢٤٥٧٥)، والطبري في «التفسير» (٢٠/ ٢٥٤) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة به. وهذا إسناد حسن لأجل محمد بن عمرو فهو حسن الحديث، والحديث أصله في الصحيحين دون تسميه أم رومان وآية التخيير نزلت سنة تسع اتفاقا. انظر «فتح الباري» (٧/ ٤٣٨).

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٩٤)، واللفظ له، ومسلم (١٤٢٢).

بنت تسع سنين[١].

قال النووى: باب تزويج الأب البكر الصغيرة.

وقد ذكرت ذلك بالتفصيل في كتابي «الكفاءة في النكاح».

وقالت عائشة رضي الله عنها: قال لي رسول الله ﷺ: **رأيتك في المنام يجيء بك الملك في سرقة من حرير، فقال لي: هذه امرأتك فكشفت عن وجهك الثوب فإذا أنت هي فقلت: إن يك هذا من عند الله يمضه**[٢].

نشأة عائشة رضي الله عنها في أسرة تدين بالإسلام:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ طَرَفَيْ النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً[٣].

قال القسطلانى:

«وهما يدينان الدين بكسر الدال أي دين الإسلام»[٤].

(١) أخرجه البخاري (٥١٣٤)، ومسلم(١٤٢٢).

قال ابن حجر: «وأجمعوا على جواز تزويج الصغيرة بالكبير ولو كانت في المهد حتى تتحمل الوطء» «فتح الباري» (٩/ ١٢٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥١٢٥).

(٣) أخرجه البخاري (٤٧٠).

(٤) «إرشاد الساري» (٦/ ٢١٥).

إخوة عائشة رضي الله عنها:

الأول:

عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما[١]:

عن عائشة رضي الله عنها: أنها قالت: يَا رَسُولَ اللهِ، اعْتَمَرْتُمْ، وَلَمْ أَعْتَمِرْ، فَقَالَ: **يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ اذْهَبْ بِأُخْتِكَ فَأَعْمِرْهَا مِنْ التَّنْعِيمِ**[٢] **فَأَحْقَبَهَا**[٣] **عَلَى نَاقَةٍ** فَاعْتَمَرَتْ[٤].

عن ابن أبي مليكة، قال: توفي عبد الرحمن بن أبي بكر على ستة أميال من مكة، فحملناه حتى جئنا به إلى مكة فدفناه، فقدمت علينا عائشة بعد ذلك، فعابت ذلك علينا، ثم قالت: أين قبر أخي؟، فدللناها عليه، فوضعت في هودجها عند قبره فصلت عليه[٥].

(١) شقيق أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها حضر بدرا مع المشركين ثم إنه أسلم وهاجر قبل الفتح ... وكان من الرماة المشهورين الشجعان رضي الله عنه. انظر «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٤٧١).

(٢) موضع عل ثلاثة أميال من مكة.

(٣) أي اردفها خلفك.

(٤) أخرجه البخاري (١٥١٨).

(٥) **صحيح:** أخرجه ابن أبي شيبة (١١٩٣٩) من طريق أبان العطار، وعبد الرزاق (٦٥٣٩) والبيهقي في «الكبرى» (٤/ ٨١)، وابن المنذر في «الأوسط» (٥/ ٤٥٣) من طريق أيوب السختياني، كلاهما (أبان العطار و أيوب السختياني) عن ابن أبي مليكة، عن عائشة به موقوفا.

قلت: والمرأة تصلي صلاه الجنازة على القبر بشروط:

منها: أن تخرج في زيها الشرعي، وألا يكون ثم مفسدة بها أو عليها، وألا تخرج متعطرة إلى غير ذلك من الشروط والضوابط الشرعية وقد صلت عائشة رضي الله عنها صلاه الجنازة على قبر =

عن عبد الله بن أبي مليكة : أن عائشة رضي الله عنها أقبلت ذات يوم من المقابر، فقلت لها : يا أم المؤمنين من أين أقبلت؟، قالت: من قبر أخي عبد الرحمن بن أبي بكر فقلت لها: أليس كان رسول الله ﷺ نهى عن زيارة القبور؟، قالت: نعم، كان نهى، ثم أمر بزيارتها[1].

الثاني:

محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: نفست أسماء بنت عميس بمحمد بن أبي بكر[2] بالشجرة فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر يأمرها أن تغتسل وتهل[3].

= أخيها حيث وضعت في هودجها وهي أم المؤمنين، وصلاة المرأة للجنازة على القبر تقاس على جواز صلاتها على الجنازة في المسجد ففي «صحيح مسلم» (٩٧٣) عن عباد بن عبد الله بن الزبير: أن عائشة رضي الله عنها أمرت أن يمر بجنازة سعد بن أبى وقاص في المسجد فتصلى عليه فأنكر الناس، فقالت: ما أسرع ما نسي الناس ما صلى رسول الله ﷺ على سهل بن البيضاء إلا في المسجد.

(١) **صحيح:** أخرجه ابن ماجه (١٥٧٠)، والبزار في «مسنده» (٢١٤)، وأبو يعلى (٨/ ٢٧٤)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٣٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٧٨)، وفي «الصغرى» (٢/ ٣٧) من طريق ابن ابي مليكة أن عائشة رضي الله عنها... فذكره.

(٢) محمد بن عبد الله بن عثمان - محمد بن أبي بكر الصديق - أمه أسماء بنت عميس الخثعمية ولد في حجه الوداع بذي الحليفة لخمس بقين من ذي القعدة. انظر «أسد الغابة» (١/ ٩٨٨) ومحمد هذا أخ لعائشة رضي الله عنها لأبيها رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (١٢٠٩).

الثالث:

عبد الله بن أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[1]:

عن عروة بن الزبير، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ طَرَفَيْ النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً فَلَمَّا ابْتُلِيَ الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا قِبَلَ الْحَبَشَةِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرْكَ الْغِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَخْرَجَنِي قَوْمِي فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ فَأَعْبُدَ رَبِّي قَالَ ابْنُ الدَّغِنَةِ إِنَّ مِثْلَكَ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ فَإِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ وَأَنَا لَكَ جَارٌ فَارْجِعْ فَاعْبُدْ رَبَّكَ بِبِلَادِكَ فَارْتَحَلَ ابْنُ الدَّغِنَةِ فَرَجَعَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَطَافَ فِي أَشْرَافِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ فَقَالَ لَهُمْ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِثْلُهُ وَلَا يُخْرَجُ أَتُخْرِجُونَ رَجُلًا يُكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَيَصِلُ الرَّحِمَ وَيَحْمِلُ الْكَلَّ وَيَقْرِي الضَّيْفَ وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ فَأَنْفَذَتْ قُرَيْشٌ جِوَارَ ابْنِ الدَّغِنَةِ وَآمَنُوا أَبَا بَكْرٍ وَقَالُوا لِابْنِ الدَّغِنَةِ مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَلْيُصَلِّ وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ وَلَا يُؤْذِينَا بِذَلِكَ وَلَا يَسْتَعْلِنْ بِهِ فَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا قَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغِنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ فَطَفِقَ أَبُو بَكْرٍ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِالصَّلَاةِ وَلَا الْقِرَاءَةِ فِي غَيْرِ

(١) هو أخو أسماء بنت أبي بكر لأبويها، أمهما قتيلة، وهو الذي كان يأتي النبي ﷺ وأبا بكر بالطعام وبأخبار قريش إذ هما في الغار، وكان يبيت عندهما، وأسلم قديمًا، وشهد الفتح، وحنينًا، والطائف مع رسول الله ﷺ، وجرح يوم الطائف وبرأ، ثم نقض جرحه، فتوفي في شوال سنة إحدى عشرة في أوائل خلافة أبيه، وصلى عليه أبوه، ونزل في قبره عمر بن الخطاب، وطلحة، وأخوه عبد الرحمن، ودفن بعد الظهر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قلت: وقوله لقن أي: فهم حسن، وثقف: أي: ذو فطنة وذكاء.

دَارِهِ ثُمَّ بَدَا لِأَبِي بَكْرٍ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ وَبَرَزَ فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَيَتَقَصَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجَبُونَ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّاءً لَا يَمْلِكُ دَمْعَهُ حِينَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَأَفْزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنْ الْمُشْرِكِينَ فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغِنَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا لَهُ إِنَّا كُنَّا أَجَرْنَا أَبَا بَكْرٍ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ وَإِنَّهُ جَاوَزَ ذَلِكَ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ وَأَعْلَنَ الصَّلَاةَ وَالْقِرَاءَةَ وَقَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا فَأْتِهِ فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلَ وَإِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ ذَلِكَ فَسَلْهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ فَإِنَّا كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ وَلَسْنَا مُقِرِّينَ لِأَبِي بَكْرٍ الِاسْتِعْلَانَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَأَتَى ابْنُ الدَّغِنَةِ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ فَإِمَّا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ وَإِمَّا أَنْ تَرُدَّ إِلَيَّ ذِمَّتِي فَإِنِّي لَا أُحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أُخْفِرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنِّي أَرُدُّ إِلَيْكَ جِوَارَكَ وَأَرْضَى بِجِوَارِ اللهِ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **قَدْ أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ رَأَيْتُ سَبْخَةً ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ وَهُمَا الْحَرَّتَانِ** فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قِبَلَ الْمَدِينَةِ حِينَ ذَكَرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْضُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ **عَلَى رِسْلِكَ فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي** قَالَ أَبُو بَكْرٍ هَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ قَالَ **نَعَمْ** فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لِيَصْحَبَهُ وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمُرِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَقَنِّعًا فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَاءٌ لَهُ أَبِي وَأُمِّي وَاللهِ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ، قَالَتْ فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ فَأُذِنَ لَهُ فَدَخَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ:

أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: **فَإِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ**، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الصَّحَابَةُ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **نَعَمْ**، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَخُذْ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ إِحْدَى رَاحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **بِالثَّمَنِ**، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحَثَّ الْجِهَازِ، وَصَنَعْنَا لَهُمَا سُفْرَةً فِي جِرَابٍ فَقَطَعَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا فَرَبَطَتْ بِهِ عَلَى فَمِ الْجِرَابِ، فَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ، قَالَتْ: ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بِغَارٍ فِي جَبَلِ ثَوْرٍ، فَكَمَنَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، يَبِيتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ ثَقِفٌ لَقِنٌ فَيُدْلِجُ مِنْ عِنْدِهِمَا بِسَحَرٍ، فَيُصْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا يُكْتَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ، حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ، وَيَرْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مِنْحَةً مِنْ غَنَمٍ فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ تَذْهَبُ سَاعَةٌ مِنْ الْعِشَاءِ، فَيَبِيتَانِ فِي رِسْلٍ وَهُوَ لَبَنُ مِنْحَتِهِمَا وَرَضِيفِهِمَا، حَتَّى يَنْعِقَ بِهَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ بِغَلَسٍ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ، وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدِّيلِ وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِيٍّ هَادِيًا خِرِّيتًا وَالْخِرِّيتُ الْمَاهِرُ بِالْهِدَايَةِ، قَدْ غَمَسَ حِلْفًا فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ السَّهْمِيِّ وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَأَمِنَاهُ فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثٍ، وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ وَالدَّلِيلُ فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاحِلِ» انظر «صحيح البخاري» (٣٩٠).

قال النووي في «تهذيب الأسماء» (٣٥٩/١):

«عبد الله بن أبي بكر الصديق عبد الله بن عثمان القريشي التيمي الصحابي ابن الصحابي رضي الله عنهما».

الرابع:

أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما[١]:

عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه قال حين وقع بينه وبين ابن الزبير: قلت: «أبوه الزبير، وأمه أسماء، وخالته عائشة، وجده أبو بكر، وجدته صفية»[٢].

وعن عروة بن الزبير ، أن حسان بن ثابت رضي الله عنه كان ممن كثر على عائشة فسببته فقالت: يا ابن اختى دعه فإنه كان ينافح عن رسول الله ﷺ[٣].

وعن الزهري، قال: أخبرني عروة، أنه سأل عائشة عن قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ [النساء: ٣] قالت: قَالَتْ يَا ابْنَ أُخْتِي الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ وَلِيِّهَا فَيَرْغَبُ فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا يُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِأَدْنَى مِنْ سُنَّةِ صَدَاقِهَا فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا

(١) هي أم عبد الله القرشية التميمية المكية ثم المدنية والدة الخليفة عبد الله بن الزبير وأخت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنهما وآخر المهاجرات وفاة روت عدة أحاديث وعمرت دهرا وأمها قتيلة بنت عبد العزى العامرية حدث عنها ابناها عبد الله وعروة وهي أخت عبد الله بن أبي بكر لأبيه وأمه أسلمت قديما وبايعت رسول الله ﷺ وهي ذات النطاقين. انظر «الطبقات الكبرى» (٢/ ٨٧-٨٨) وعن سبب تسميتها بذات النطاقين، قالت عائشة: فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فأوكأت به الجراب ولذلك كانت تسمى ذات النطاقين . أخرجه البخاري (٥٨٠٧).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٦٤).

(٣) أخرجه البخاري (٤٦٦٤).

أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ فَيُكْمِلُوا الصَّدَاقَ وَأُمِرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنْ النِّسَاءِ[١].

الخامس:

أم كلثوم بنت أبى بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[٢]:

عن المغيرة بن حكيم عن أم كلثوم بنت أبي بكر أنها أخبرته عن عائشة قالت أعتم النبي ﷺ ذات ليلة حتى ذهب عامة الليل وحتى نام أهل المسجد ثم خرج فصلى فقال **إنه لوقتها لولا أن أشق على أمتي وفي حديث عبد الرزاق لولا أن يشق على أمتي**»[٣].

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحَلَهَا جِدَادَ[٤] عِشْرِينَ وَسْقًا مِنْ مَالٍ بِالْغَابَةِ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ: وَاللهِ يَا بُنَيَّةُ، مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلِيَّ غِنًى بَعْدِي مِنْكِ، وَلَا أَعَزَّ عَلَيَّ فَقْرًا

(١) أخرجه البخاري (٢٤٨٧).

(٢) أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق القرشية التميمية أمها حبيبة بنت خارجة وهي التي مات أبوها أبو بكر وأمها حامل بها وهي تابعية ثقة وقد تزوجها طلحة بن عبيد الله وهي أم عائشة بنت طلحة وتزوجت بعد طلحة برجل مخزومي وهو عبد الرحمن ولد عبد الله بن ربيعة بن المغيرة فولدت له أربعة أولاد وقد روت عن أختها عائشة وروايتها عنها على شرط مسلم وروى عنها جبير بن حبيب وطلحة بن يحيى والمغيرة بن حكيم وغيرهم. انظر «تهذيب الكمال» (٣٥/ ٣٨٠) و«تاريخ الإسلام» (٢/ ٤٤٩) و«الإصابة في تمييز الصحابة» (٨/ ٢٩٦).

(٣) أخرجه مسلم (٦٣٨).

(٤) الجداد بالفتح والكسر: صرام النخل وهو قطع ثمرتها. «النهاية في غريب الأثر» (١/ ٧٠٢).

بَعْدِي مِنْكِ، وَإِنِّي كُنْتُ نَحَلْتُكِ مِنْ مَالِي جِدَادَ عِشْرِينَ وَسْقًا، فَلَوْ كُنْتِ جَدَدْتِيهِ وَاحْتَزْتِيهِ كَانَ لَكِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا هُوَ مَالُ الْوَارِثِ، وَإِنَّمَا هُوَ أَخَوَاكِ وَأُخْتَاكِ فَاقْتَسِمُوهُ عَلَى كِتَابِ اللهِ، فَقَالَتْ: يَا أَبَتِ، وَاللهِ لَوْ كَانَ كَذَا وَكَذَا لَتَرَكْتُهُ، إِنَّمَا هُوَ أَسْمَاءُ فَمَنِ الْأُخْرَى؟ قَالَ: ذُو بطنِ بِنْتِ خَارِجَةَ، أُرَاهَا جَارِيَةً»[1].

قال ابن عبد البر:

«وأما قول أبي بكر في حديث عائشة هذا إنما هما أخواك وأختاك فقالت له عائشة إنما هي أسماء فمن الأخرى فأجابها أبو بكر وقال: إن ذا بطن بنت خارجة أراها جارية فهذا منه رضي الله عنه ظن لم نخطئه فكانت ذو بطن بنت خارجة جارية أتت بعده فسميت أم كلثوم وأما بنت خارجة فهي زوجته واسمها حبيبة بنت خارجة بن زيد بن أبي زهير الذي آخى رسول الله ﷺ بينه وبين أبي بكر إذ قدم المدينة رسول الله ﷺ وآخى بين المهاجرين والأنصار وكان قول أبي بكر ظنا كاليقين»[2].

قال النووي:

«معنى هذا الكلام إنما يرثني أنت وأخواك وأختاك، فأما أخواها فهما: عبد الرحمن ومحمد ابنا أبي بكر، وأما أختاها فأسماء، وأم كلثوم ابنتا أبي بكر، وأم كلثوم هي التي كانت حملاً في وقت كلام أبي بكر، فقالت عائشة: من أختاي؟ تعني إنما لي أخت واحدة وهي أسماء، فمن الأخرى؟ فقال: هي ذو بطن بنت

(١) **صحيح على شرط الصحيحين:** أخرجه عبد الرزاق (١٦٥٠٧)، ومالك في «الموطأ» (ص:٧٥٢)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣/ ٢٥٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٤/ ٨٨-٣٨٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ١٧٨) عن الزهري، عن عروة، عن عائشة به، وقد صححه الحافظ في «فتح الباري» (٥/ ١٥٤).

(٢) «الاستذكار» (٧/ ٢٢٩).

خارجة، يعني الحمل الذي في بطن بنت خارجة، فإني أظن الحمل بنتًا لا ابنًا، وبنت خارجة هي زوجة أبي بكر، وكانت حاملاً حال كلام أبي بكر وبنت خارجة اسمها حبيبة بنت خارجة بن زيد بن أبي زهير الأنصاري، وهذه القصة من كرامات أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»[1].

السادس:

الطفيل بن سخبرة أخو عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لأمها[2]:

عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفُ بْنُ مَالِكِ بْنِ الطُّفَيْلِ، هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ وَهُوَ ابْنُ أَخِي عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ لِأُمِّهَا أَنَّ عَائِشَةَ حُدِّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ فِي بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ وَاللهِ لَتَنْتَهِيَنَّ عَائِشَةُ أَوْ لَأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا فَقَالَتْ أَهُوَ قَالَ هَذَا قَالُوا نَعَمْ قَالَتْ هُوَ لِلَّهِ عَلَيَّ نَذْرٌ أَنْ لَا أُكَلِّمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَدًا فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا حِينَ طَالَتْ الْهِجْرَةُ فَقَالَتْ لَا وَاللهِ لَا أُشَفِّعُ فِيهِ أَبَدًا وَلَا أَتَحَنَّثُ إِلَى نَذْرِي فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ كَلَّمَ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ وَهُمَا مِنْ بَنِي زُهْرَةَ وَقَالَ لَهُمَا أَنْشُدُكُمَا بِاللهِ لَمَّا أَدْخَلْتُمَانِي عَلَى عَائِشَةَ فَإِنَّهَا لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذِرَ قَطِيعَتِي فَأَقْبَلَ بِهِ الْمِسْوَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ مُشْتَمِلَيْنِ بِأَرْدِيَتِهِمَا حَتَّى اسْتَأْذَنَا عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَا السَّلَامُ عَلَيْكِ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ أَنَدْخُلُ قَالَتْ عَائِشَةُ ادْخُلُوا قَالُوا كُلُّنَا قَالَتْ نَعَم ادْخُلُوا كُلُّكُمْ وَلَا تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنَ الزُّبَيْرِ فَلَمَّا دَخَلُوا دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْحِجَابَ فَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ وَطَفِقَ يُنَاشِدُهَا وَيَبْكِي وَطَفِقَ

(١) «تهذيب الأسماء» (٣/ ١٩٥).

(٢) الطفيل بن سخبرة وهو الطفيل بن عبد الله بن سخبرة ويقال الطفيل بن الحارث بن سخبرة ويقال الطفيل الأزدي ويقال الأسدي له صحبة وهو أخو عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لأمها. انظر «تهذيب التهذيب» (٥/ ١٣).

الْمِسْوَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنَاشِدَانِهَا إِلَّا مَا كَلَّمَتْهُ وَقَبِلَتْ مِنْهُ وَيَقُولَانِ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتِ مِنْ الْهِجْرَةِ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنْ التَّذْكِرَةِ وَالتَّحْرِيجِ طَفِقَتْ تُذَكِّرُهُمَا نَذْرَهَا وَتَبْكِي وَتَقُولُ إِنِّي نَذَرْتُ وَالنَّذْرُ شَدِيدٌ فَلَمْ يَزَالَا بِهَا حَتَّى كَلَّمَتْ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَأَعْتَقَتْ فِي نَذْرِهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً وَكَانَتْ تَذْكُرُ نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتَبْكِي حَتَّى تَبُلَّ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا»[(١)].

أفلح أخو أبي القعيس عم عائشة من الرضاع[(٢)]:

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا وَهُوَ عَمُّهَا مِنْ الرَّضَاعَةِ بَعْدَ أَنْ نَزَلَ الْحِجَابُ فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ فَأَمَرَنِي أَنْ آذَنَ لَهُ[(٣)].

قال النووي:

«اختلف العلماء في عم عائشة المذكور فقال أبو الحسن القابسي هما عمان لعائشة من الرضاعة أحدهما أخو أبيها أبي بكر من الرضاعة ارتضع هو وأبو بكر رضي الله عنه من امرأة واحدة والثاني أخو أبيها من الرضاعة الذي هو أبو القعيس وأبو القعيس أبوها من الرضاعة وأخوه أفلح عمها وقيل هو عم واحد وهذا غلط فإن

(١) أخرجه البخاري (٦٠٧٣).

(٢) عمها من الرضاعة هو أفلح أخو القعيس وكنيته أفلح أبو الجعد والقعيس بضم القاف وفتح العين والسين المهملة. انظر «شرح النووي على مسلم» (١٠/ ٢١).

(٣) أخرجه البخاري (٥١٠٣)، ومسلم (١٤٤٥).

عمها في الحديث الأول ميت[1] وفي الثاني حي جاء يستأذن فالصواب ما قاله القابسي وذكر القاضي القولين ثم قال قول القابسى أشبه لأنه لو كان واحدا لفهمت حكمه من المرة الأولى ولم تحتجب منه بعد ذلك فإن قيل فإذا كانا عمين كيف سألت على الميت وأعلمها النبي ﷺ أنه عم لها يدخل عليها واحتجبت عن عمها الآخر أخى أبي القعيس حتى أعلمها النبي ﷺ بأنه عمها يلج عليها فهلا اكتفت بأحد السؤالين فالجواب أنه يحتمل أن احدهما كان عما من أحد الأبوين والآخر منهما أو عما أعلى والآخر أدنى أو نحو ذلك من الاختلاف فخافت أن تكون الإباحة مختصة بصاحب الوصف المسئول عن أولا والله أعلم»[2].

* * *

(١) يعني النووي رحمه الله ما أخرجه مسلم (١٤٤٤) من حديث عائشة رضي الله عنها وفيه أنها قالت: يا رسول الله لو كان فلانا حيا لعمها من الرضاعة دخل علي قال رسول الله ﷺ: **نعم إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة**».

(٢) «شرح النووي على مسلم» (١٠/ ٢١).

استدراكات عائشة على غيرها من الصحابة رضي الله عنهم

استدراك عائشة على عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عمرة بنت عبد الرحمن، أنها أخبرته أن زياد بن أبي سفيان كتب إلى عائشة رضي الله عنها إن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: من أهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه، قالت عمرة: فقالت عائشة رضي الله عنها: ليس كما قال ابن عباس، «أنا فتلت قلائد[1] هدي رسول الله ﷺ بيدي، ثم قلدها رسول الله ﷺ بيديه، ثم بعث بها مع أبي، فلم يحرم على رسول الله ﷺ شيء أحله الله له حتى نحر الهدي»[2].

قال البخاري: باب من قلد القلائد بيده.

قال النووي:

«بَابُ اسْتِحْبَابِ بَعْثِ الْهَدْيِ إِلَى الْحَرَمِ لِمَنْ لَا يُرِيدُ الذَّهَابَ بِنَفْسِهِ وَاسْتِحْبَابِ تَقْلِيدِهِ وَفَتْلِ الْقَلَائِدِ وَأَنَّ بَاعِثَهُ لَا يَصِيرُ مُحْرِمًا وَلَا يَحْرُمُ عَلَيْهِ شَيْءٌ بِذَلِكَ».

قال الملا علي القاري:

«سبب هذا القول من عائشة رضي الله عنها أنه بلغها فتيا ابن عباس رضي الله عنه فيمن بعث هديا إلى مكة، أنه يحرم عليه ما يحرم على الحاج من لبس المخيط، وغيره، حتى

(١) جمع قلادة هي ما تعلق بالعنق.

(٢) أخرجه البخاري(١٧٠٠) واللفظ له، ومسلم(١٣٢١).

ينحر هديه بمكة، فقالت ذلك ردا عليه، كذا ذكره بعض علمائنا»[١].

استدراك عائشة على عبد الله بن عمرو ﷺ:

عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: بَلَغَ عَائِشَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو يَأْمُرُ النِّسَاءَ إِذَا اغْتَسَلْنَ أَنْ يَنْقُضْنَ رُءُوسَهُنَّ. فَقَالَتْ: يَا عَجَبًا لِابْنِ عَمْرٍو هَذَا يَأْمُرُ النِّسَاءَ إِذَا اغْتَسَلْنَ أَنْ يَنْقُضْنَ رُءُوسَهُنَّ. أَفَلَا يَأْمُرُهُنَّ أَنْ يَحْلِقْنَ رُءُوسَهُنَّ، «لَقَدْ كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ. وَلَا أَزِيدُ عَلَى أَنْ أُفْرِغَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ إِفْرَاغَاتٍ»[٢].

قال ابن القيم:

«وقد أنكرت عائشة على عبد الله قوله، وقالت: يا عجبا لابن عمرو هذا يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن ولا يأمرهن أن يحلقن رؤوسهن لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد»[٣].

قال الشوكاني:

«الحديث يدل على عدم وجوب نقض الشعر على النساء وقد تقدم الكلام فيه وأما أمر عبد الله بن عمرو بالنقض فيحتمل أنه أراد إيجاب ذلك عليهن ويكون ذلك في شعور لا يصل إليها الماء أو يكون مذهبا له أنه يجب النقض بكل حال كما حكى عن غيره ولم يبلغه حديث أم سلمة[٤] وعائشة ويحتمل أنه كان يأمرهن

(١) «مرقاه المفاتيح» (٥/ ١٨٢٠).

(٢) أخرجه مسلم (٣١٣).

(٣) «حاشية ابن القيم» (١/ ٢٩٢/ ٢٩٣).

(٤) سيأتي ذكره.

بذلك على الاستحباب والاحتياط لا للإيجاب»[1].

(١) «نيل الأوطار» (١/ ٣١٣) وقد حكاه الشوكاني عن النووي.

تنبيه ١: المرأة لا يجب عليها أن تنقض ضفائرها من غسل الجنابة والحيض إلا إذا لم يصل الماء لجميع شعرها إنما يستحب لها ذلك ويدل على ذلك حديث عائشة السالف ذكره وكذا حديث أم سلمة رضي الله عنها الذي أخرجه مسلم (٣٣٠) وفيه أن أم سلمة قالت: يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي فأنقضه لغسل الجنابة؟، قال: **لا إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين**».

وقد ذهب جماهير العلماء إلى أن ضفائر المغتسلة إذا وصل الماء إلى جميع شعرها ظاهره وباطنه من غير نقض لم يجب نقضها وإن لم يصل الماء إلا بنقضها وجب نقضها والحديث محمول على أنه كان يصل الماء إلى جميع شعرها من غير نقض لأن إيصال الماء واجب· انظر «شرح النووي على مسلم» (٤/ ١٢).

وقد نقل ابن القيم في «تهذيبه» (١/ ٤٢٦ عون) اتفاق العلماء على أنه ليس على المرأة أن تنقض شعرها لغسل الجنابة إلا ما يحكى عن عبد الله بن عمرو وابراهيم النخعي أنهما قالا: تنقضه ولا يعلم لهما موافق.

تنبيه٢: لم يصح دليل بشأن التفرقة بين نقض ضفائر المغتسلة من الجنابة والتي تغسل ضفائرها من الحيض.

وقد وردت زيادة عند مسلم (٣٣٠) عن النبي ﷺ أنه سئل: افأنقضه للحيضة والجنابه؟، قال ﷺ: **لا**.

ولكن الظاهر أن لفظة الحيضة غير محفوظة كما جزم بذلك ابن القيم في «تهذيب سن أبي داود» (١/ ٤٢٩).

وقد قال النووي رحمه الله: «فإن غسل الرجل والمرأة من الجنابة والحيض والنفاس وغيرها من الأغسال المشروعة سواء في كل شئ إلا أن المغتسلة من الحيض والنفاس يستحب لها أن تستعمل فرصة من مسك» «شرح مسلم» (٤/ ١٣). =

تنبيه١:

حديث عائشة رضي الله عنها الذي فيه أن النبي ﷺ قال لها وهي حائض: **«انقضى شعرك واغتسلى»** وهذا حديث إسناده صحيح أخرجه ابن ماجه (٦٤١)، وابن أبي شيبة (١/ ٧٨) مصروف بحديث عائشة السابق في الإنكار على عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما إلى الاستحباب.

والحاصل:

استحباب نقض المرأة ضفائرها في الحيض دون الوجوب للجمع بين الحديثين[١].

استدراك عائشة على عبد الله عمر رضي الله عنهم والتماسها العذر له:

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَذَكَرْتُ لَهَا قَوْلَ ابْنِ عُمَرَ مَا أُحِبُّ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْضَخُ[٢] طِيبًا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَنَا طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ثُمَّ طَافَ فِي نِسَائِهِ ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرِمًا»[٣].

وفي رواية:

يرحم الله أبا عبد الرحمن كنت أطيب رسول الله ﷺ فيطوف على نساءه ثم

= وهذا يدل على حسن خلقها ورفقها في الرد على الصحابة واحترامها رضي الله عنها، وإجلالها لعبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(١) قاله شيخنا - حفظه الله - في «تبصير النساء» (٢/ ٢٤-٢٥).

(٢) يفور منه الطيب.

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٠) واللفظ له، ومسلم (١١٩٢).

يصبح محرما ينضح طيبا[١].

قال البخاري: باب من تطيب ثم اغتسل وبقي أثر الطيب .

قال الحافظ ابن حجر:

«استرحمت له عائشة إشعارا بأنه قد سها فيما قاله إذ لو استحضر فعل النبي ﷺ لم يقل ذلك»[٢].

قال ابن قدامة:

«فإذا صار الخبر حجة على من احتج به فإن فعل النبي ﷺ حجة على ابن عمر وغيره»[٣].

واستدركت رضي الله عنها على عبد الله بن عمر رضي الله عنهما -أيضا-:

عن مجاهد، قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، جالس إلى حجرة عائشة، وإذا ناس يصلون في المسجد صلاة الضحى، قال: فسألناه عن صلاتهم، فقال: بدعة[٤] ثم قال له: كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ قال:

(١) أخرجه البخاري (٢٦٧).

(٢) «فتح الباري» (١/ ٣٧٧).

(٣) «الشرح الكبير» (٣/ ٢٢٨).

(٤) **قال النووي:** «هذا قد حمله القاضي وغيره على أن مراده أن إظهارها في المسجد والاجتماع لها هو البدعة لا أن أصل صلاة الضحى بدعة». انظر «شرح النووي على مسلم» (٨/ ٢٣٧).
وقال - أيضا - : «وأما ما صح عن ابن عمر أنه قال في الضحى هي بدعة فمحمول على أن صلاتها في المسجد والتظاهر بها كما كانوا يفعلونه بدعة لا أن أصلها في البيوت ونحوها مذموم أو يقال قوله بدعة أي المواظبة عليها لأن النبي ﷺ لم يواظب عليها خشية أن =

أربعا، إحداهن في رجب، فكرهنا أن نرد عليه.

قال: وسمعنا استنان عائشة أم المؤمنين في الحجرة، فقال عروة يا أماه: يا أم المؤمنين ألا تسمعين ما يقول: أبو عبد الرحمن؟، قالت: ما يقول؟، قال: يقول: إن رسول الله ﷺ اعتمر أربع عمرات، إحداهن في رجب[1]، قالت: «يرحم الله أبا عبد

= تفرض وهذا في حقه ﷺ وقد ثبت استحباب المحافظة في حقنا بحديث أبي الدرداء وأبي ذر أو يقال أن ابن عمر لم يبلغه فعل النبي ﷺ الضحى وأمره بها وكيف كان فجمهور العلماء على استحباب الضحى وإنما نقل التوقف فيها عن ابن مسعود رضي الله عنه وابن عمر رضي الله عنهما والله أعلم. انظر «المصدر السابق» (٥/ ٢٣٠).

وإنكار عائشة على ابن عمر رضي الله عنهما وكونه سكت لم يرد عليها دليل على قوة حفظها وأنها صاحبة عقلية عظيمة رضي الله عنها.

وقد تضافرت الأدلة على استحباب صلاة الضحى:

منها: ما أخرجه مسلم (٧٢٠) من حديث أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: **يصبح على كل سلامي من أحدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى.**

وقد أخرج البخاري (١٩٨١)، ومسلم (٧٢١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: **أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَكْعَتَيْ الضُّحَى وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ.**

وفي صحيح مسلم (٧٢٢) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه قال: **أوصاني حبيبي ﷺ بثلاث لن أدعهن ما عشت بصيام ثلاثة أيام من كل شهر وصلاة الضحى وبأن لا أنام حتى أوتر.**

وقد وضع النووي رحمه الله الحديث الأول والثاني والثالث في باب: استحباب صلاة الضحى ... والحث على المحافظة عليها.

(١) **قال النووي:** «وأما قول ابن عمر أن إحداهن في رجب فقد أنكرته عائشة وسكت ابن عمر حين أنكرته قال العلماء هذا يدل على أنه اشتبه عليه أو نسي أو شك ولهذا سكت =

الرحمن، ما اعتمر عمرة، إلا وهو شاهده، وما اعتمر في رجب قط[١].

استدراك عائشة على من ادعى وصية رسول الله ﷺ إلى علي رضي الله عنهما:

عن الأسود، قال: ذكروا عند عائشة أن عليا رضي الله عنهما كان وصيا[٢]، فقالت: متى أوصى إليه، وقد كنت مسندته إلى صدري؟ - أو قالت: حجري - فدعا بالطست، فلقد انخنث في حجري، فما شعرت أنه قد مات، فمتى أوصى إليه[٣].

قال النووى:

«أما قولها انخنث فمعناه مال وسقط وأما حجر الإنسان وهو حجر ثوبه فبفتح الحاء وكسرها، وأما قوله: لم يوص فمعناه لم يوص بثلث ماله ولا غيره، إذ لم يكن له مال، ولا أوصى إلى علي رضي الله عنه ولا إلى غيره بخلاف ما يزعمه الشيعة، وأما الأرض التي كانت له ﷺ بخيبر وفدك فقد سلبها ﷺ في حياته ونجز الصدقة بها على المسلمين، وأما الأحاديث الصحيحة في وصيته ﷺ بكتاب الله ووصيته بأهل بيته ووصيته بإخراج المشركين من جزيرة العرب وبإجازة الوفد فليست

= عن الإنكار على عائشة ومراجعتها بالكلام فهذا الذي ذكرته هو الصواب الذي يتعين المصير إليه» انظر «شرح النووي على مسلم» (٨/ ٢٣٥).

قال القرطبي المحدث: «وأما قول ابن عمر رضي الله عنهما أنه اعتمر في رجب فقد غلطته في ذلك عائشة رضي الله عنها ولم ينكر عليها ولم ينتصر فظهر أنه كان على وهم وأنه رجع عن ذلك » «المفهم» (٣/ ٣٦٧-٣٦٨).

(١) أخرجه البخاري (١٥٧٥ - ١٥٧٦)، ومسلم (١٢٥٥).

(٢) أي: على الخلافة بعد رسول الله ﷺ.

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٤١)، واللفظ له، ومسلم (١٦٣٦).

مراده»[1].

تنبيه:

رفض علي رضي الله عنه ضلال الروافض وكذبهم - قبحهم الله وأخزاهم حيث حلوا وحيت ارتحلوا - من أن النبي ﷺ قد أوصى له ففى «صحيح» مسلم (١٩٧٨) عن ابى الطفيل قال : كنت عند علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقال: ما كان النبي ﷺ يسر إلي شيئا يكتمه الناس غير أنه قد حدثني بكلمات أربع، قال: فقال: ما هن يا أمير المؤمنين؟، قال: قال: «**لعن الله من لعن والده، ولعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى محدثا، ولعن الله من غير منار الأرض**».

قال النووي:

«فيه ابطال ما تزعمه الرافضة والشيعة الإمامية من الوصية لعلي رضي الله عنه وغير ذلك من اختراعاتهم»[2].

استدراك عائشة على أبي هريرة رضي الله عنهما:

عَنْ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، يَقُصُّ، يَقُولُ فِي قَصَصِهِ: «مَنْ أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ جُنُبًا فَلَا يَصُمْ»، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ - لِأَبِيهِ - فَأَنْكَرَ ذَلِكَ، فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنهما، فَسَأَلَهُمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَكِلْتَاهُمَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ، ثُمَّ يَصُومُ» قَالَ: فَانْطَلَقْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى مَرْوَانَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ عَبْدُ

(١) «شرح النووي على مسلم» (١١/ ٨٨).

(٢) «شرح النووي على مسلم» (٧/ ١٥٧).

الرَّحْمَنِ، فَقَالَ مَرْوَانُ[1]: عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا ذَهَبْتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَرَدَدْتَ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ: قَالَ: فَجِئْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَأَبُو بَكْرٍ حَاضِرُ ذَلِكَ كُلِّهِ، قَالَ: فَذَكَرَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَهُمَا قَالَتَاهُ لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: هُمَا أَعْلَمُ، ثُمَّ رَدَّ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنَ الْفَضْلِ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَرَجَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَمَّا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ، قُلْتُ لِعَبْدِ الْمَلِكِ: أَقَالَتَا: فِي رَمَضَانَ؟ قَالَ: كَذَلِكَ كَانَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ ثُمَّ يَصُومُ[2].

قال النووي:

« رجع أبو هريرة عن قوله مع أنه كان رواه عن الفضل عن النبي ﷺ فلعل سبب رجوعه أنه تعارض عنده الحديثان فجمع بينهما وتأول أحدهما وهو قوله من أدركه الفجر جنبا فلا يصم... فلما ثبت عنده أن حديث عائشة وأم سلمة على ظاهره وهذا متأول رجع عنه وكان حديث عائشة وأم سلمة أولى بالاعتماد لأنهما أعلم بمثل هذا من غيرهما ولأنه موافق للقرآن فان الله تعالى أباح الأكل والمباشرة إلى طلوع الفجر قال الله تعالى: ﴿ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ﴾ والمراد بالمباشرة الجماع ولهذا قال الله تعالى: ﴿ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ﴾ ومعلوم أنه اذا جاز الجماع إلى طلوع الفجر لزم منه أن يصبح جنبا ويصح صومه لقوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ﴾ وإذا دل القرآن وفعل رسول الله ﷺ على جواز الصوم لمن أصبح جنبا وجب الجواب عن حديث أبي هريرة عن

(١) مروان بن الحكم بن العاص بن أمية القرشي الأموي.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٣١)، ومسلم (١١٠٩) واللفظ له. وقد بوب النووي: باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب.

الفضل عن النبي ﷺ وجوابه من ثلاثة أوجه أحدها أنه إرشاد إلى الأفضل فالافضل أن يغتسل قبل الفجر فلو خالف جاز وهذا مذهب أصحابنا وجوابهم عن الحديث فان قيل كيف يكون الاغتسال قبل الفجر أفضل وقد ثبت عن النبي ﷺ خلافه فالجواب أنه ﷺ فعله لبيان الجواز ويكون في حقه حينئذ أفضل لأنه يتضمن البيان للناس وهو مأمور بالبيان وهذا كما توضأ مرة مرة في بعض الأوقات بيانا للجواز ومعلوم أن الثلاث أفضل وهو الذي واظب عليه وتظاهرت به الأحاديث وطاف على البعير لبيان الجواز ومعلوم أن الطواف ساعيا أفضل وهو الذي تكرر منه ﷺ ونظائره كثيرة والجواب الثاني لعله محمول على من أدركه الفجر مجامعا فاستدام بعد طلوع الفجر عالما فإنه يفطر ولا صوم له والثالث جواب ابن المنذر فيما رواه عن البيهقي أن حديث أبي هريرة منسوخ وأنه كان في أول الأمر حين كان الجماع محرما في الليل بعد النوم كما كان الطعام والشراب محرما ثم نسخ ذلك ولم يعلمه أبو هريرة فكان يفتى بما علمه حتى بلغه الناسخ فرجع إليه قال ابن المنذر هذا أحسن ما سمعت فيه والله أعلم»[1].

وقال - أيضا:

«أما حكم المسألة فقد أجمع أهل الأمصار على صحة صوم الجنب سواء كان من احتلام أو جماع وبه قال جماهير الصحابة والتابعين»[2].

(١) «شرح مسلم» (٧/ ١٢١ -١٢٢). قال القاضي: «مغاضبة عائشة للنبي ﷺ هو مما سبق من الغيرة التي عفي عنها للنساء في كثير من الأحكام لعدم انفكاكهن منها» «شرح مسلم» (١٥/ ٢٠٣).

(٢) «شرح مسلم» (٧/ ١٢٢).

قال ابن حجر:

«وفيه فضيلة لأبي هريرة لاعترافه بالحق ورجوعه إليه»[١].

وعن عروة بن الزبير، عن عائشة أنها قالت: «ألا يعجبك أبو فلان، جاء فجلس إلى جانب حجرتي، يحدث عن رسول الله ﷺ، يسمعني ذلك وكنت أسبح فقام قبل أن أقضي سبحتي، ولو أدركته لرددت عليه إن رسول الله ﷺ لم يكن يسرد الحديث[٢] كسردكم»[٣].

استدراك عائشة رضي الله عنها على من استنكر الصلاة على الجنازة في المسجد:

عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ، أَنْ يَمُرُّوا بِجَنَازَتِهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَيُصَلِّينَ عَلَيْهِ، فَفَعَلُوا فَوُقِفَ بِهِ عَلَى حُجَرِهِنَّ يُصَلِّينَ عَلَيْهِ أُخْرِجَ بِهِ مِنْ بَابِ الْجَنَائِزِ الَّذِي كَانَ

(١) «فتح الباري» (٤/ ١٤٨).

تنبيه: لا تشترط الطهارة من الجنابة للصوم فيجوز لمن أجنب أن يدخل عليه وقت الفجر وهو جنب ولكن ينبغي له أن يغتسل حتى يصلى الفجر ويدل على ذلك ما أخرجه البخاري (١٩٣٠)، ومسلم (١١٠٩) عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يدركه الفجر في رمضان من غير حلم فيغتسل ويصوم. وقد بوب البخاري باب اغتسال الصائم.

وقولها من غير حلم: أي جنابته ليست عن احتلام في المنام بل من مجامعة أهله.

(٢) يتابع الحديث استعجالا بعضه إثر بعض لئلا يلتبس على المستمع. انظر «فتح الباري» (٦/ ٥٧٨).

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٦٨)، ومسلم (٢٩٤٣) واللفظ له، من حديث عائشة رضي الله عنها وقد وضع النووي رحمه الله هذا الحديث في باب فضائل أبي هريرة رضي الله عنه.

إِلَى الْمَقَاعِدِ، فَبَلَغَهُنَّ أَنَّ النَّاسَ عَابُوا ذَلِكَ، وَقَالُوا: مَا كَانَتِ الْجَنَائِزُ يُدْخَلُ بِهَا الْمَسْجِدَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى أَنْ يَعِيبُوا مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ، عَابُوا عَلَيْنَا أَنْ يُمَرَّ بِجَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، وَمَا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلِ ابْنِ بَيْضَاءَ إِلَّا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ»[1].

قال النووي: باب الصلاة على الجنازة في المسجد .

قال ابن عبد البر :

«وقد صحح أحمد بن حنبل السنة في الصلاة على الجنائز في المسجد وقال بذلك وهو قول الشافعي وجمهور أهل العلم»[2].

وقال -أيضا -:

« فإن قيل إن الناس الذين أنكروا على عائشة أن يمر عليها سعد بن أبي وقاص في المسجد هم الصحابة وكبار التابعين لا محالة قيل لهم ما رأت عائشة إنكارهم بكبير ورأت الحجة في رسول الله ﷺ إذ هو الأسوة الحسنة والقدوة وأين المذهب والرغبة عن سنته ﷺ ولم يأت عنه ما يخالفها من وجه معروف ولو لم تكن في هذا الباب سنة ما وجب أن تمنع عن ذلك لأن الأصل الإباحة حتى يرد المنع والحظر فكيف وفي إنكار ذلك جهل السنة والعمل الأول القديم بالمدينة »[3].

(١) أخرجه مسلم (٩٧٣). وقول عائشة رضي الله عنها دليل على جراءتها ودقة فهمها.

(٢) «الاستذكار» (٣/ ٤٦).

(٣) «المصدر السابق» (٣/ ٤٧)، ومن أهل العلم من قال بكراهة صلاة الجنازة في المسجد كأبي حنيفة ومالك وقد استدلوا بأدلة لا تقوم بها الحجة إذ الصحيح والذي عليه الجمهور جواز الصلاة على الجنازة في المسجد وتسن الصلاة عليها في المصلى.

استدراك عائشة رضي الله عنها على أزواج النبي ﷺ:

عن عائشة رضي الله عنها، أن أزواج النبي ﷺ حين توفي رسول الله ﷺ أردن أن يبعثن عثمان إلى أبي بكر يسألنه ميراثهن، فقالت عائشة: أليس قد قال رسول الله ﷺ: **لا نورث ما تركنا صدقة**[1].

* * *

(١) أخرجه البخاري (٦٧٣٠) واللفظ له، ومسلم (١٧٥٨) عن عائشة به. وعند البخاري (٤٠٣٥) واللفظ له، ومسلم (١٧٥٩) عن عائشة رضي الله عنها: أن فاطمة عليها السلام والعباس أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما أرضه من فدك وسهمه من خيبر فقال أبو بكر: سمعت النبي ﷺ يقول: لا نورث ما تركنا صدقة ..الحديث.

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٩/١٢): «فيحتمل أن تكون عائشة سمعته من النبي ﷺ كما سمعه أبوها ويحتمل أن تكون إنما سمعته من أبيها عن النبي ﷺ فأرسلته عن النبي ﷺ لما طالب الأزواج ذلك».

فصل في تصحيح المفاهيم

تصحيح عائشة رضي الله عنها لمروان بن الحكم:

عن يوسف بن ماهك، قال: كان مروان على الحجاز استعمله معاوية فخطب، فجعل يذكر يزيد بن معاوية لكي يبايع له بعد أبيه، فقال له عبد الرحمن بن أبي بكر شيئا، فقال: خذوه، فدخل بيت عائشة فلم يقدروا، فقال مروان: إن هذا الذي أنزل الله فيه، ﴿ وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِىٓ﴾ [الأحقاف: ١٧]، فقالت عائشة من وراء الحجاب: «ما أنزل الله فينا شيئا من القرآن إلا أن الله أنزل عذري»[١].

وفي رواية:

عند ابن أبي خيثمة عن محمد بن زياد: ان معاوية كتب إلى مروان بن الحكم أن نبايع الناس ليزيد، فقال عبد الرحمن بن أبي بكر: لقد جئتم بها هرقلية[٢] وقوقية[٣] تبايعون لأبنائكم ؟، فقال: يا أيها الناس إن هذا الذي يقول الله ﴿وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِىٓ أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ ٱلْقُرُونُ مِن قَبْلِى﴾ (الأحقاف :١٧) قال: فغضبت عائشة وقالت: والله ما هوهو ولو شئت أن أسميه

(١) أخرجه البخاري (٤٨٢٧).

(٢) نسبة إلى هرقل.

(٣) نسبة إلى ملك يقال له قوق وعبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه يريد أن يقول: إن سنة البيعة للأبناء سنة الروم أهل الكفر لا سنة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وذلك لأن سنة قيصر إقامة الابن مقام أبيه.

لسميته ولكن الله لعن أباك وأنت في صلبه فأنت في فضض من لعنه[1].

تصحيح عائشة رضي الله عنها لعروة بن الزبير:

عن الزهري، قال عروة: سألت عائشة رضي الله عنها فقلت لها: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ﴾ فَوَاللهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَتْ: بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنَّ هَذِهِ لَوْ كَانَتْ كَمَا أَوَّلْتَهَا عَلَيْهِ كَانَتْ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَتَطَوَّفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا أُنْزِلَتْ فِي الْأَنْصَارِ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ، الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمُشَلَّلِ، فَكَانَ مَنْ أَهَلَّ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ الْآيَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ أَخْبَرْتُ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَعِلْمٌ مَا كُنْتُ سَمِعْتُهُ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَذْكُرُونَ أَنَّ النَّاسَ إِلَّا مَنْ ذَكَرَتْ عَائِشَةُ مِمَّنْ كَانَ يُهِلُّ بِمَنَاةَ، كَانُوا يَطُوفُونَ كُلُّهُمْ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَذْكُرْ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ فِي الْقُرْآنِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ كُنَّا نَطُوفُ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَإِنَّ اللهَ أَنْزَلَ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ فَلَمْ يَذْكُرْ الصَّفَا، فَهَلْ عَلَيْنَا مِنْ حَرَجٍ أَنْ نَطَّوَّفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ الْآيَةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَسْمَعُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا فِي الَّذِينَ كَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْجَاهِلِيَّةِ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَالَّذِينَ يَطُوفُونَ ثُمَّ

(١) **صحيح:** أخرجه ابن أبي خيثمة في «تاريخه» (١٧٨٥) ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد به.

تَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا بِهِمَا فِي الْإِسْلَامِ مِنْ أَجْلِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَمَرَ بِالطَّوَافِ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَذْكُرْ الصَّفَا حَتَّى ذَكَرَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا ذَكَرَ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ»[1].

قال البخاري: باب وجوب الصفا والمروة وجعل من شعائر الله .

قال النووى: باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به.

❊ ❊ ❊



(١) أخرجه البخاري (١٦٤٣)، ومسلم (١٢١٨).

دخول عائشة رضي الله عنها في التزكية الضمنية لأمهات المؤمنين

قال تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ﴾ (الأحزاب:٣٢).

قال ابن العربي:

«قَوْلُهُ : ﴿ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾ يَعْنِي فِي الْفَضْلِ وَالشَّرَفِ فَإِنَّهُنَّ وَإِنْ كُنَّ مِنْ الْآدَمِيَّاتِ فَلَسْنَ كَإِحْدَاهُنَّ، كَمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَإِنْ كَانَ مِنْ الْبَشَرِ جِبِلَّةً، فَلَيْسَ مِنْهُمْ فَضِيلَةً وَمَنْزِلَةً، وَشَرَفُ الْمَنْزِلَةِ لَا يَحْتَمِلُ الْعَثَرَاتِ، فَإِنَّ مَنْ يُقْتَدَى بِهِ، وَتُرْفَعُ مَنْزِلَتُهُ عَلَى الْمَنَازِلِ جَدِيرٌ بِأَنْ يَرْتَفِعَ فِعْلُهُ عَلَى الْأَفْعَالِ ، وَيَرْبُوَ حَالُهُ عَلَى الْأَحْوَالِ»(١).

وقال تعالى: ﴿ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ (الأحزاب:٦).

قال ابن كثير:

«أي في الحرمة والاحترام والتوقير والإكرام والإعظام»(٢).

قال القرطبي:

«شرف الله تعالى أزواج نبيه ﷺ بأن جعلهن أمهات المؤمنين، أي في وجوب التعظيم والمبرة والإجلال وحرمة النكاح على الرجال، وحجبهن رضي الله تعالى

(١) «أحكام القرآن» (٦/ ٣٥١).

(٢) «تفسير ابن كثير» (٣/ ٦١٧).

عنهن بخلاف الأمهات»[1].

وقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ﴾ (الأحزاب: ٥٣).

قال ابن تيمية:

«وقد أجمع المسلمون على تحريم نكاح هؤلاء بعد موته على غيره ووجوب احترامهن»[2].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ (الأحزاب: ٣٣).

وهذا نص في دخول أزواج النبي ﷺ في أهل البيت ههنا لأنهن سبب نزول هذه الآية وسبب النزول داخل فيه قولا واحدا إما وحده على قول أو مع غيره على الصحيح[3].

(١) «تفسير القرطبي» (١٤/ ١١٠).

(٢) «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٣٦٩).

(٣) «تفسير ابن كثير» (٣/ ٣٣٦). وقد تنازع العلماء هل أزواجه من آله على قولين هما روايتان عن أحمد أصحهما أنهن من آله وأهل بيته كما دل على ذلك ما في الصحيحين من قوله ﷺ: «**اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته**». انظر «منهاج السنة» (٤/ ٢٤) والحديث الدال على أنهن من آل بيته أخرجه البخاري (٣٣٦٩) عن عمرو بن سليم الزرقي، أخبرني أبو حميد الساعدي رضي الله عنه، أنهم قالوا: يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ فقال رسول الله ﷺ: قولوا: **اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته، كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد**» وهذا فضل لهن أن النبي ﷺ أمرنا بالصلاة عليهن في كل صلاة. =

قال العثيمين رحمه الله:

«زوجات النبي ﷺ أفضل نساء الأمة لمكانتهن عند رسول الله ﷺ ولأنهن أمهات المؤمنين ولأنهن زوجات النبي ﷺ في الآخرة ولطهارتهن من الرجس ولذلك يكفر من قذف واحدة منهن لأن ذلك يستلزم نقص النبي ﷺ وتدنيس فراشه»(١).

وقد قال تعالى: ﴿ وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعْمَلْ صَٰلِحًا نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴾ (الأحزاب : ٣١).

قال ابن كثير:

«قوله : ﴿نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾ أي في الجنة فإنهن في منازل رسول الله ﷺ في أعلى العليين فوق منازل جميع الخلائق في الوسيلة التي هي أقرب منازل الجنة إلى العرش»(٢).

وقال تعالى: ﴿ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِۚ ﴾ (النور:٢٦).

قال السعدي:

«فإنه أكمل الخلق وأراد الله أن تكون نساؤه كاملات مكملات طيبات

= ويدخل في أهل بيته علي وفاطمة والحسن والحسين خاصة وأزواجه من أهل بيته كما عند مسلم (٢٤٠٨) من حديث زيد بن أرقم مرفوعا : «**وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي**» فقال له حصين: ومن أهل بيته يا زيد ؟ أليس نساؤه من أهل بيته ؟ قال: نساؤه من أهل بيته.

(١) «مجموع فتاوى العثيمين» (٤/ ٣٠٨).

(٢) «تفسير ابن كثير» (٣/ ٦٣٥).

مطيبات»[1].

قال العثيمين:

«زوجات النبي ﷺ، زوجاته في الدنيا والآخرة، وأمهات المؤمنين ولهن من الحرمة والتعظيم ما يليق بهن كزوجات لخاتم النبيين فهن من آل بيته طاهرات، مطهرات، طيبات، مطيبات، بريئات، مبرآت من كل سوء يقدح في أعراضهن وفرشهن، فالطيبات للطيبين، والطيبون للطيبات، فرضي الله عنهن وأرضاهن أجمعين»[2].

س: أيهما أفضل خديجة أم عائشة رضي الله عنهما؟.

الجواب:

أن سبق خديجة رضي الله عنها وتأثيرها في أول الإسلام، ونصرها وقيامها في الدين لم تشركها فيه عائشة ولا غيرها من أمهات المؤمنين.

وتأثير عائشة رضي الله عنها في آخر الإسلام وحمل الدين وتبليغه إلى الأمة؛ وإدراكها من العلم ما لم تشركها فيه خديجة ولا غيرها مما تميزت به عن غيرها[3].

* * *

(١) «تفسير السعدي» (١/ ٦٦٢).

(٢) «مجموع فتاوى العثيمين» (٥/ ٨٤).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٤/ ٣٩٣).

س: ما حكم من رمى إحدى أمهات المؤمنين بعد ما برأها الله تعالى؟.

الجواب:

قال تعالى: ﴿يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُواْ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ (النور:١٧).

قال القرطبي:

«يعني في عائشة، لأن مثله لا يكون إلا نظير القول في المقول عنه بعينه، أو فيمن كان في مرتبته من أزواج النبي ﷺ، لما في ذلك من إزايه رسول الله ﷺ في عرضه وأهله، وذلك كفر من فاعله»[١].

قال أبو بكر العربي:

«قَالَ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ: مَنْ سَبَّ عَائِشَةَ أُدِّبَ، كَمَا فِي سَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَيْسَ قَوْله تَعَالَى: ﴿ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ فِي عَائِشَةَ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ كُفْرٌ، وإِنَّ أَهْلَ الْإِفْكِ رَمَوْا عَائِشَةَ الْمُطَهَّرَةَ بِالْفَاحِشَةِ ، فَبَرَّأَهَا اللهُ ، فَكُلُّ مَنْ سَبَّهَا بِمَا بَرَّأَهَا اللهُ مِنْهُ فَهُوَ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ ، وَمَنْ كَذَّبَ اللهَ فَهُوَ كَافِرٌ»[٢].

قال ابن قدامة المقدسي:

«فمن قذفها بما برأها الله به فقد كفر بالله العظيم»[٣].

(١) «تفسير القرطبي» (١٢/ ١٨٤).

(٢) «أحكام القرآن» (٣/ ١٣٥٦).

(٣) «لمعة الاعتقاد» (١/ ٣١).

قال الحافظ ابن كثير:

«قد أجمع العلماء رحمهم الله على أن من سبها بعد هذا أو رماها بما رماها به بعد هذا الذي ذكر في هذه الآيه فهو كافر لأنه معاند للقرآن وفي بقية أمهات المؤمتين قولان : أصحهما أنهن كهي»[(١)].

قال ابن تيمية:

«فأما من سب أزواج النبي ﷺ فقال القاضى أبو يعلى : من قذف عائشة بما براها الله منه كفر بلا خلاف وقد حكى الإجماع على هذا غير واحد وصرح غير واحد من الأئمة بهذا الحكم»[(٢)].

قال ابن القيم:

«واتفقت الأمة على كفر قاذفها»[(٣)].

* * *

(١) «تفسير ابن كثير» (٣/ ٢٧٦).

(٢) «الصارم المسلول» (١/ ٥٦٨).

(٣) «زاد المعاد» (١/ ١٠٢).

فضائل أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها

جبريل عليه السلام أقرأ عائشة رضي الله عنها السلام على لسان النبي ﷺ:

عن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا: **يَا عَائِشَ هَذَا جِبْرِيلُ يُقْرِئُكِ السَّلَامَ**، فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا أَرَى، تُرِيدُ رَسُولَ اللهِ ﷺ»[1].

قال البخاري: باب فضائل عائشة رضي الله عنها.

قال النووي:

«فيه فضيلة ظاهرة لعائشة رضي الله عنها»[2].

قال ابن القيم:

«وأما عائشة رضي الله عنها فإن جبريل يسلم عليها على لسان النبي ﷺ»[3].

الناس يتحرون بهداياهم رسول الله ﷺ في يوم عائشة لعلمهم بحبه لها:

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ مَرْضَاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ»[4].

(١) أخرجه البخاري (٣٧٦٨) واللفظ له، ومسلم (٢٤٤٧).

(٢) «شرح مسلم».

(٣) «جلاء الأفهام» (١/ ٢٣٥).

(٤) أخرجه البخاري (٢٥٧٤)، ومسلم(٢٤٤١).

قال البخاري: باب فضائل عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قال النووي: باب في فضل عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قال ابن تيمية:

«وقد ثبت في الصحيح أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يم عائشة لما يعلمون من حبه إياها»[1].

زواج النبي ﷺ من عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كان بوحي من السماء:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: **أُرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ أَرَى أَنَّكِ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ وَيَقُولُ هَذِهِ امْرَأَتُكَ فَاكْشِفْ عَنْهَا فَإِذَا هِيَ أَنْتِ فَأَقُولُ إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللهِ يُمْضِهِ»**[2].

قال البخاري: باب تزويج النبي ﷺ.

قال ابن حجر:

«فإن رؤيا الأنبياء حق يعنيى ليست من الأضغاث سواء كانت على حقيقتها أو مثالا»[3].

شهادة عمر بن الخطاب بمحبة النبي ﷺ لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ الْمَرْأَتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللهُ لَهُمَا: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ

(١) «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٣٠٥).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) «فتح الباري» (١٢/ ٤١٦).

قُلُوبُكُمَا﴾ فَحَجَجْتُ مَعَه فَعَدَلَ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ فَتَبَرَّزَ حَتَّى جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ الْإِدَاوَةِ فَتَوَضَّأَ فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ الْمَرْأَتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ فَقَالَ وَا عَجَبِي لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ عُمَرُ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ وَجَارٌ لِي مِنْ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنْ الْأَمْرِ وَغَيْرِهِ وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَهُ وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذَا هُمْ قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَأْخُذْنَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ فَصِحْتُ عَلَى امْرَأَتِي فَرَاجَعَتْنِي فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي فَقَالَتْ وَلِمَ تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ فَوَاللهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعْنَهُ وَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ فَأَفْزَعَنِي فَقُلْتُ خَابَتْ مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ بِعَظِيمٍ ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ أَيْ حَفْصَةُ أَتُغَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ فَقَالَتْ نَعَمْ فَقُلْتُ خَابَتْ وَخَسِرَتْ أَفَتَأْمَنُ أَنْ يَغْضَبَ اللهُ لِغَضَبِ رَسُولِهِ ﷺ فَتَهْلِكِينَ لَا تَسْتَكْثِرِي عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ وَلَا تَهْجُرِيهِ وَاسْأَلِينِي مَا بَدَا لَكِ وَلَا يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْضَأَ مِنْكِ وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يُرِيدُ عَائِشَةَ»[1].

قال القاضي عياض:

«لا يغرنك أن كانت جارتك أوضا منك أي لا تغتري بها وبجمالها وإدلالها على النبي ﷺ لحبه لها ولجمالها»[2].

(١) أخرجه البخاري (٢٤٦٨).

(٢) «مشارق الأنوار» (٢/ ٢٥٤).

لما نزلت آية التخيير بدأ النبي ﷺ بعائشة رضي الله عنها:

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ لَمَّا أُمِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ بَدَأَ بِي، فَقَالَ: **إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكِ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ** قَالَتْ: وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ، قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ قَالَ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا إِلَىٰٓ أَجۡرًا عَظِيمًا ﴾ قَالَتْ: فَقُلْتُ: فَفِي أَيِّ هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ فَإِنِّي أُرِيدُ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ، قَالَتْ: ثُمَّ فَعَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ»[1].

قال الملا علي القاري:

«فبدأ: أي: في التخيير بعائشة رضي الله عنها فإنها أعقلهن وأفضلهن»[2].

نزول آية التيمم بسبب عقد عائشة رضي الله عنها وبسبب بركتها جعل الله للأمة مخرجا لفاقد الماء:

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي فَأَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْتِمَاسِهِ وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالُوا أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟، أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَالنَّاسِ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ فَقَالَ حَبَسْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَالنَّاسَ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَقَالَتْ عَائِشَةُ

(١) أخرجه البخاري (٤٦٨٧)، ومسلم (١٤٧٥).

(٢) «مرقاة المفاتيح» (١٦/ ٢١٢٣).

فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي فَلَا يَمْنَعُنِي مِنْ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ فَأَنْزَلَ اللهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ فَتَيَمَّمُوا فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَأَصَبْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ»[1].

وفي رواية:

«فوالله ما نزل بك من أمر قط إلا جعل الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة»[2].

قال ابن تيمية:

«وكانت رضي الله عنها مباركة على أمته حتى قال أسيد بن الحضير: ما هى بأول بركتكم يا آل أبي بكر»[3].

قال ابن حجر:

«قوله ما هي بأول بركتكم أي بل هي مسبوقة بغيرها من البركات والمراد بآل أبي بكر نفسه وأهله وأتباعه وفيه دليل على فضل عائشة وأبيها وتكرار البركة منهما»[4].

ثناء النبي ﷺ على عائشة رضي الله عنها:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، يقول: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «**فضل عائشة**

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤، ٣٦٧٢، ٤٦٠٧)، ومسلم (٣٦٧).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٧٣، ٥١٦٤)، ومسلم (٣٦٧).

(٣) «منهاج السنة» (٤/ ٣٠٧).

(٤) «فتح الباري» (١/ ٤٣٤).

على النساء، كفضل الثريد على سائر الطعام»[١].

قال البخاري: باب فضل عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قال النووي: باب في فضل عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قال ابن حجر:

«الثريد : بفتح المثلثة وكسر الراء معروف وهو أن يثرد الخبز بمرق اللحم وقد يكون معه اللحم ومن أمثالهم الثريد أحد اللحمين وربما كان أنفع وأقوى من نفس اللحم النضيج إذا ثرد بمرقته»[٢].

لم يتزوج النبي ﷺ بكرا غير عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: قلت يا رسول الله، أرأيت لو نزلت واديا وفيه شجرة قد أكل منها، ووجدت شجرا لم يؤكل منها، في أيها كنت ترتع بعيرك؟ قال: **«في الذي لم يرتع منها»** تعني أن رسول الله ﷺ لم يتزوج بكرا غيرها»[٣].

قال ابن القيم:

«ومن خصائصها أيضا أنه لم يتزوج بكرا غيرها»[٤].

عن ابن أبي مليكة قال: قَالَ اسْتَأْذَنَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَبْلَ مَوْتِهَا عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ مَغْلُوبَةٌ قَالَتْ أَخْشَى أَنْ يُثْنِيَ عَلَيَّ فَقِيلَ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمِنْ وُجُوهِ الْمُسْلِمِينَ قَالَتْ ائْذَنُوا لَهُ فَقَالَ كَيْفَ تَجِدِينَكِ قَالَتْ بِخَيْرٍ إِنْ اتَّقَيْتُ قَالَ فَأَنْتِ بِخَيْرٍ

(١) أخرجه البخاري (٣٧٧٠)، ومسلم (٢٤٤٦).

(٢) «فتح الباري» (٩/ ١٥٥١).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٧٧).

(٤) «جلاء الأفهام» (١/ ٢٣٨).

إِنْ شَاءَ اللهُ زَوْجَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَمْ يَنْكِحْ بِكْرًا غَيْرَكِ وَنَزَلَ عُذْرُكِ مِنْ السَّمَاءِ وَدَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ خِلَافَهُ فَقَالَتْ دَخَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَثْنَى عَلَيَّ وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نِسْيًا مَنْسِيًّا[1].

قال ابن حجر:

«وفي الصحيح أيضا لم ينكح ﷺ بكرا غيرها وهو متفق عليه بين أهل النقل»[2].

تبرئة الله ﷻ لعائشة رضي الله عنها مما رماها به أهل الإفك:

قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُمْۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْۚ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِۚ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾ لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَۚ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴿١٣﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِى مَآ أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَيُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟

(١) تقدم تخريجه.

(٢) «الإصابة» (٨/ ١٧).

لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ وَمَن يَتَّبِعۡ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۚ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنۡ أَحَدٍ أَبَدٗا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ﴿٢١﴾ وَلَا يَأۡتَلِ أُوْلُواْ ٱلۡفَضۡلِ مِنكُمۡ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤۡتُوٓاْ أُوْلِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينَ وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَلۡيَعۡفُواْ وَلۡيَصۡفَحُوٓاْۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ﴿٢٢﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴿٢٣﴾ يَوۡمَ تَشۡهَدُ عَلَيۡهِمۡ أَلۡسِنَتُهُمۡ وَأَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوۡمَئِذٖ يُوَفِّيهِمُ ٱللَّهُ دِينَهُمُ ٱلۡحَقَّ وَيَعۡلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡحَقُّ ٱلۡمُبِينُ ﴿٢٥﴾ ٱلۡخَبِيثَٰتُ لِلۡخَبِيثِينَ وَٱلۡخَبِيثُونَ لِلۡخَبِيثَٰتِۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِۚ أُوْلَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَۖ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ ﴾ (النور١١: ٢٦).

قال ابن القيم:

«ومن خصائصها أن الله سبحانه برأها مما رماها به أهل الإفك وأنزل في عذرها وبراءتها وحيا يتلى في محاريب المسلمين وصلواتهم إلى يوم القيامة وشهد لها بأنها من الطيبات ووعدها المغفرة والرزق الكريم وأخبر سبحانه أن ما قيل فيها من الإفك كان خيرا لها ولم يكن ذلك الذي قيل فيها شرا لها ولا عائبا لها ولا خافضا من شأنها بل رفعها الله بذلك وأعلى قدرها وأعظم شأنها وصار لها ذكرا بالطيب والبراءة بين أهل الأرض والسماء فيا لها من منقبة ما أجلها وتأمل هذا التشريف والإكرام الناشئ عن فرط تواضعها واستصغارها لنفسها حيث قالت ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في بوحي يتلى ولكن كنت أرجو أن يرى رسول الله رؤيا يبرئني الله بها» انظر «جلاء الأفهام» (ص:٢٣٨).

عن عَائِشَةَ زَوْج النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا،

أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَهُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَذَلِكَ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي، وَأُنْزَلُ فِيهِ مَسِيرَنَا حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ غَزْوِهِ، وَقَفَلَ، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ مِنْ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ، فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدِي مِنْ جَزْعِ ظَفَارِ قَدِ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي فَحَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِيَ الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، قَالَتْ: وَكَانَتِ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا، لَمْ يُهَبَّلْنَ وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلْقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ ثِقَلَ الْهَوْدَجِ حِينَ رَحَلُوهُ وَرَفَعُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا، وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَمَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ، فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ قَدْ عَرَّسَ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ فَادَّلَجَ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَآنِي، وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ الْحِجَابُ عَلَيَّ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَّرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي، وَوَاللهِ مَا يُكَلِّمُنِي كَلِمَةً وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَى يَدِهَا فَرَكِبْتُهَا، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِيَ الرَّاحِلَةَ، حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ، بَعْدَمَا نَزَلُوا مُوغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ فِي شَأْنِي، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاشْتَكَيْتُ، حِينَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، وَلَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يَرِيبُنِي فِي وَجَعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللُّطْفَ، الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ

أَشْتَكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَيُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُولُ: **«كَيْفَ تِيكُمْ؟»** فَذَاكَ يَرِيبُنِي، وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ، حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَمَا نَقَهْتُ وَخَرَجَتْ مَعِي أُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ الْمَنَاصِعِ، وَهُوَ مُتَبَرَّزُنَا، وَلَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنُفَ قَرِيبًا مِنْ بُيُوتِنَا، وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأُوَلِ فِي التَّنَزُّهِ، وَكُنَّا نَتَأَذَّى بِالْكُنُفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بُيُوتِنَا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ، وَهِيَ بِنْتُ أَبِي رُهْمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا ابْنَةُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ، خَالَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي رُهْمٍ قِبَلَ بَيْتِي، حِينَ فَرَغْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرَتْ أُمُّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا، فَقَالَتْ: تَعِسَ مِسْطَحٌ فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتِ، أَتَسُبِّينَ رَجُلًا قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، قَالَتْ: أَيْ هَنْتَاهْ أَوْ لَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قُلْتُ: وَمَاذَا قَالَ؟ قَالَتْ: فَأَخْبَرَتْنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ فَازْدَدْتُ مَرَضًا إِلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: **«كَيْفَ تِيكُمْ؟»** قُلْتُ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ؟ قَالَتْ: وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَتَيَقَّنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَجِئْتُ أَبَوَيَّ فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهْ مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّةُ هَوِّنِي عَلَيْكِ فَوَاللهِ لَقَلَّمَا كَانَتِ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، وَلَهَا ضَرَائِرُ، إِلَّا كَثَّرْنَ عَلَيْهَا، قَالَتْ قُلْتُ: سُبْحَانَ اللهِ وَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي، وَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ، يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الْوُدِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ هُمْ أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقِ اللهُ عَلَيْكَ وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَإِنْ تَسْأَلِ الْجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ، قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ: **«أَيْ بَرِيرَةُ هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيبُكِ مِنْ عَائِشَةَ؟»** قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ رَأَيْتُ

عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمِصُهُ عَلَيْهَا، أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ ابْنِ سَلُولَ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: **«يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي»** فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ، يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ، قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنِ اجْتَهَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللهِ لَا تَقْتُلُهُ، وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ - وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللهِ لَنَقْتُلَنَّهُ فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ فَثَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ، قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ، قَالَتْ: وَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ بَكَيْتُ لَيْلَتِي الْمُقْبِلَةَ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ وَأَبَوَايَ يَظُنَّانِ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقٌ كَبِدِي، فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي اسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَذِنْتُ لَهَا فَجَلَسَتْ تَبْكِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ لِي مَا قِيلَ، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ، قَالَتْ: فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: **«أَمَّا بَعْدُ يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً، فَسَيُبَرِّئُكِ اللهُ وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ، ثُمَّ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ»** قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ، مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أُحِسُّ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ اللهِ ﷺ، فِيمَا قَالَ فَقَالَ: وَاللهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ

لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: وَاللهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ إِنِّي وَاللهِ لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ بِهَذَا حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي نُفُوسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ، فَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ وَاللهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ، وَلَئِنِ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ وَاللهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ لَتُصَدِّقُونَنِي وَإِنِّي، وَاللهِ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو يُوسُفَ ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ۖ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴾ [يوسف: ١٨] قَالَتْ: ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، قَالَتْ: وَأَنَا، وَاللهِ حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ وَأَنَّ اللهَ مُبَرِّئِي بِبَرَاءَتِي، وَلَكِنْ، وَاللهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحْيٌ يُتْلَى، وَلَشَأْنِي كَانَ أَحْقَرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللهُ ﷻ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللهُ بِهَا، قَالَتْ: فَوَاللهِ مَا رَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ ﷻ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرَحَاءِ عِنْدَ الْوَحْيِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ، فِي الْيَوْمِ الشَّاتِ، مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: «**أَبْشِرِي يَا عَائِشَةُ أَمَّا اللهُ فَقَدْ بَرَّأَكِ**» فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللهَ، هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي، قَالَتْ: فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ ﴾ مِنْكُمْ عَشْرَ آيَاتٍ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ بَرَاءَتِي، قَالَتْ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ: وَاللهِ لَا أُنْفِقُ عَلَيْهِ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ ﴾ [النور: ٢٢]، قَالَ حِبَّانُ بْنُ مُوسَى: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: هَذِهِ أَرْجَى آيَةٍ فِي كِتَابِ اللهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللهِ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ النَّفَقَةَ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ،

وَقَالَ: لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَمْرِي **«مَا عَلِمْتِ؟ أَوْ مَا رَأَيْتِ؟»** فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي، وَاللهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِن أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَصَمَهَا اللهُ بِالْوَرَعِ، ...الحديث»[(١)].

وفي صحيح البخاري عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه قال لها فى مرض موتها وهي مغلوبة،... ونزل عذرك من السماء»[(٢)].

وعند البخاري قول عائشة رضي الله عنها: ما أنزل الله فينا شيئا من القرآن إلا أن الله أنزل عذري[(٣)].

قال ابن حجر:

«أي الآية التي في سورة النور في قصة أهل الإفك وبراءتها مما رموها به»[(٤)].

عن عائشة رضي الله عنها أنه لما نزل عذرها قبل أبو بكر رأسها فقالت : ألا عذرتني؟، فقال: أي سماء تظلني أو أي أرض تقلني إن قلت ما لا أعلم[(٥)].

وعن مسروق، قال: كان إذا حدث عن عائشة أم المؤمنين يقول: حدثتنى

(١) أخرجه البخاري (٤٧٥٧) ،ومسلم (٢٧٧٠) واللفظ له .

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري (٤٨٢٧).

(٤) «فتح الباري» (٨/ ٥٧٧).

(٥) **إسناده صحيح:** أخرجه البزار في «مسنده» (١٨/ ٢٣٦) من طريق الفضل بن يعقوب البغدادي وبشر بن خالد العسكري، قالا: ثنا عبد الله بن جعفر الرقي، قال: ثنا عبد الله بن المبارك، عن مالك بن مغول، عن أبي حصين، عن مجاهد، عن عائشة رضي الله عنها به.

الصادقة بنت الصديق المبرأه كذا وكذا[١].

قال ابن قدامة المقدسي:

«وعائشة الصديقة بنت الصديق التي برأها الله في كتابه زوج النبي ﷺ في الدنيا والآخرة فمن قذفها بما برأها الله منه فقد كفر بالله العظيم»[٢].

قال النووى:

«براءة عائشة رضي الله عنها من الإفك وهي براءه قطعية بنص القرآن العزيز فلو تشكك فيها إنسان والعياذ بالله صار كافرا مرتدا بإجماع المسلمين، قال ابن عباس وغيره لم تزن امرأة نبي من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين وهذا إكرام من الله تعالى لهم»[٣].

قال ابن تيمية:

«وكان قد نزلت آيات قبل ذلك لما رماها أهل الإفك فبرأها الله من فوق سبع سموات وجعلها من الطيبات» انظر «منهاج السنة»(٤/ ٣٠٨).

عبد الله بن عباس يبشر عائشة رضي الله عنها بالجنة:

عن القاسم بن محمد، أن عائشة اشتكت، فجاء ابن عباس فقال: «يا أم المؤمنين تقدمين على فرط صدق على رسول الله ﷺ وعلى أبي بكر»[٤].

(١) **إسناده صحيح على شرط الصحيحين:** أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١٠/ ٦٤) من طريق عفان بن مسلم، ثنا شعيب بن الحبحاب، قال: سمعت الشعبي يحدث عن مسروق فذكره.

(٢) «لمعة الاعتقاد» (١/ ٣١).

(٣) «شرح النووي على مسلم» (١٧/ ١١٧).

(٤) أخرجه البخاري (٣٧٧١).

قال البخاري: باب فضل عائشة رضي الله عنها.

قال ابن التين:

«فيه أنه قطع لها بدخول الجنة إذ لا يقول ذلك إلا بتوقيف»[1].

أمر النبي ﷺ بمحبة عائشة رضي الله عنها:

عن عَائِشَةَ، زَوْج النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِي فِي مِرْطِي، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ[2] فِي ابْنَةِ أَبِي

(١) حكاه عنه الحافظ في «الفتح» (٧/ ١٠٨) قلت : ولعل ابن عباس سمع من النبي ﷺ ما سمعه عمار بن ياسر رضي الله عنهما وهو قوله ﷺ لعائشة رضي الله عنها: **أما ترضين أن تكوني زوجتي في الدنيا والآخرة؟** قلت: بلى والله، قال: فأنت زوجتي في الدنيا والآخرة، وهو عند ابن حبان (٧٠٩٥)، وغيره بإسناد حسن، وله شواهد في «الصحيحين» وغيرهما يرتقي بها إلى الصحة، وكذا لعله سمع ما أخرجه ابن حبان (٧٠٩٦)، وغيره بإسناد حسن عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: يا رسول الله من أزواجك في الجنة؟، قال: **أما إنك منهن**.

(٢) معناه يسألنك التسوية بينهن في محبة القلب وكان ﷺ يسوي بينهن في الأفعال والمبيت ونحوه وأما محبة القلب فكان يحب عائشة أكثر منهن وأجمع المسلمون على أن محبتهن لا تكليف فيها ولا يلزمه التسوية فيها لأنه لا قدرة لأحد عليها إلا الله سبحانه وتعالى وإنما يؤمر بالعدل في الافعال وقد اختلف أصحابنا وغيرهم من العلماء في أنه ﷺ هل كان يلزمه القسم بينهن في الدوام والمساواة في ذلك كما يلزم غيره أم لا يلزمه بل يفعل ما يشاء من إيثار وحرمان فالمراد بالحديث طلب المساواة في محبة القلب لا العدل في الافعال فإنه كان حاصلا قطعا ولهذا كان يطاف به ﷺ في مرضه عليهن حتى ضعف فاستأذنهن في أن يمرض في بيت عائشة فأذن له. انظر «شرح النووي على مسلم» (٥/ ٢٠٥-٢٠٦).

قُحَافَةَ وَأَنَا سَاكِتَةٌ، قَالَتْ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«أَيْ بُنَيَّةُ أَلَسْتِ تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ؟»** فَقَالَتْ: بَلَى، قَالَ **«فَأَحِبِّي هَذِهِ»** قَالَتْ: فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَتْهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ، وَبِالَّذِي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقُلْنَ لَهَا: مَا نُرَاكِ أَغْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ، فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُولِي لَهُ: إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاللهِ لَا أُكَلِّمُهُ فِيهَا أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ، فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ،... الحديث»[1].

قال تاج الدين السبكي:

«وهذي الأمر يعنى قوله عليه الصلاة والسلام: **«فأحبي هذه»** لا صارف لحمله على الوجوب وحكمه ﷺ حكمه على الجماعة فيلزم من هذا وجوب محبتها على كل احد»[2].

قال ابن تيمية:

«إن أهل السنة مجمعون على تعظيم عائشة رضي الله عنها ومحبتها ونساءه أمهات المؤمنين اللائى مات عنهن كانت عائشة رضي الله عنها أحبهن إليه وأعلمهن وأعظمهن حرمة عند المسلمين»[3].

(١) أخرجه مسلم (٢٤٤٢) وقد بوب النووي على هذا الحديث: باب في فضل عائشة.

(٢) حكاه عنه القسطلاني في «إرشاد الساري» (٦/ ١٤٣).

(٣) «منهاج السنة» (٤/ ٣٠٤-٣٠٥).

قال ابن حجر:

«وفي الحديث منقبة ظاهرة لعائشة»[١].

عن ابن أبي مليكة، أن عائشة، زوج النبي ﷺ: كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه، إلا راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي ﷺ قال: **«من حوسب عذب»** قالت عائشة: فقلت أوليس يقول الله تعالى: ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ [الانشقاق: ٨] قالت: فقال: **إنما ذلك العرض، ولكن: من نوقش الحساب يهلك»**[٢].

قال بدر الدين العيني:

«فِيهِ بَيَان فَضِيلَة عَائِشَة رضي الله عنها، وحرصها على التَّعَلُّم وَالتَّحْقِيق، فَإِن رَسُول الله ﷺ مَا كَانَ يتضجر من الْمُرَاجَعَة إِلَيْهِ. الثَّانِي: فِيهِ إِثْبَات الْحساب وَالْعرض. الثَّالِث: فِيهِ إِثْبَات الْعَذَاب يَوْم الْقِيَامَة. الرَّابِع: فِيهِ جَوَاز المناظرة ومقابلة السّنة بِالْكتاب. الْخَامِس: فِيهِ تفَاوت النَّاس فِي الْحساب» [٣].

سودة بنت زمعة تؤثر بيومها عائشة رضي الله عنها لحب رسول الله ﷺ لها:

عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه، فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه، وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها، غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي ﷺ، تبتغي بذلك رضا رسول الله ﷺ»[٤].

(١) «فتح الباري» (٥/ ٢٠٧).

(٢) سيأتي تخريجه.

(٣) «عمدة القاري» (٢/ ١٣٨).

(٤) أخرجه البخاري (٢٦٨٨) واللفظ له، ومسلم (١٤٦٣).

قال النووي: باب جواز هبتها يومها لضرتها.

قال ابن القيم:

«وهذا من خواصها أنها آثرت بيومها حب النبي ﷺ تقربـًا إلى رسول الله ﷺ وحبا له، وإيثاراً لمقامها معه، فكان يقسم لنسائه ولا يقسم لها، وهي راضية بذلك مؤثرة لرضى رسول الله ﷺ» انظر «جلاء الأفهام» (ص:٣٥٠).

قال الذهبي:

«وهي أول من تزوج بها النبي ﷺ بعد خديجة، وانفردت به نحوا من ثلاث سنين أو أكثر، حتى دخل بعائشة. وكانت سيدة جليلة نبيلة ... وهي التي وهبت يومها لعائشة ؛ رعاية لقلب رسول الله ﷺ»[(١)].

قال الصنعاني:

«وفي الحديث جواز هبه المرأة نوبتها لضرتها ويعتبر رضا الزوج لأن له حقا فى الزوجة فليس لها أن تسقط حقه إلا برضاه»[(٢)].

عائشة أحب الخلق إلى النبي ﷺ على الإطلاق:

عن عمرو بن العاص رضي الله عنه، أن النبي ﷺ، بعثه على جيش ذات السلاسل، فأتيته فقلت: أي الناس أحب إليك؟ قال: **«عائشة»**، فقلت: من الرجال؟ فقال: **«أبوها»**، قلت: ثم من؟ قال: **«ثم عمر بن الخطاب»** فعد رجالا»[(٣)].

(١) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٢٦٥-٢٦٦).

(٢) «سبل السلام» (٥/ ١٢٠).

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٦٢)، ومسلم (٣٣٨٤).

قال النووي:

«هذا تصريح بعظيم فضائل أبي بكر وعمر وعائشة رضي الله عنهم وفيه دلالة بينة لأهل السنة في تفضيل أبي بكر ثم عمر على جميع الصحابة»[١].

قال ابن القيم:

«وَكَانَتْ أَحَبّ الْخَلْقِ إلَيْهِ وَنَزَلَ عُذْرُهَا مِنْ السّمَاءِ وَاتّفَقَتْ الْأُمّةُ عَلَى كُفْرِ قَاذِفِهَا وَهِيَ أَفْقَهُ نِسَائِهِ وَأَعْلَمُهُنّ بَلْ أَفْقَهُ نِسَاءِ الْأُمّةِ وَأَعْلَمُهُنّ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَكَانَ الْأَكَابِرُ مِنْ أَصْحَابِ النّبِيّ ﷺ يَرْجِعُونَ إلَى قَوْلِهَا وَيَسْتَفْتُونَهَا»[٢].

وفاة النبي ﷺ في بيتها وبين سحرها[٣] ونحرها[٤]:

عن عائشة، قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليتعذر في مرضه: **«أين أنا اليوم، أين أنا غدا؟»** استبطاء ليوم عائشة، فلما كان يومي، قبضه الله بين سحري ونحري ودفن في بيتي»[٥].

قال النووي: باب في فضل عائشة.

قال ابن تيمية:

«وكان في مرضه الذي مات فيه يقول «**أين أنا اليوم**» استبطاء ليوم عائشة ثم

(١) «شرح النووي على مسلم» (١٥/ ١٥٣).

(٢) «زاد المعاد» (١/ ١٠٢).

(٣) السحر بفتح المهملة وسكون الحاء المهملة هو الصدر وهو في الأصل الرئة. انظر «فتح الباري» (٨/ ١٣٩).

(٤) النحر بفتح النون وسكون المهملة والمراد موضع النحر.

(٥) أخرجه البخاري (١٣٨٩)، واللفظ له ومسلم (٢٤٤٣).

استأذن نساءه أن يمرض في بيت عائشة رضي الله عنها فمرض فيه وفي بيتها توفى بين سحرها ونحرها وفي حجرها وجمع الله بين ريقه وريقها»[١].

قال ابن القيم:

«ومن خصائصها أن رسول الله توفي في بيتها وفي يومها وبين سحرها ونحرها ودفن في بيتها»[٢].

تنبيه:

س: كيف يجمع بين قول عائشة رضي الله عنها كما في صحيح البخارى (٦٥٥)، ومسلم (٤١٨): لما ثقل النبي ﷺ واشتد وجعه استاذن أزواجه أن يمرض في بيتي فأذن له. وبين ما أخرجه البخاري (٣٧٧٤) عن عروة بن الزبير أن رسول الله ﷺ لما كان في مرضه جعل يدور في نسائه ويقول :**أين أنا غدا ؟ أين أنا غدا ؟** حرصا على بيت عائشة قالت عائشة : فلما كان يومي سكن ؟».

الجواب:

قال ابن التين فيما حكاه عنه الحافظ في الفتح (٧/ ١٠٨): ويجمع باحتمال أن يكن أذن له بعد أن صار إلى يومها يعني فيتعلق الإذن بالمستقبل وهو جمع حسن»

وقال الحافظ ابن حجر:

«إن حديث عروة بن الزبير صورته مرسلة ولكن تبين أنه موصول عن عائشة في آخر الحديث حيث قال فقالت عائشة: فلما كان يومي سكن» انظر «فتح الباري» (٧/ ١٠٨) .

(١) «منهاج السنة» (٤/ ٣٠٦-٣٠٧).

(٢) «جلاء الأفهام» (١/ ٢٤٠).

دعوة النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها:

عن عروة، عن عائشة، فذكر حديثا بهذا، ثم قال: وبه أنها قالت: لما رأيت من النبي ﷺ طيب نفس، قلت: يا رسول الله! ادع الله لي، قال: **«اللهم اغفر لعائشة ما تقدم من ذنبها وما تأخر، وما أسرت وما أعلنت»** فضحكت عائشة حتى سقط رأسها في حجر رسول الله ﷺ من الضحك، فقال: **«أيسرك دعائي؟»** فقالت: وما لي لا يسرني دعاؤك، فقال: **«والله إنها لدعوتي لأمتي في كل صلاة»**[1].

كان الوحي ينزل على النبي ﷺ وهو لحافها:

عن هشام، عن أبيه، قال: كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، قالت عائشة: فاجتمع صواحبي إلى أم سلمة، فقلن: يا أم سلمة، والله إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، وإنا نريد الخير كما تريده عائشة، فمري رسول الله ﷺ أن يأمر الناس أن يهدوا إليه حيث ما كان، أو حيث ما دار، قالت: فذكرت ذلك أم سلمة للنبي ﷺ، قالت: فأعرض عني، فلما عاد إلي ذكرت له ذاك فأعرض عني، فلما كان في الثالثة ذكرت له فقال: **«يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة، فإنه والله ما نزل علي الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها»**[2].

قال البخاري: باب فضل عائشة رضي الله عنها.

(١) **إسناده حسن:** أخرجه البزار في «مسنده» (٢٦٥٨)، وابن حبان (٧١١١)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢٧٥٦) من طريق عبد الله بن وهب عن حيوة بن شريح عن أبي صخر عن ابن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة به. وهذا إسناد حسن من أجل أبي صخر (حميد بن زياد) فهو حسن الحديث إن شاء الله.

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٧٥).

قال ابن القيم:

«ومن خصائصها أنه كان ينزل الوحي وهو فى لحافها»[(١)].

قال ابن حجر:

«وفي الحديث منقبة عظيمة لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا»[(٢)].

ومن فضائلها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَتْ: وَكَانَتْ تَأْتِينِي صَوَاحِبِي فَكُنَّ يَنْقَمِعْنَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَتْ: «فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُسَرِّبُهُنَّ[(٣)] إِلَيَّ»[(٤)].

قال النووي: باب في فضل عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا**

(١) «جلاء الأفهام» (١/ ٢٣٨).

(٢) «فتح الباري» (٧/ ١٠٨).

تنبيه: كيف يجمع بين الحديث السالف ذكره وبين حديث كعب بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند البخاري (٤٦٧٧): فأنزل الله توبتنا على نبيه حين بقى الثلث الآخر من الليل ورسول الله ﷺ عند أم سلمة ؟.

الجواب: قال القاضي جلال الدين: واستشكل الجمع يعني رَحِمَهُ اللَّهُ كعب بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقوله ﷺ: **ما نزل على الوحي في فرش امرأة غيرها»**، ولعل هذا قبل القصة التي نزل الوحي فيها في فراش أم سلمة. انظر «الإتقان» (١/ ٢٣).

(٣) يرسلهن.

(٤) أخرجه البخاري (٦١٤٠)، ومسلم (٢٤٤٠).

كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى» قَالَتْ فَقُلْتُ: وَمِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ قَالَ: **أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، فَإِنَّكِ تَقُولِينَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ وَإِذَا كُنْتِ غَضْبَى، قُلْتِ: لَا، وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ**، قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلْ، وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ»[1].

قال النووي: باب في فضل عائشة رضي الله عنها.

عن القاسم، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان إذا خرج أقرع بين نسائه، فطارت القرعة لعائشة وحفصة، وكان النبي ﷺ إذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث، فقالت حفصة: **ألا تركبين الليلة بعيري وأركب بعيرك، تنظرين وأنظر**؟ فقالت: بلى، فركبت، فجاء النبي ﷺ إلى جمل عائشة وعليه حفصة، فسلم عليها، ثم سار حتى نزلوا، وافتقدته عائشة، فلما نزلوا جعلت رجليها بين الإذخر[2] وتقول: يا رب سلط علي عقربا أو حية تلدغني، ولا أستطيع أن أقول له شيئا[3].

قال المهلب:

«وفيه أن دعاء الإنسان على نفسه عند الحرج معفو عنه»[4].

عن ابن أبي مليكة، قال: استأذن ابن عباس قبل موتها على عائشة وهي مغلوبة، قالت: أخشى أن يثني علي، فقيل: ابن عم رسول الله ﷺ ومن وجوه المسلمين، قالت: ائذنوا له، فقال: كيف تجدينك؟ قالت: بخير إن اتقيت، قال: «فأنت بخير إن شاء الله، زوجة رسول الله ﷺ، ولم ينكح بكرا غيرك، ونزل عذرك من السماء»

(١) أخرجه البخاري (٥٢٢٨)، ومسلم (٢٤٣٩).

(٢) نبات طيب الرائحة تأوي إليه هوام الأرض غالبا.

(٣) أخرجه البخاري (٥٢١١) واللفظ له، ومسلم (٢٤٤٥).

(٤) حكاه عنه بدر الدين العيني في «عمده القاري» (٢٠/ ١٩٨).

ودخل ابن الزبير خلافه، فقالت: دخل ابن عباس فأثنى علي، ووددت أني كنت نسيا منسيا»[١].

قال الحافظ ابن حجر:

«وفي هذه القصة دلالة على سعة علم ابن عباس وعظيم منزلته بين الصحابة وتواضع عائشة وفضلها»[٢].

عن ابن أبي مليكة، قال: نزلت هذه الآية ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ١٢٩] «في عائشة»[٣].

قال ابن كثير:

«يعني أن النبي ﷺ كان يحبها أكثر من غيرها»[٤].

عن الزهري، قال: كنت عند الوليد وكاد أن يتناول عائشة فقلت له يا أمير المؤمنين ألا أحدثك عن رجل من أهل الشام وكان أوتي حكمة قال من هو قلت هو أبو مسلم الخولاني وسمع أهل الشام كادوا ينالون من عائشة فقال ألا أخبركم بمثلكم ومثل أمكم هذه كمثل عينين في رأس يؤذيان صاحبهما ولا يستطيع أن

(١) تقدم تخريجه.

(٢) وقد تقدم.

(٣) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي شيبة (١٦٦٨٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ٣٧٨)، والطبري في «تفسيره» (٤/ ٣١٢) عن حسين بن علي الجعفي، عن زائدة بن قدامة، عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن أبي مليكة به .

(٤) «تفسير ابن كثير» (١/ ٧٤٧).

يعاقبهما إلا بالذي هو خير لهما قال فسكت[١].

عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال لها: **كنت لك كأبي زرع لأم زرع**[٢].

قال النووي:

«هو تطييب لنفسها وإيضاح لحسن عشرته إياها»[٣].

مكانة عائشة عند النبي ﷺ وعظيم محلها عنده:

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «وَاللهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُومُ عَلَى بَابِ حُجْرَتِي، وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ، فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ، لِكَيْ أَنْظُرَ إِلَى لَعِبِهِمْ، ثُمَّ يَقُومُ مِنْ أَجْلِي، حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ، فَاقْدِرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ، حَرِيصَةً عَلَى اللهْوِ»[٤].

قال ابن حجر:

«وفي الحديث جواز النظر إلى اللهو المباح وفيه حسن خلقه ﷺ مع أهله وكرم معاشرته وفضل عائشة وعظيم محلها عنده»[٥].

قال النووي:

«وعلى هذا أجابوا عن حديث عائشة بجوابين: وأقواهما أنه ليس فيه أنها

(١) سيأتي تخريجه. وقد وضعه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة».

(٢) أخرجه البخاري (٥١٨٩)، ومسلم (٢٤٤٨).

(٣) «شرح النووي على مسلم» (١٥/ ٢٢٦).

(٤) أخرجه البخاري (٤٥٤)، ومسلم (٨٩٢) واللفظ له.

(٥) «فتح الباري» (١/ ٤٤٥).

نظرت إلى وجوههم وأبدانهم وإنما نظرت لعبهم وحرابهم ولا يلزم من ذلك تعمد النظر إلى البدن وإن وقع النظر بلا قصد صرفته في الحال والثاني لعل هذا كان قبل نزول الآية في تحريم النظر وأنها كانت صغيرة قبل بلوغها فلم تكن مكلفة على قول من يقول إن للصغير المراهق النظر والله أعلم وفي هذا الحديث بيان ما كان عليه رسول الله ﷺ من الرأفة والرحمة وحسن الخلق والمعاشرة بالمعروف مع الأهل والأزواج وغيرهم»[1].

منزلة عائشة رضي الله عنها عند أبي بكر رضي الله عنه:

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه نَحَلَهَا جِدَادُ عِشْرِينَ وَسْقًا مِنْ مَالٍ بِالْغَابَةِ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ: وَاللهِ يَا بُنَيَّةُ مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ غِنًى بَعْدِى مِنْكِ، وَلاَ أَعَزَّ عَلَيَّ فَقْرًا بَعْدِى مِنْكِ، وَإِنِّى كُنْتُ نَحَلْتُكِ مِنْ مَالِى جِدَادَ عِشْرِينَ وَسْقًا فَلَوْ كُنْتِ جَدَدْتِيهِ وَاحْتَزْتِيهِ كَانَ لَكِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا هُوَ مَالُ الْوَارِثِ، وَإِنَّمَا هُوَ أَخَوَاكِ وَأُخْتَاكِ، فَاقْتَسِمُوهُ عَلَى كِتَابِ اللهِ فَقَالَتْ: يَا أَبَةِ وَاللهِ لَوْ كَانَ كَذَا وَكَذَا لَتَرَكْتُهُ إِنَّمَا هُوَ أَسْمَاءُ فَمَنِ الأُخْرَى

(١) «شرح النووي على مسلم» (٣/ ٤٥٤).

تنبيه: ولا تعارض بين هذا الحديث وبين النصوص التي منها: ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ﴾ (النور : ٣١) وغيره فكأنها في الحقيقة ما نظرت وقول عائشة في رواية عند البخاري (٥٢٣٦) ومسلم (٨٩٢) وغيرهما: «فاقدروا قدر الجارية حديثة السن». وعموم قول النبي ﷺ: **العينان تزنى وزناها النظر**، يحرم نظرها. ثم إن طهارة قلوب أمهات المؤمنين رضى الله عنهن وكفاية النبي ﷺ لهن بحسن القوامة عليهن تجعلهن لسن كغيرهن ممن يمكن أن يفتن بالرجال هذا إن سلمنا جدلا بجواز النظر والله أعلم ويحتمل أن يكون لأمهات المؤمنين مع المؤمنين شأن خاص. انظر «تبصير النساء» لشيخنا محمد بن عبده – حفظه الله –.

قَالَ : ذُو بَطْنِ بِنْتِ خَارِجَةَ أُرَاهَا جَارِيَةً»[1].

قال ابن قدامة:

«ويحتمل أن أبا بكر رضي الله عنه خصها بعطيته لحاجتها وعجزها عن الكسب والتسبب فيه مع اختصاصها بفضلها وكونها أم المؤمنين زوج رسول الله ﷺ وغير ذلك من فضائلها»[2].

* * *

(١) تقدم تخريجه.

(٢) «المغني» (١٢/ ٢٩٥) وما فعله أبو بكر رضي الله عنه مع عائشة رضي الله عنها من الهبات المسببة التي أجازها أهل العلم لسبب شرعي معتبر وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن رجل أعطى بعض أولاده شيئا ولم يعط الآخر لكون الأول طائعا له، فهل له بر من أطاعه وحرمان من عصاه؟.

فأجاب: على الرجل أن يعدل بين أولاده كما أمر الله ورسوله فقد ثبت في «الصحيحين» عن النبي ﷺ أنه قال لبشير بن سعد لما نحل ابنه النعمان نحلا وأتى النبي ﷺ ليشهده على ذلك فقال له: «**اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم**»، وقال «**لا تشهدني على هذا فإني لا أشهد على جور**»، وقال له: «**أردده**»، فرده بشير، وقال له على سبيل التهديد: «**أشهد على هذا غيري**» لكن إذا خص أحدهما بسبب شرعي مثل أن يكون محتاجا مطيعا لله والآخر غني عاص يستعين بالمال على المعصية فإذا أعطي من أمر الله بإعطائه ومنع من أمر الله بمنعه فقد أحسن» «مجموع الفتاوى» (٨/ ٩٦).

وفي فتاوى اللجنة الدائمة (١٦/ ١٧٩): المشروع في عطية الأولاد هو التسوية بينهم في العطاء على السواء، ولا يجوز التفضيل إلا لمسوغ شرعي؛ لكون أحدهم مقعدا أو صاحب عائلة كبيرة أو لاشتغاله بالعلم.

أخلاق أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها

رعايتها لبقية أمهات المؤمنين وتواضعها لهن:

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «اعتكفت مع رسول الله ﷺ امرأة من أزواجه مستحاضة، فكانت ترى الحمرة، والصفرة، فربما وضعنا الطست تحتها وهي تصلي»(١).

وعن عَائِشَةَ، زَوْج النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِي فِي مِرْطِي، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، وَأَنَا سَاكِتَةٌ، قَالَتْ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ **«أَيْ بُنَيَّةُ أَلَسْتِ تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ؟»** فَقَالَتْ: بَلَى، قَالَ **«فَأَحِبِّي هَذِهِ»** قَالَتْ: فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَتْهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ، وَبِالَّذِي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقُلْنَ لَهَا: مَا نُرَاكِ أَغْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ، فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُولِي لَهُ: إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاللهِ لَا أُكَلِّمُهُ فِيهَا أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ، فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَمْ أَرَ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ. وَأَتْقَى لِلَّهِ وَأَصْدَقَ حَدِيثًا، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً، وَأَشَدَّ ابْتِذَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ، وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللهِ

(١) أخرجه البخاري (٢٠٣٧) وعائشة رضي الله عنها لم تذكر اسم التي استحيضت من زوجات النبي ﷺ لأنها ربما تأذت من ذلك ولم تتوانى رضي الله عنها في خدمتها وقت الحاجه فرضى الله عنك يا أم المؤمنين وعن اعتدالك.

تَعَالَى»[١].

وعن يزيد بن الأصم قال: تلقيت عائشة وهي مقبلة من مكة أنا وابن طلحة بن عبيد الله، وهو ابن أختها، وقد كنا وقعنا في حائط من حيطان المدينة فأصبنا منه فبلغها ذلك فأقبلت على ابن أختها تلومه وتعذله، ثم أقبلت علي فوعظتني موعظة بليغة ثم قالت: أما علمت أن الله تبارك وتعالى ساقك حتى جعلك في بيت نبيه؟ ذهبت والله ميمونة ورمى بحبلك على غاربك، أما إنها كانت من أتقانا لله وأوصلنا للرحم[٢].

عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لعبد الله بن الزبير: ادفني مع صواحبي ولا تدفني مع النبي ﷺ فإني أكره أن أزكى[٣].

خشيتها رضي الله عنها من الله عز وجل:

عن مسروق بن الأجدع قال: قرأت على عائشة هذه الآية: ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَىٰنَا عَذَابَ ٱلسَّمُومِ﴾ (الطور:٢٧) فبكت، وقالت : رب قني عذاب السموم[٤].

عن عائشة، قالت: والله لوددت أني كنت شجرة ووالله لوددت أني كنت مدرة ووالله لوددت أن الله لم يخلقني شيئا قط»[٥].

(١) أخرجه مسلم (٢٤٤٢).

(٢) سيأتي تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري (٧٣٢٧).

(٤) سيأتي تخريجه.

(٥) **إسناده قوي:** أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٨/ ٧٤) من طريق الفضل بن دكين عن هشام بن المغيرة عن يحيى بن عمرو بن سلمة عن أبيه عن عائشة. وهذا إسناد لا =

ثقة عائشة رضي الله عنها بالله وحسن ظنها به:

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ثم تحولت فاضطجعت على فراشي، قالت: وأنا والله حينئذ أعلم أني بريئة وأن الله مبرئني ببرائتي ...»[1].

= بأس به لأجل يحيى بن عمرو بن سلمة فقد قال عنه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٣/ ١٠٤): لا بأس به، وعمرو بن سلمة الهمداني لا يبعد سماعه من عائشة رضي الله عنها فقد توفى في سنة خمس وثمانين من الهجرة وتوفيت عائشة سنة سبع وخمسين وقيل ثمان وخمسين من الهجرة وهو ما مال إليه ابن حجر ورجحه.

وقد أخرجه ابن وهب في «الجامع» (٤١٣)، ووكيع في «الزهد» (١/ ٣٩٥)، وابن أبي الدنيا في «المتمنين» (٢٦)، وابن أبي شيبة (٣٤٧٣٦)، وأحمد في «الزهد» (٩١٩) عن أسامة بن زيد الليثي عن إسحاق مولى زائدة عن عائشة نحوه . وهذا إسناد حسن إن شاء الله لأجل حال أسامة بن زيد الليثي هذا فقد قال عنه ابن حجر: صدوق يهم ورغم أن بعض أهل العلم قد تكلم فيه كلاما شديدا إلا أن ابن عدى قال عنه : «وأسامة بن زيد هذا يروي عنه الثوري وجماعة من الثقات ويروي عنه ابن وهب نسخه صالحة» انظر «الكامل» (٢/ ٧٨) وابن وهب هو الراوي عنه في هذا الحديث كما في «الجامع»(٤٣٣) وإسحاق مولى زائدة ثقة وسماعه من عائشة على شرط مسلم وفي «المتمنين» (٢٦) قال إسحاق سمعت عائشة فذكره . والحديث أخرجه عبد الله بن المبارك في «الزهد» (٢٣٩) وابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٧٤) وأحمد في «الزهد» (٩٢٤) وأبو داود في «الزهد» (٣١٩) عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم النخعي قال: قالت عائشة: فذكره . وهذا إسناد منقطع فإبراهيم النخعي لم يسمع من عائشة كما أن رواية حماد بن أبي سليمان روايته عن ابراهيم النخعي متكلم فيها والخلاصة فهذه طرق يقوى بعضها بعضا ولذا فهذا حديث قوي بطرقه والحمد لله .

(١) وقد تقدم.

حرص عائشة رضي الله عنها على العلم النافع:

عن ابن أبي مليكة، أن عائشة، زوج النبي ﷺ: كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه، إلا راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي ﷺ قال: **«من حوسب عذب»** قالت عائشة: فقلت أوليس يقول الله تعالى: ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ [الانشقاق: ٨] قالت: فقال: **إنما ذلك العرض، ولكن: من نوقش الحساب يهلك»**[(١)].

قال البخاري: باب من سمع شيئا فلم يفهمه فراجع فيه حتى يفهمه.

قال بدر العيني:

«فِيهِ بَيَان فَضِيلَة عَائِشَة رضي الله عنها، وحرصها على التَّعَلُّم وَالتَّحْقِيق، فَإِن رَسُول الله ﷺ مَا كَانَ يتضجر من الْمُرَاجَعَة إِلَيْهِ. الثَّانِي: فِيهِ إِثْبَات الْحساب وَالْعرض. الثَّالِث: فِيهِ إِثْبَات الْعَذَاب يَوْم الْقِيَامَة. الرَّابِع: فِيهِ جَوَاز المناظرة ومقابلة السّنة بِالْكتاب. الْخَامِس: فِيهِ تفَاوت النَّاس فِي الْحساب»[(٢)].

حلمها رضي الله عنها:

عن عبد الواحد بن أيمن، قال: حدثني أبي، قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها، وعليها درع قطر[(٣)] ثمن خمسة دراهم، فقالت: «ارفع بصرك إلى جاريتي انظر إليها، فإنها تزهى[(٤)] أن تلبسه في البيت، وقد كان لي منهن درع على عهد رسول الله

(١) أخرجه البخاري (١٠٣) واللفظ له، ومسلم (٢٨٧٦).

(٢) «عمدة القاري» (٢/ ١٣٨).

(٣) نوع من غليظ الثياب القطنية فيه بعض الخشونة.

(٤) تأنف وتتكبر.

ﷺ، فما كانت امرأة تقين[١] بالمدينة إلا أرسلت إلي تستعيره»[٢].

قال ابن حجر:

«وفي الحديث أن عارية الثياب للعروس أمر معمول به مرغب فيه وأنه لا يعد من الشنع وفيه تواضع عائشة وأمرها في ذلك مشهور وفيه حلم عائشة عن خدمها ورفقها في المعاتبة وإيثارها بما عندها مع الحاجة إليه وتواضعها بأخذها السلفة في حال اليسار مع ما كان مشهورا عنها من الجود رضي الله عنها»[٣].

مداومتها على الأعمال الصالحة والأخلاق النبيلة والطباع الطيبة:

عن القاسم بن محمد، كانت أم المؤمنين عائشة إذا تعودت خلقا لم تحب أن تدعه»[٤].

حياء عائشة رضي الله عنها:

عن عبد الله بن أبي مليكة، قال: حدثني القاسم بن محمد بن أبي بكر، أن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: **تحشرون حفاة عراة**[٥] **غرلا**[٦]» قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله، الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض؟ فقال: «**الأمر**

(١) تتزين لزفافها .

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٢٨).

(٣) «فتح الباري» (٥/ ٢٤٢).

(٤) **إسناده صحيح على شرط الصحيحين**: أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٧٣) من طريق يزيد بن هارون نا ابن عون عن القاسم بن محمد به.

(٥) بلا ثياب تستر أجسامكم.

(٦) جمع أغرل وهو الذي لم تقطع منه قلفة الذكر وهي الجلدة التي تقطع عند الختان ومثلها كل عضو قطع من الإنسان فإنه يرجع على حاله.

أشد من أن يهمهم ذاك»[١].

وعن عائشة، قالت: كنت أدخل بيتي الذي دفن فيه رسول الله ﷺ، وأبي فأضع ثوبي، وأقول إنما هو زوجي وأبي، فلما دفن عمر معهم فوالله ما دخلته إلا وأنا مشدودة علي ثيابي، حياء من عمر[٢].

فطنة عائشة رضي الله عنها:

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال لي رسول الله ﷺ: **«إني لأعلم إذا كنت عني راضية، وإذا كنت علي غضبى»** قالت: فقلت: من أين تعرف ذلك؟ فقال: **أما إذا كنت عني راضية، فإنك تقولين: لا ورب محمد، وإذا كنت علي غضبى، قلت: لا ورب إبراهيم،** قالت: قلت: أجل والله يا رسول الله، ما أهجر إلا اسمك»[٣].

قال بدر الدين العيني:

«وَقَوْلها قَوْله وَرب إِبْرَاهِيم إِنَّمَا ذكرت إِبْرَاهِيم دون غَيره من الْأَنْبِيَاء عَلَيْهِم الصَّلَاة وَالسَّلَام وَلِأَنَّهُ أولى النَّاس بِهِ كَمَا نَص عَلَيْهِ الْقُرْآن وَفِيه دلَالَة على فطنة عَائِشَة وَقُوَّة ذكائها قَوْله «أجل» أَي نعم وقَوْلها مَا أَهجر إِلَّا اسْمك قَالَ الطَّيِّبِيّ رَحمَه الله هَذَا الْحصْر فِي غَايَة من اللطف لِأَنَّهَا أخْبرت إِذا كَانَت فِي غَايَة الْغَضَب الَّذِي يسلب الْعَاقِل اخْتِيَاره لَا يغيرها عَن كَمَال الْمحبَّة»[٤].

عن ابن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: توفي النبي ﷺ في بيتي، وفي يومي،

(١) سيأتي تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٢٧) واللفظ له، ومسلم (٢٦٥٩).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) «عمدة القاري» (٢٠/ ٢١٠).

وبين سحري ونحري، وكانت إحدانا تعوذه بدعاء إذا مرض، فذهبت أعوذه، فرفع رأسه إلى السماء، وقال: «**في الرفيق الأعلى، في الرفيق الأعلى**»، ومر عبد الرحمن بن أبي بكر وفي يده جريدة رطبة، فنظر إليه النبي ﷺ، فظننت أن له بها حاجة، فأخذتها، فمضغت رأسها، ونفضتها، فدفعتها إليه، فاستن بها كأحسن ما كان مستنا، ثم ناولنيها، فسقطت يده، أو: سقطت من يده، فجمع الله بين ريقي وريقه في آخر يوم من الدنيا، وأول يوم من الآخرة[١].

عن عائشة رضي الله عنها: أن امرأة سألت النبي ﷺ عن الحيض، كيف تغتسل منه؟ قال: «**تأخذين فرصة ممسكة**[٢] **فتوضئين بها**»، قالت: كيف أتوضأ بها يا رسول الله؟ قال النبي ﷺ: «**توضئي**»، قالت: كيف أتوضأ بها يا رسول الله؟ قال النبي ﷺ: «**توضئين بها**»، قالت عائشة: فعرفت الذي يريد رسول الله ﷺ، فجذبتها إلي فعلمتها»[٣].

ورع[٤] عائشة رضي الله عنها:

عن عروة بن الزبير، عن عائشة، أن أفلح، أخا أبي القعيس جاء يستأذن عليها، وهو عمها من الرضاعة، بعد أن نزل الحجاب، فأبيت أن آذن له، فلما جاء رسول الله ﷺ أخبرته بالذي صنعت «فأمرني أن آذن له»[٥].

(١) تقدم تخريجه.

(٢) قطعة قطن أو خرقة تستعملها المرأة في مسح دم الحيض.

(٣) أخرجه البخاري (٧٣٥٧) واللفظ له، ومسلم (٣٣٢).

(٤) **قال ابن القيم:** والورع ترك ما يخشى ضرره في الآخرة والقلب المعلق بالشهوات لا يصح له زهد ولا ورع. انظر «الفوائد» (١/ ١١٨).

(٥) تقدم تخريجه.

صبر عائشة رضي الله عنها على شدة العيش:

عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة أنها كانت تقول : والله يا ابن أختي إن كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثم الهلال ثلاثة أهلة في شهرين وما أوقد في أبيات رسول الله ﷺ نار قال قلت يا خالة فما كان يعيشكم ؟ قالت الأسودان التمر والماء إلا أنه قد كان لرسول الله ﷺ جيران من الأنصار وكانت لهم منائح فكانوا يرسلون إلى رسول الله ﷺ من ألبانها فيسقيناه[1].

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «ما شبع آل محمد ﷺ منذ قدم المدينة، من طعام البر ثلاث ليال تباعا، حتى قبض»[2].

عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ، يَوْمَيْنِ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ إِلَّا وَأَحَدُهُمَا تَمْرٌ»[3].

عن عَبْد الْوَاحِدِ بْن زِيَادٍ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: ذَاتَ يَوْمٍ **«يَا عَائِشَةُ، هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟»** قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ قَالَ: **«فَإِنِّي صَائِمٌ»** قَالَتْ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ - أَوْ جَاءَنَا زَوْرٌ - قَالَتْ: فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ - أَوْ جَاءَنَا زَوْرٌ - وَقَدْ خَبَأْتُ لَكَ شَيْئًا، قَالَ: **«مَا هُوَ؟»** قُلْتُ: حَيْسٌ، قَالَ: **«هَاتِيهِ»** فَجِئْتُ بِهِ فَأَكَلَ، ثُمَّ قَالَ: **«قَدْ كُنْتُ أَصْبَحْتُ صَائِمًا»** قَالَ طَلْحَةُ: فَحَدَّثْتُ مُجَاهِدًا بِهَذَا

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

الْحَدِيثِ، فَقَالَ: «ذَاكَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يُخْرِجُ الصَّدَقَةَ مِنْ مَالِهِ، فَإِنْ شَاءَ أَمْضَاهَا وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا»[١].

عن أبي سعيد وكان رضيعًا لعائشة قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها وهي تخيط نقبة[٢] لها، قلت: يا أم المؤمنين أليس قد أوسع الله عز وجل، قالت: لا جديد لمن لا خلق له[٣].

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ، يَوْمَيْنِ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ إِلَّا وَأَحَدُهُمَا تَمْرٌ»[٤].

وعَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: وَاللهِ يَا ابْنَ أُخْتِي إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهِلَالِ، ثُمَّ الْهِلَالِ، ثُمَّ الْهِلَالِ، ثَلَاثَةَ أَهِلَّةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدَ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَارٌ، قَالَ: قُلْتُ: يَا خَالَةُ فَمَا كَانَ يُعَيِّشُكُمْ؟ قَالَتْ:

(١) أخرجه مسلم (١١٥٤).

(٢) السراويل الذي لا يكون فيه موضع لشد الحبل أي يكون له حجرة ولا يكون فيه نيفق والنيفق الموضع الذي يخاط يدخل في التكة فإذا كان لها نيفق فهي سراويل . انظر «الجرح والتعديل» (٧/ ١٥٠). وكذا «التاريخ الكبير» (٨/ ٣٧٩).

(٣) **إسناده حسن:** أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٧٣)، وابن أبي الدنيا في «التواضع والخمول» (١/ ٢٧)، وفى «إصلاح المال» (١/ ١١٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ٤٨) من طريق شعيب بن الحبحاب . وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٢٠٦) من طريق عبد الواحد بن زياد . كلاهما (شعيب وعبد الواحد) عن أبي سعيد كثير بن عبيد القرشي مولى أبي بكر الصديق به . وهذا إسناد حسن من أجل كثير هذا فقد ذكره ابن حبان في الثقات وروى عنه جمع ولم يأت بما يستنكر ولذا فهو حسن الحديث إن شاء الله.

(٤) أخرجه البخاري (٦٤٥٥)، ومسلم (٢٩٧٠) واللفظ له .

«الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ، فَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهَا، فَيَسْقِينَاهُ»[١].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رجلا أتى النبي ﷺ، فبعث إلى نسائه فقلن: ما معنا إلا الماء، فقال رسول الله ﷺ: **«من يضم أو يضيف هذا»**، فقال رجل من الأنصار: أنا، فانطلق به إلى امرأته، فقال: أكرمي ضيف رسول الله ﷺ، فقالت: ما عندنا إلا قوت صبياني، فقال: هيئي طعامك، وأصبحي سراجك، ونومي صبيانك إذا أرادوا عشاء، فهيأت طعامها، وأصبحت سراجها، ونومت صبيانها، ثم قامت كأنها تصلح سراجها فأطفأته، فجعلا يريانه أنهما يأكلان، فباتا طاويين، فلما أصبح غدا إلى رسول الله ﷺ، فقال: **«ضحك الله الليلة، أو عجب، من فعالكما»**[٢].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: ما شبع آل محمد ﷺ منذ قدم المدينة من طعام البر ثلاث ليال تباعا حتى قبض»[٣].

قال النووى: كتاب الزهد والرقائق .

تواضع عائشة رضي الله عنها:

عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لعبد الله بن الزبير: ادفني مع صواحبي ولا تدفني مع النبي ﷺ فإنى أكره أن أزكى[٤].

وفي رواية:

(١) أخرجه البخاري (٦٤٥٩)، ومسلم (٢٩٧٢) واللفظ له.

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٩٨).

(٣) أخرجه البخاري (٥٤١٦)، ومسلم (٢٩٧٠).

(٤) أخرجه البخاري (٧٣٢٧).

«لا تدفني معهم وادفني مع صواحبي بالبقيع فإني لا أريد أن أزكى به»[١].

قال ابن حجر :

«أي أن يثني علي أحد بما ليس في بل بمجرد كوني مدفونة عنده دون سائر نسائه فيظن أني خصصت بذلك من دونهن لمعنى في ليس فيهن وهذا منها في غاية التواضع»[٢].

عن عبد الواحد بن أيمن، قال: حدثني أبي، قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها، وعليها درع قطر، ثمن خمسة دراهم، فقالت: «ارفع بصرك إلى جاريتي انظر إليها، فإنها تزهى أن تلبسه في البيت، وقد كان لي منهن درع على عهد رسول الله ﷺ فما كانت امرأة تقين بالمدينة إلا أرسلت تستعيره»[٣].

قال ابن حجر :

«وفيه تواضع عائشة وأمرها في ذلك مشهور وفيه حلم عائشة عن خدمها ورفقها في المعاتبة وإيثارها بما عندها مع الحاجة إليه وتواضعها بأخذها السلفة في حال اليسار مع ما كان مشهورا عنها من الجود رضي الله عنها»[٤].

عن ابن أبي مليكة، قال: استأذن ابن عباس قبل موتها على عائشة وهي مغلوبة، قالت: أخشى أن يثني علي، فقيل: ابن عم رسول الله ﷺ ومن وجوه المسلمين، قالت: ائذنوا له، فقال: كيف تجدينك؟ قالت: بخير إن اتقيت، قال: «فأنت بخير

(١) سيأتي تخريجه.

(٢) «فتح الباري» (١٣/ ٣٠٧).

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٢٨).

(٤) «فتح الباري» (٥/ ٢٤٢).

إن شاء الله، زوجة رسول الله ﷺ، ولم ينكح بكرا غيرك، ونزل عذرك من السماء» ودخل ابن الزبير خلافه، فقالت: دخل ابن عباس فأثنى علي، ووددت أني كنت نسيا منسيا»[١].

قال ابن حجر :

«وفي هذه القصة دلالة على سعة علم ابن عباس وعظيم منزلته بين الصحابة والتابعين وتواضع عائشة وفضلها»[٢].

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها: وَلَشَأْنِي كَانَ أَحْقَرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى... الحديث.

وهذا منها رضي الله عنها في غاية التواضع.

وعن عروة بن الزبير قال: لقد تصدقت - يعني عائشة - بسبعين ألفا وإن درعها لمرقع[٣].

إنصاف عائشة رضي الله عنها:

عن عَائِشَةَ، زَوْج النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِي فِي مِرْطِي، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، وَأَنَا سَاكِتَةٌ، قَالَتْ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ **«أَيْ بُنَيَّةُ أَلَسْتِ تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ؟»** فَقَالَتْ: بَلَى، قَالَ **«فَأَحِبِّي هَذِهِ»** قَالَتْ: فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ

(١) تقدم تخريجه.

(٢) سيأتي تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

اللهِ ﷺ، فَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَتْهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ، وَبِالَّذِي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقُلْنَ لَهَا: مَا نُرَاكِ أَغْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ، فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُولِي لَهُ: إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاللهِ لَا أُكَلِّمُهُ فِيهَا أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ، فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَمْ أَرَ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ. وَأَتْقَى لِلَّهِ وَأَصْدَقَ حَدِيثًا، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً، وَأَشَدَّ ابْتِذَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ، وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللهِ تَعَالَى»[1].

عن يزيد بن الأصم قال: تلقيت عائشة وهي مقبلة من مكة أنا وابن طلحة بن عبيد الله، وهو ابن أختها، وقد كنا وقعنا في حائط من حيطان المدينة فأصبنا منه فبلغها ذلك فأقبلت على ابن أختها تلومه وتعذله، ثم أقبلت علي فوعظتني موعظة بليغة ثم قالت: أما علمت أن الله تبارك وتعالى ساقك حتى جعلك في بيت نبيه؟ ذهبت والله ميمونة ورمى بحبلك على غاربك، أما إنها كانت من أتقانا لله وأوصلنا للرحم[2].

وعن شريح بن هانئ قال : سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت : ائت

(١) تقدم تخريجه.

(٢) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ١٣٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٩٧)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٩٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦/ ١٢٦) من طريق كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم به. وقد صححه الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٨/ ١٢٨).

عليا فإنه أعلم بذلك مني»[١].

وعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ رضي الله عنها: يَا ابْنَ أُخْتِي بَلَغَنِي أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، مَارٌّ بِنَا إِلَى الْحَجِّ، فَالْقَهُ فَسَائِلْهُ، فَإِنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِلْمًا كَثِيرًا ...»[٢].

وقد أخرج الطبري عن أبي يزيد المديني يقول قال عمار بن ياسر لعائشة رضي الله عنها حين فرغ القوم يا أم المؤمنين ما أبعد هذا المسير من العهد الذي عهد إليك قالت أبو اليقظان قال نعم قالت والله إنك ما علمت قوال بالحق قال الحمد لله الذي قضى لي على لسانك[٣].

تحديثها رضي الله عنها بنعم الله تعالى عليها:

عن ابن أبي مليكة قال: قالت عائشة: مات رسول الله ﷺ في بيتي، ويومي، وبين سحري ونحري، فدخل عبد الرحمن بن أبي بكر ومعه سواك رطب، فنظر إليه، فظننت أن له فيه حاجة، قالت: فأخذته فمضغته، ونفضته وطيبته، ثم دفعته إليه، فاستن كأحسن ما رأيته مستنا قط، ثم ذهب يرفعه إلي، فسقط من يده، فأخغذت أدعو الله عز وجل بدعاء، كان يدعو له به جبريل عليه السلام وكان هو يدعو به إذا مرض، فلم يدع به في مرضه ذلك، فرفع بصره إلى السماء، وقال: «**الرفيق الأعلى، الرفيق الأعلى**» ، يعني وفاضت نفسه، فالحمد لله[٤] الذي جمع بين ريقي وريقه في

(١) أخرجه مسلم (٢٧٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٧٣).

(٣) سيأتي تخريجه.

(٤) وقد شكرت عائشة ربها عز وجل بأن مات النبي ﷺ في يومها وبين سحرها ونحرها ولذا قالت : فالحمد لله الذي جمع بين ريقي وريقه في آخر يوم من أيام الدنيا، ومعلوم أن الحمد =

آخر يوم من أيام الدنيا»[1].

وعلى نزول القرآن ببرائتها في حادثة الإفك:

عن عائشة قَالَتْ: فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: **«أَبْشِرِي يَا عَائِشَةُ أَمَّا اللهُ فَقَدْ بَرَّأَكِ»** فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللهَ، هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي، قَالَتْ: فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ﴾ مِنْكُمْ عَشْرَ آيَاتٍ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ بَرَاءَتِي... الحديث[2].

=بمعنى الشكر كما ذكر ذلك القرطبي في كتابه «المفهم» (٢٢/ ١٠٦) وبينهما عموم وخصوص فالحمد أعم من الشكر وهو يكون على يد وغير يد والشكر لا يكون إلا على يد. وقد جليت ذلك في كتابي «الشكر في ضوء الشريعة الإسلامية».

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن راهويه في «مسنده» (١/ ٣٧٨)، وابن حبان (٧/ ٦٧) عن إسحاق بن ابراهيم الثقفي، وأخرجه أحمد (٢٤٢١٦)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٨) من طريق إسماعيل بن علية كلاهما عن ابن أبي مليكة عن عائشة به مرفوعا . ورواية ابن أبي مليكة عن عائشة على شرط الصحيحين والحديث له شاهد عند البخاري (٤٤٥١) من حديث عائشة بلفظ : « فَجَمَعَ اللهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ الدُّنْيَا وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنْ الْآخِرَةِ» والذي يظهر لي والله أعلم أن كلتا اللفظتين صحيحة لاسيما أن حماد بن زيد الراوي عن أيوب السختياني في الصحيحين من أوثق الناس فيه وإن كان إسحاق بن إبراهيم الثقفي المخالف لحماد بن زيد ضعيف إلا أنه قد توبع من ابن علية والراجح رواية الإثبات وهو من الحفاظ الأثبات وقد سئل ابن معين عن أحاديث أيوب في اختلاف ابن علية وحماد بن زيد فقال : إن أيوب كان يحفظ وربما نسي الشيء. انظر «شرح علل الترمذي لابن رجب» (١/ ٦٣) . وعليه فاللفظ الذي خارج الصحيح زيادة ثقة وليس هناك علة تقدح فيه.

(٢) تقدم تخريجه.

قال المناوي في «فيض القدير» (٦٥/٧) :

«واعلم أن في حديث الإفك فوائد كثيرة منها : تجدد الشكر لله تعالى عند تجدد النعم».

إيثارها[1] لغيرها على نفسها:

عن عمرو بن ميمون الأودي، قال: رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: يا عبد الله بن عمر، اذهب إلى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فقل: يقرأ عمر بن الخطاب عليك السلام، ثم سلها، أن أدفن مع صاحبي، قالت: كنت أريده لنفسي فلأوثرنه اليوم على نفسي، فلما أقبل، قال: له ما لديك؟ قال: أذنت لك يا أمير المؤمنين، قال: ما كان شيء أهم إلي من ذلك المضجع، فإذا قبضت فاحملوني، ثم سلموا، ثم قل: يستأذن عمر بن الخطاب، فإن أذنت لي، فادفنوني، وإلا فردوني إلى مقابر المسلمين، إني لا أعلم أحدا أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض، فمن استخلفوا بعدي فهو الخليفة فاسمعوا له وأطيعوا، فسمى عثمان، وعليا، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وولج عليه شاب من الأنصار، فقال: أبشر يا أمير المؤمنين ببشرى الله، كان لك من القدم في الإسلام ما قد علمت، ثم استخلفت فعدلت، ثم الشهادة بعد هذا كله، فقال: ليتني يا ابن أخي وذلك كفافا لا علي ولا لي، أوصي الخليفة من

(١) **قال ابن القيم:** فإن الإيثار هو البذل وتخصيصك لمن تؤثره على نفسك وهذا لا يكون إلا اختيارا. وأما الأثرة فهي استئثار صاحب الشيء به عليك وحوزه لنفسه دونك فهذه لا يحمد عليها المستأثر عليه إلا إذا كانت طوعا مثل أن يقدر على منازعته ومجاذبته فلا يفعل ويدعه وأثرته طوعا فهذا حسن وإن لم يقدر على ذلك كانت أثرة كره. انظر «مدارج السالكين» (٢/ ٢٩٧).

بعدي بالمهاجرين الأولين خيرا، أن يعرف لهم حقهم، وأن يحفظ لهم حرمتهم، وأوصيه بالأنصار خيرا الذين تبوءوا الدار والإيمان أن يقبل من محسنهم، ويعفى عن مسيئهم، وأوصيه بذمة الله، وذمة رسوله ﷺ أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم وأن لا يكلفوا فوق طاقتهم[1].

قال ابن القيم:

«وقد آثرت عائشة عمر بن الخطاب بدفنه في بيتها جوار النبي ﷺ وسألها عمر ذلك فلم تكره له السؤال ولا لها البذل»[2].

س: كيف يجمع بين قول عائشة رضي الله عنها: لأوثرنه على نفسي وبين قولها لابن الزبير : لا تدفني معهم وادفني مع صواحبي[3] بالبقيع ... لا أزكى به أبدا »؟.

الجواب:

قال ابن التين:

«وجه الجمع بين قول عائشة لأوثرنه على نفسي وبين قولها لابن الزبير لا تدفني عندهم باحتمال أن تكون ظنت أنه لم يبق هناك وسع ثم تبين لها إمكان ذلك بعد دفن عمر ويحتمل أن يكون مرادها بقولها لأوثرنه على نفسي الإشارة إلى أنها لو أذنت في ذلك لامتنع عليها الدفن هناك لمكان عمر لكونه أجنبيا منها بخلاف أبيها وزوجها ولا يستلزم ذلك أن لا يكون في المكان سعة أم لا ولهذا

(١) أخرجه البخاري (١٣٩٢).

(٢) «زاد المعاد» (٣/ ٤٤٢).

(٣)أخرجه البخاري (١٣٩١).

كانت تقول بعد أن دفن عمر لم أضع ثيابي عني منذ دفن عمر في بيتي»[١].

صبر عائشة على اللذين كذبوا عليها في حادثة الإفك:

قالت عائشة: فَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ وَاللهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ، وَلَئِنِ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ وَاللهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ لَتُصَدِّقُونَنِي وَإِنِّي، وَاللهِ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو يُوسُفَ: ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ۖ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨] ... الحديث[٢].

عن مسروق، عن عائشة، قال: قالت: «حين قتل عثمان تركتموه كالثوب النقي من الدنس، ثم قربتموه فذبحتموه كما يذبح الكبش، إنما كان هذا قبل هذا»، قال: فقال لها مسروق: أنت كتبت إلى أناس تأمرينهم بالخروج، قال: فقالت عائشة: «لا، والذي آمن به المؤمنون وكفر به الكافرون، ما كتبت إليهم بسوداء في بيضاء حتى جلست مجلسي هذا»، قال الأعمش: فكانوا يرون أنه كتب على لسانها[٣].

(١) «فتح الباري» (٧/ ٦٦) قلت «أبو محمود»: وقولها: «لم أضع ثيابي عني منذ دفن عمر في بيتي» أخرجه أحمد (٢٥٦٦٠) ومن طريقه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٦٣) عن حماد بن أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به وهذا إسناد صحيح على شرط الصحيحين. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٣٧): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) سيأتي تخريجه.

اتباع عائشة لسنة النبي ﷺ في الإثابة على الهدية:

عن عائشة بنت طلحة[١] قالت: قلت لعائشة - وأنا في حجرها - وكان الناس يأتون من كل مصر فكان الشيوخ ينتابوني[٢] لمكاني منها وكان الشباب يتأخونى فيهدون إلي ويكتبون إلي من الأمصار فأقول لعائشة يا خالة ! هذا كتاب فلان وهديته فتقول عائشة: أي بنيه ! فأجيبيه وأثيبيه فإن لم يكن عندك ثواب أعطيتك فقالت فتعطيني[٣] .

تربيتها رضي الله عنها لطلاب العلم وحسن وتوجيهها وتعليمها:

عن الزهري، قال عروة: سألت عائشة رضي الله عنها فقلت لها: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللهِ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ ﴾ فَوَاللهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَتْ: بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنَّ هَذِهِ لَوْ كَانَتْ كَمَا أَوَّلْتَهَا عَلَيْهِ كَانَتْ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَتَطَوَّفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا أُنْزِلَتْ فِي الْأَنْصَارِ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ، الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمُشَلَّلِ، فَكَانَ مَنْ أَهَلَّ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا

(١) عائشة بنت طلحة بن عبيد الله التميمية أم عمران كانت فائقة الجمال وهي ثقة من الثالثة بنت أخت أم المؤمنين عائشة أم كلثوم بنتي الصديق وحديثها مخرج في الصحاح. انظر «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٣٦٩) و«التقريب» (٢/ ٧٥٠).

(٢) يقصدوني مرة بعد مرة.

(٣) **صحيح:** أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨/ ١١) عن أبي رافع قال: حدثنا أبو أسامة قال حدثني موسى بن عبد الله قال: حدثتنا عائشة بنت طلحة به. وموسى بن إسحاق بن عبد الله بن طلحة قال عنه الدارقطنى: ثقة. انظر «موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطنى» (١/ ٢٩٧).

وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ﴾ الْآيَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ أَخْبَرْتُ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَعِلْمٌ مَا كُنْتُ سَمِعْتُهُ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَذْكُرُونَ أَنَّ النَّاسَ إِلَّا مَنْ ذَكَرَتْ عَائِشَةُ مِمَّنْ كَانَ يُهِلُّ بِمَنَاةَ، كَانُوا يَطُوفُونَ كُلُّهُمْ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَذْكُرْ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ فِي الْقُرْآنِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ كُنَّا نَطُوفُ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَإِنَّ اللهَ أَنْزَلَ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ فَلَمْ يَذْكُرْ الصَّفَا، فَهَلْ عَلَيْنَا مِنْ حَرَجٍ أَنْ نَطَّوَّفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ﴾ الْآيَةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَسْمَعُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا فِي الَّذِينَ كَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْجَاهِلِيَّةِ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَالَّذِينَ يَطُوفُونَ ثُمَّ تَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا بِهِمَا فِي الْإِسْلَامِ مِنْ أَجْلِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَمَرَ بِالطَّوَافِ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَذْكُرْ الصَّفَا حَتَّى ذَكَرَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا ذَكَرَ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ»(١).

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها، مَا يُوجِبُ الْغُسْلَ؟ فَقَالَتْ: أَتَدْرِي مَا مَثَلُكَ يَا أَبَا سَلَمَةَ مَثَلُكَ مَثَلُ الْفُرُوخِ تَسْمَعُ الدِّيَكَةَ تَصِيحُ فَتَصْرُخُ مَعَهَا، إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ»(٢).

(١) أخرجه البخاري (١٦٤٣)، ومسلم (١٢١٨).

(٢) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢٥٧) عن أبي أحمد العدل ثنا أبو بكر بن جعفر ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال: سألت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها....فذكره. ورواية يحيى بن بكير عن مالك بن أنس على شرط البخاري والحديث له شاهد عند البخاري (٢٩١) ومسلم =

عن شميسة العتكية عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت : إني لأضرب اليتيم حتى ينبسط»[1].

عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُعَاذَةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ، وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ. فَقَالَتْ: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟[2] قُلْتُ: لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ، وَلَكِنِّي أَسْأَلُ. قَالَتْ: «كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ، فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ

=(٣٤٨) بدون ذكر قصة أبي سلمة من رواية أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال : «**إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل**». وفى رواية عند مسلم (٣٤٩) من حديث أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اختلف في ذلك رهط من المهاجرين والأنصار فقال الأنصاريون لا يجب الغسل إلا من الدفق أو من الماء وقال المهاجرون بل إذا خالط فقد وجب الغسل قال قال أبو موسى فأنا أشفيكم من ذلك فقمت فاستأذنت على عائشة فأذن لي فقلت لها يا أماه (أو يا أم المؤمنين) إن أرد أن أسألك عن شيء وإن أستحييك فقالت لا تستحي أن تسألني عما كنت سائلا عنه أمك التي ولدتك فإنما أنا أمك قلت فما يوجب الغسل ؟ قالت على الخبير سقطت قال رسول الله ﷺ: **إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان فقد وجب الغسل**.

(١) **صحيح:** أخرجه ابن المبارك في «البر والصلة» (١/ ١٠٩) والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٥) وابن أبي شيبة (٢٦٦٨٦) وابن أبي الدنيا في «النفقة على العيال» (٦٢٩) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٤٦٦) عن شعبة بن الحجاج عن شميسة قالت سألت عائشة عن أدب اليتيم...فذكرته.

(٢) أأنت من الحرورية وهم فئة من الخوارج كانوا يوجبون قضاء الصلاة على الحائض وسموا بالحرورية نسبة إلى حروراء وهي البلد التي اجتمع الخوارج فيها أول أمرهم وحروراء قرية على مقربة من الكوفة بالعراق.

الصَّلَاةِ»[1].

وعن ابن أبي عتيق، قال: تحدثت أنا والقاسم عند عائشة رضي الله عنها حديثا، وكان القاسم رجلا لحانة[2] وكان لأم ولد، فقالت له عائشة: ما لك لا تحدث كما

(١) أخرجه البخاري (٣٢١) ومسلم (٣٣٥) وشدتها رضي الله عنها على عروة بن الزبير وأبي سلمة ومعاذة وعبيد بن عمير إنما كان لمصلحة وحكمة منها رضي الله عنها وهذا من حسن تعليمها وتوجيهها لطلبتها وقد شدد النبي ﷺ كما في الصحيح على كعب بن مالك وصاحبيه رضي الله عنهم عندما تخلفوا عن غزوة تبوك فاعتزلهم وأمر باعتزالهم خمسين ليلة . وعند البخاري (٦٠٢) ومسلم (٢٠٥٧) أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه سب ولده لما أهمل حقوق أضيافه فقال له :يا غنثر والغنثر معناه الأحمق أو الجاهل من الغثارة وهي الجهل وقيل الثقيل الوخم والنون زائدة ويضم أوله . انظر «تاج العروس» للزبيدي (١/ ٣٢٧٩) . وفى صحيح مسلم (٥٦٧) ورقم (١٦١٧) من حديث عمر رضي الله عنه: ما راجعت رسول الله ﷺ في شيء ما راجعته في الكلالة وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه حتى طعن بأصبعه في صدري فقال يا عمر: **ألا تكفيك آية الصيف التي في آخر النساء**. وعند البخاري (٢٥٢) من حديث جابر بن عبد الله هو وأبوه رضي الله عنهما وعنده قوم فسألوه عن الغسل، فقال: «يكفيك صاع»، فقال رجل: ما يكفيني، فقال جابر: «كان يكفي من هو أوفى منك شعرا، وخير منك» وعند مسلم (٢٤٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ الْمَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنَّكُمْ إِلَيْهَا**» قَالَ: فَقَالَ بِلَالُ بْنُ عَبْدِ الله: وَالله لَنَمْنَعُهُنَّ، قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ الله: فَسَبَّهُ سَبًّا سَيِّئًا مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ مِثْلَهُ قَطُّ وَقَالَ: أُخْبِرُكَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ وَتَقُولُ: وَالله لَنَمْنَعُهُنَّ» . وفي هذه الآثار التي تم سردها عظة وعبرة لي ولإخواني من طلبه العلم في الصبر والجلد وقوة التحمل على الطلب والأدب والتعلم من المعلمين والآباء والأمهات والصبر على تعنيفهم وجفوتهم ففي ذلك خير كثير والله المستعان.

(٢) أي كثير اللحن في كلامه.

يتحدث ابن أخي هذا؟، أما إني قد علمت من أين أتيت؟، هذا أدبته أمه، وأنت أدبتك أمك، قال: فغضب القاسم وأضب عليها، فلما رأى مائدة عائشة قد أتي بها قام، قالت: أين قال أصلي؟، قالت: اجلس، قال: إني أصلي، قالت: اجلس غدر، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **لا صلاة بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الأخبثان»**[(١)].

قال النووي:

«قوله ابن أبي عتيق هو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه والقاسم هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قوله فغضب وأضب هو بفتح الهمزة والضاد المعجمة وتشديد الباء الموحدة أي حقد قولها اجلس غدر هو بضم الغين المعجمة وفتح الدال أي يا غادر قال أهل اللغة الغدر ترك الوفاء ويقال لمن غدر غادر وغدر وأكثر ما يستعمل في النداء بالشتم وإنما قالت له غدر لانه مأمور باحترامها لأنها أم المؤمنين وعمته وأكبر منه وناصحة له ومؤدبة فكان حقه أن يحتملها ولا يغضب عليها»[(٢)].

وعَنْ عَطَاءٍ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها فَقَالَتْ لِعُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَدْ آنَ لَكَ أَنْ تَزُورَنَا فقَالَ أَقُولُ يَا أُمَّهْ كَمَا قَالَ الْأَوَّلُ زُرْ غِبًّا تَزْدَدْ حُبًّا قَالَ فَقَالَتْ دَعُونَا مِنْ رَطَانَتِكُمْ[(٣)] هَذِهِ[(٤)].

(١) أخرجه مسلم (٥٦٠).

(٢) «شرح النووي» (٥/ ٤٧).

(٣) كلام العجم.

(٤) **حسن:** أخرجه ابن حبان (٦٢٠) قال: أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن زكريا عن إبراهيم بن سويد النخعي حدثنا عبد الملك بن أبي =

اهتمام عائشة رضي الله عنها بحال غيرها:

عن علي، أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَام شَكَتْ مَا تَلْقَى مِنْ أَثَرِ الرَّحَا فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبْيٌ فَانْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ فَوَجَدَتْ عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا فَذَهَبْتُ لِأَقُومَ فَقَالَ **عَلَى مَكَانِكُمَا** فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي وَقَالَ **أَلَا أُعَلِّمُكُمَا خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَانِي إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا تُكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ وَتُسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتَحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ»**[1].

=سليمان عن عطاء به. وسنده حسن لحال عبد الملك بن أبي سليمان، وقول عبيد بن عمير: زُرْ غِبًّا تَزْدَدْ حُبًّا، روي مرفوعا ولكنه لا يصح.

(١) أخرجه البخاري (٣٧٠٥) واللفظ له، ومسلم (٢٧٢٧). وإخبار عائشة النبي ﷺ بمجيء فاطمه دليل على اهتمامها بأمرها وحالها وهذا يساق الى الروافض الخبثاء أخزاهم الله حيث حلوا وحيث ارتحلوا الذين يزعمون أن عائشة رضي الله عنها كانت تبغض فاطمة رضي الله عنها. فكيف تبغضها ؟! وقد أمر النبي ﷺ أن تحب عائشة فقال لها : **أي بنية ألست تحبين ما أحب؟**، فقالت : بلى قال : **فأحبى هذه**» . أخرجه مسلم (٢٤٤٢) وقد روت عائشة عن فاطمة أحاديث منها: ما أخرجه البخاري (٦٢٨٥) ومسلم (٢٤٥٠) عن عائشة رضي الله عنها قالت :كن أزواج النبي ﷺ عنده لم يغادر منهن واحدة فأقبلت فاطمة تمشي ما تخطئ مشيتها من مشية رسول الله ﷺ شيئا فلما رآها رحب بها فقال «**مرحبا بابنتي**» ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله ثم سارها فبكت بكاء شديدا فلما رأى جزعها سارها الثانية فضحكت فقلت لها خصك رسول الله ﷺ من بين نسائه بالسرار ثم أنت تبكين ؟ فلما قام رسول الله ﷺ سألتها ما قال لك رسول الله ﷺ ؟ قالت ما كنت أفشي على رسول الله ﷺ سره قالت فلما توفي رسول الله ﷺ قلت عزمت عليك بما لي عليك من الحق لما حدثتني ما قال لك رسول الله ﷺ ؟ فقالت أما الآن فنعم أما حين سارني في المرة الأولى فأخبرني: **أن جبريل** =

رقة[1] عائشة رضي الله عنها:

عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن أبا بكر، أخذته غشية الموت فبكت[2] عليه - يعني عائشة - ببيت من الشعر:

=**كان يعارضه القرآن في كل سنة مرة أو مرتين وإنه عارضه الآن مرتين وإني لا أرى الأجل إلا قد اقترب فاتقي الله واصبري فإنه نعم السلف أنا لك**» قالت فبكيت بكائي الذي رأيت فلما رأى جزعي سارني الثانية: فقال: **يا فاطمة أما ترضي أن تكوني سيدة نساء المؤمنين أو سيدة نساء هذه الأمة** ؟ قالت فضحكت ضحكي الذي رأيت». وقد بوب النووي باب : فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ . ومنها ما أخرجه مسلم (٤٢٢٤) عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، قَالَتْ: قَالَتْ عَائِشَةُ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ، مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]»، والحاصل أنه كيف لعائشة رضي الله عنها أن تبغض فاطمة رضي الله عنها وهي ممن روى فضائلها ؟!.

(١) الرقة: الرحمة. انظر «لسان العرب» (١٠/ ١٢١).

(٢) وبكاء عائشة على أبيها رضي الله عنها لم يكن من باب النياحة أو الندب أو التسخط على قدر الله تعالى إنما هو بكاء رحمة ودل على ذلك ما أخرجه البخاري (١٢٨٤) ومسلم (٩٢٣) واللفظ له من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ إِحْدَى بَنَاتِهِ تَدْعُوهُ، وَتُخْبِرُهُ أَنَّ صَبِيًّا لَهَا، أَوِ ابْنًا لَهَا فِي الْمَوْتِ، فَقَالَ لِلرَّسُولِ: **ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَأَخْبِرْهَا: أَنَّ للهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَمُرْهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ**، فَعَادَ الرَّسُولُ، فَقَالَ: إِنَّهَا قَدْ أَقْسَمَتْ لَتَأْتِيَنَّهَا، قَالَ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَانْطَلَقْتُ مَعَهُمْ، فَرُفِعَ إِلَيْهِ الصَّبِيُّ وَنَفْسُهُ تَقَعْقَعُ كَأَنَّهَا فِي شَنَّةٍ، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: مَا هَذَا؟ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «**هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ**، =

مـــن لا يـــزال دمعـــه مقنعـــا لا بـــد يومـــا أنـــه مهـــراق

قال: فأفاق قال:بل: ﴿وَجَآءَتْ سَكْرَةُ ٱلْمَوْتِ بِٱلْحَقِّ ذَٰلِكَ مَا كُنتَ مِنْهُ تَحِيدُ﴾ [ق: ١٩][1].

=**وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ**». وقد اخرج البخاري (١٣٠٤)، ومسلم (٩٢٤) واللفظ له عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قَالَ: اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ، فَأَتَى رَسُولُ الله ﷺ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، فَلَمَّا = =دَخَلَ عَلَيْهِ وَجَدَهُ فِي غَشِيَّةٍ، فَقَالَ: «**أَقَدْ قَضَى؟**» قَالُوا: لَا، يَا رَسُولَ الله فَبَكَى رَسُولُ الله ﷺ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمُ بُكَاءَ رَسُولِ الله ﷺ بَكَوْا، فَقَالَ: «**أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ، وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا -وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ -أَوْ يَرْحَمُ**». وقد بوب النووي هذا الحديث والذي قبله في باب البكاء على الميت. وقد أخرج البخاري (١٣٠٣) ومسلم (٢٣١٥) أيضا من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: دخلنا مع رسول الله ﷺ على أبي سيف القين، وكان ظئرا لإبراهيم عليه السلام، فأخذ رسول الله ﷺ إبراهيم، فقبله، وشمه، ثم دخلنا عليه بعد ذلك وإبراهيم يجود بنفسه، فجعلت عينا رسول الله ﷺ تذرفان، فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: وأنت يا رسول الله؟ فقال: «**يا ابن عوف إنها رحمة**»، ثم أتبعها بأخرى، فقال ﷺ: «**إن العين تدمع، والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضى ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون**». **قال النووي:** باب رحمته ﷺ.

وقد سئل ابن تيمية عن بكاء الأم والإخوة على الميت: هل فيه بأس على الميت؟.

فأجاب: أما دمع العين وحزن القلب فلا إثم فيه لكن الندب والنياحة منهي عنه وأي صدقة تصدق بها عن الميت نفعه ذلك . انظر «الفتاوى الكبرى» (٣/ ٧١).

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه عبد الرزاق (٦٦٩٩) وابن سعد في «الطبقات» (٣/ ١٩٧) وأبو داود السجستاني في «الزهد» (١/ ٦١) وأبو يعلى في «المسند» (٧/ ٤٢٩) والطحاوي =

وهذه رحمة عائشة رضي الله عنها بطلاب العلم:

عن مُوسَى بْن عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَتْنَا عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ - وَأَنَا فِي حِجْرِهَا - وَكَانَ النَّاسُ يَأْتُونَهَا مِنْ كُلِّ مِصْرٍ، فَكَانَ الشُّيُوخُ يَنْتَابُونِي لِمَكَانِي مِنْهَا، وَكَانَ الشَّبَابُ يَتَأَخَّوْنِي فَيُهْدُونَ إِلَيَّ، وَيَكْتُبُونَ إِلَيَّ مِنَ الْأَمْصَارِ، فَأَقُولُ لِعَائِشَةَ: يَا خَالَةُ، هَذَا كِتَابُ فُلَانٍ وَهَدِيَّتُهُ، فَتَقُولُ لِي عَائِشَةُ: أَيْ بُنَيَّةُ، فَأَجِيبِيهِ وَأَثِيبِيهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَكِ ثَوَابٌ أَعْطَيْتُكِ، فَقَالَتْ: فَتُعْطِينِي[1].

عن مسروق بن الأجدع قال: قرأت على عائشة هذه الآية: ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَىٰنَا عَذَابَ ٱلسَّمُومِ﴾ (الطور:٢٧) فبكت، وقالت : رب قني عذاب السموم[2].

=في «شرح المشكل» (٣/ ٧) وابن حبان (٧/ ٣٠٨) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٥٦٠) وغيرهم من طريق عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) **صحيح:** رواه الأعمش واختلف عليه فيه.

فرواه عنه: وكيع كما عند ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٢/ ٢٥٦) وابن أبي شيبة (٦٠٣٦) وشعبة بن الحجاج وسعيد بن أبي عروبة كلاهما كما عند البيهقي في «شعب الإيمان» (٣/ ١٣٦) وشيبان بن عبد الرحمن كما عند ابن أبي الدنيا في «الرقة والبكاء» (١/ ٩٢) أربعتهم (وكيع وشعبة وسعيد وشيبان) عن أبي الضحى عن مسروق قال : قرأت على عائشة ... فذكره.

وخالفهم: سفيان الثوري كما عند عبد الرزاق (٤٠٤٨) وأحمد في «الزهد» (٩١٤) وأبي نعيم في «الحلية» (٢/ ٤٨) فرواه عن الأعمش عن أبي الضحى حدثني من سمع عائشة رضي الله عنها بنحوه. ويحتمل أن يكون من سمعه أبو الضحى هو مسروق بن الأجدع كما هو في الوجه الآخر عن الأعمش فوكيع وشعبة بن الحجاج ثبتان في الأعمش وعليه يحمل الوجه الثاني على الوجه الأول.

مواساة عائشة لأهلها ولغيرها من المسلمين عند المصائب:

عن عروة، عن عائشة، زوج النبي ﷺ: أنها كانت إذا مات الميت من أهلها، فاجتمع لذلك النساء، ثم تفرقن إلا أهلها وخاصتها، أمرت ببرمة من تلبينة فطبخت، ثم صنع ثريد فصبت التلبينة عليها، ثم قالت: كلن منها، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«التلبينة مجمة[1] لفؤاد المريض، تذهب ببعض الحزن»**[2].

وقد سئلت اللجنة الدائمة : هل يجوز للمرأة أن تخرج للتعزية مع أخواتها، أو أحد محارمها، أم لا يشرع في حقها ذلك؟ وهل في ذلك استثناء للبعض، كأمها ووالدها وإخوتها، أم على الإطلاق؟

فأجابت:

يجوز أن تخرج المرأة في التعزية المشروعة إذا لم يوجد بخروجها محاذير أخرى، كتعطر وتبرج ونحو ذلك؛ مما يسبب الفتنة لها أو بها[3].

(١) مريحه. والتلبينة هي طعام يتخذ من دقيق أو نخالة الشعير وربما جعل فيها عسل سميت بذلك لشبهها باللبن في البياض والرقة والنافع منه ما كان رقيقا لا غليظا نيئا . انظر «فتح الباري» (٩/ ٥٥٠).

(٢) أخرجه البخاري (٥٤١٧) واللفظ له ومسلم (٢٢١٦).

(٣) «فتاوى اللجنة الدائمة» (٩/ ١٣١-١٣٢). وحديث عائشة رضي الله عنها فيه دليل على جواز اجتماع النساء عند الميت خلافا لمن منع من أهل العلم ولكن يقيد بما لم يكن مفسدة فأحيانا يكون الاجتماع فيه مواساة. انظر «تبصير النساء» لشيخنا محمد بن عبده (٢/ ٣٣٦).

سخاء[١] عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ، وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا، فَسَأَلَتْنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَأَخَذَتْهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ وَابْنَتَاهَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«مَنِ ابْتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ»**[٢].

قال ابن بطال:

«وفيه جواز سؤال المحتاج وسخاء عائشة لكونها لم تجد إلا تمرة فآثرت بها وأن القليل لا يمتنع التصدق به لحقارته بل ينبغي للمتصدق أن يتصدق بما تيسر له قل أو كثر وفيه جواز ذكر المعروف إن لم يكن على وجه الفخر ولا المنة»[٣].

وعن عروة بن الزبير قال: لقد تصدقت -يعني عائشة - بسبعين ألفا وإن درعها لمرقع[٤].

(١) الجود والسخي: الجواد انظر «لسان العرب» (١٤/ ٣٧٣) وقال ابن حجر في «فتح الباري» (١٠/ ٤٥٧): وأما السخاء فهو بمعنى الجود وهو بذل ما يقتنى بغير عوض.

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٠٥).

(٣) حكاه عنه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٠/ ٤٢٩).

(٤) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٧٥٤) من طريق أبي بكر بن حفص. وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٦٦) وابن أبي شيبة (٣٤٧٤٠) وأحمد في «الزهد» (١/ ٣٠٤) وأبو داود في «الزهد» (١/ ٢٨٢) وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ٤٧) من طريق تميم بن سلمة. كلاهما (أبو بكر وتميم) عن عروة بن الزبير به. ودرعها: أي قميصها.

وعن عروة بن الزبير، قال: كان عبد الله بن الزبير أحب البشر إلى عائشة بعد النبي ﷺ وأبي بكر، وكان أبر الناس بها، وكانت لا تمسك شيئا مما جاءها من رزق الله إلا تصدقت، فقال ابن الزبير: ينبغي أن يؤخذ على يديها، فقالت: «أيؤخذ على يدي، علي نذر إن كلمته»، فاستشفع إليها برجال من قريش، وبأخوال رسول الله ﷺ خاصة فامتنعت، فقال له الزهريون أخوال النبي ﷺ، منهم عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث، والمسور بن مخرمة: إذا استأذنا فاقتحم الحجاب، ففعل فأرسل إليها بعشر رقاب فأعتقتهم، ثم لم تزل تعتقهم حتى بلغت أربعين، فقالت: «وددت أني جعلت حين حلفت عملا أعمله فأفرغ منه»(١).

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: مَا رَأَيْتُ امْرَأَتَيْنِ أَجْوَدَ مِنْ عَائِشَةَ، وَأَسْمَاءَ، وَجُودُهُمَا مُخْتَلِفٌ، أَمَّا عَائِشَةُ فَكَانَتْ تَجْمَعُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ، حَتَّى إِذَا كَانَ اجْتَمَعَ عِنْدَهَا قَسَمَتْ، وَأَمَّا أَسْمَاءُ فَكَانَتْ لَا تُمْسِكُ شَيْئًا لِغَدٍ(٢).

(١) أخرجه البخاري (٣٥٠٥).

(٢) **صحيح:** أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٨٨) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٩/ ١٩) من طريق علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن الزبير به . وعند البخاري (٢٦٢٨) من حديث عبد الواحد بن أيمن، قال: حدثني أبي، قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها، وعليها درع قطر، ثمن خمسة دراهم، فقالت: «ارفع بصرك إلى جاريتي انظر إليها، فإنها تزهى أن تلبسه في البيت، وقد كان لي منهن درع على عهد رسول الله ﷺ، فما كانت امرأة تقين بالمدينة إلا أرسلت إلي تستعيره»

قال ابن حجر: «وفيه تواضع عائشة وأمرها في ذلك مشهور وفيه حلم عائشة عن خدمها ورفقها في المعاتبة وإيثارها بما عندها مع الحاجة إليه وتواضعها» انظر «فتح الباري» (٥/ ٢٤٢).

شجاعة عائشة رضي الله عنها:

عن أنس رضي الله عنه، قال: لما كان يوم أحد، انهزم الناس عن النبي ﷺ، قال: ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر، وأم سليم وإنهما لمشمرتان، أرى خدم سوقهما[1] تنقزان[2] القرب، وقال غيره: تنقلان القرب على متونهما، ثم تفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان فتملآنها، ثم تجيئان فتفرغانها في أفواه القوم»[3].

قال البخاري: باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال.

قال النووي: باب غزو النساء مع الرجال.

قال ابن المنير:

«بوب على قتالهن وليس هو في الحديث فإما أن يريد أن إعانتهن للغزاة غزو وإما أن يريد أنهن ما ثبتن للمداواة ولسقي الجرحى إلا وهن يدافعن عن أنفسهن وهو الغالب فأضاف إليهن القتال لذلك»[4].

* * *

(١) أي الخلاخيل. وهذه كانت قبل الحجاب كما قال الحافظ في «الفتح» (٦/ ٩٦).

(٢) كناية عن سرعة السير.

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٨٠)، ومسلم (١٨١١).

(٤) حكاه عنه القسطلاني في «إرشاد الساري» (٥/ ٨٤٩).

موقف عائشة من علي رضي الله عنهما

أولا: كانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تحيل الفتوى إلى علي رضي الله عنه لعلمه:

عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَتْ: عَلَيْكَ بِابْنِ أَبِي طَالِبٍ[1]، فَسَلْهُ فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ....الحديث تقدم تخريجه.

عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَلِيٍّ وَهُوَ فِي بَعْضِ أَمْرِ النَّاسِ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ بَعْضُ ثِيَابِ السَّفَرِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَشَغَلَ عَلِيًّا مَا كَانَ فِيهِ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ. قَالَ أَبِي: فَقُلْتُ لَهُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: كُنْتُ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا - قَالَ أَبِي: لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ - فَمَرَرْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ لِي، وَسَأَلَتْنِي عَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ خَرَجُوا فِيكُمْ يُقَالُ لَهُمُ الْحَرُورِيَّةُ؟ قَالَ: قُلْتُ: فِي مَكَانٍ يُقَالُ لَهُ: حَرُورَاءُ، فَسُمُّوا بِذَلِكَ الْحَرُورِيَّةَ، فَقَالَ: طُوبَى لِمَنْ شَهِدَ هَلَكَتَهُمْ. فَقَالَتْ: أَمَا وَاللهِ لَوْ سَأَلْتَ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ لَخَبَّرَكُمْ خَبَرَهُمْ. ثُمَّ جِئْتُ أَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ[2].

(١) وهذا من إنصافها وثناءها على علي في أنها كانت تحيل الفتوى عليه لعلمه رضي الله عنهما.

(٢) **إسناده قوي:** أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢/ ٤٤٣) والنسائي في «الكبرى» (٥/ ٨٥) وأبو يعلى في «المسند» (١/ ٣٧٥) والطحاوي في «شرح المشكل» (١٠/ ٢٤٥) عن عاصم بن كليب عن أبيه قال: كنت جالسا عند على ...فذكره. وهذا إسناد قوي من أجل عاصم بن كليب فقد وثقه ابن معين والنسائي وابن سعد وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن شاهين: «من الثقات» وقال أحمد بن صالح المصري: «يعد من وجوه الكوفيين الثقات» وفي موضع آخر «هو ثقة مأمون» وقال عنه أحمد بن حنبل: «لا بأس بحديثه» وقال أبو حاتم: صالح وقال ابن حجر: «صدوق رمي بالإرجاء».

ثانيا: تبرئة علي بن أبي طالب رضي الله عنه من الوقوع في عائشة رضي الله عنها:

أخرج البخاري (٤١٤٢) عن الزهري قَالَ: قَالَ لِي الوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ: أَبَلَغَكَ أَنَّ عَلِيًّا، كَانَ فِيمَنْ قَذَفَ عَائِشَةَ؟ قُلْتُ: لاَ، وَلَكِنْ قَدْ أَخْبَرَنِي رَجُلاَنِ مِنْ قَوْمِكَ، أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ لَهُمَا: كَانَ عَلِيٌّ مُسَلِّمًا[1] فِي شَأْنِهَا»[2].

وعن عائشة رضي الله عنها ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾ [النور: ١١] قَالَتْ: «عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ بْنُ سَلُولَ»[3].

قال ابن حجر:

«وكأن بعض من لا خير فيه من الناصبة تقرب إلى بني أمية بهذه الكذبة فحرفوا قول عائشة إلى غير وجهه»[4].

(١) بالكسر أي يدافع، وروي بالفتح أي سالما من الخوض فيه وروي مسيئا، وفي رواية: «إن عليا أساء في شأني والله يغفر له».
وقد أخرج الأخيرة الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٩٧) رقم (١٤٥) وفي سنده ضعف.
قال الحافظ في «فتح الباري» (٧/ ٤٣٧): «وإنما نسبته إلى الإساءة لأنه لم يقل كما قال أسامة أهلك ولا نعلم إلا خيرا بل ضيق على بريرة وقال لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير ونحو ذلك».

(٢) وهذا دليل على أن عليا رضي الله عنه لم يقع في عائشة رضي الله عنها في حادثة الإفك كما تزعم الناصبة – أخزاهم الله – بل كان بينهما كل خير ومودة.

(٣) أخرجه البخاري (٤٧٤٩)، ومسلم (٢٧٦٩).

(٤) «فتح الباري» (٧/ ٤٣٧).

ثالثا: عائشة رضي الله عنها تدعو لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه بالرحمة وتثني عليه:

وعن عبيد الله بن عياض بن عمرو القاري قال: جاء عبد الله بن شداد، فدخل على عائشة، ونحن عندها جلوس، مرجعه من العراق ليالي قتل علي، فقالت له: يا عبد الله بن شداد، هل أنت صادقي عما أسألك عنه؟ تحدثني عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي، قال: وما لي لا أصدقك؟ قالت: فحدثني عن قصتهم قال: فإن عليا لما كاتب معاوية، وحكم الحكمان، خرج عليه ثمانية آلاف من قراء الناس، فنزلوا بأرض يقال لها: حروراء، من جانب الكوفة، وإنهم عتبوا عليه فقالوا: انسلخت من قميص ألبسكه الله تعالى، واسم سماك الله تعالى به، ثم انطلقت فحكمت في دين الله، فلا حكم إلا لله تعالى. فلما أن بلغ عليا ما عتبوا عليه، وفارقوه عليه، فأمر مؤذنا فأذن: أن لا يدخل على أمير المؤمنين إلا رجل قد حمل القرآن. فلما أن امتلات الدار من قراء الناس، دعا بمصحف إمام عظيم، فوضعه بين يديه ، فجعل يصكه بيده ويقول: أيها المصحف، حدث الناس، فناداه الناس فقالوا: يا أمير المؤمنين، ما تسأل عنه إنما هو مداد في ورق، ونحن نتكلم بما روينا منه، فماذا تريد؟ قال: أصحابكم هؤلاء الذين خرجوا، بيني وبينهم كتاب الله عز وجل، يقول الله تعالى في كتابه في امرأة ورجل: وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما فأمة محمد صلى الله عليه وسلم أعظم دما وحرمة من امرأة ورجل ونقموا علي أن كاتبت معاوية: كتب علي بن أبي طالب، وقد جاءنا سهيل بن عمرو، ونحن مع رسول الله ﷺ بالحديبية، حين صالح قومه قريشا، فكتب رسول الله ﷺ: **«بسم الله الرحمن الرحيم»**. فقال: سهيل لا تكتب: بسم الله الرحمن الرحيم. فقال: **«كيف نكتب؟»** فقال: اكتب باسمك اللهم، فقال رسول الله ﷺ: **فاكتب: محمد رسول الله** فقال: لو

أعلم أنك رسول الله لم أخالفك. فكتب: هذا ما صالح محمد بن عبد الله قريشا. يقول: الله تعالى في كتابه: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْأَخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ فبعث إليهم علي عبد الله بن عباس، فخرجت معه، حتى إذا توسطنا عسكرهم، قام ابن الكواء يخطب الناس، فقال: يا حملة القرآن، إن هذا عبد الله بن عباس، فمن لم يكن يعرفه فأنا أعرفه من كتاب الله ما يعرفه به، هذا ممن نزل فيه وفي قومه: قوم خصمون فردوه إلى صاحبه، ولا تواضعوه كتاب الله. فقام خطباؤهم فقالوا: والله لنواضعنه كتاب الله، فإن جاء بحق نعرفه لنتبعنه، وإن جاء بباطل لنبكتنه بباطله. فواضعوا عبد الله الكتاب ثلاثة أيام، فرجع منهم أربعة آلاف كلهم تائب، فيهم ابن الكواء، حتى أدخلهم على علي الكوفة، فبعث علي، إلى بقيتهم، فقال: قد كان من أمرنا وأمر الناس ما قد رأيتم، فقفوا حيث شئتم، حتى تجتمع أمة محمد ﷺ، بيننا وبينكم أن لا تسفكوا دما حراما، أو تقطعوا سبيلا، أو تظلموا ذمة، فإنكم إن فعلتم فقد نبذنا إليكم الحرب على سواء، إن الله لا يحب الخائنين. فقالت له عائشة: يا ابن شداد، فقد قتلهم فقال: والله ما بعث إليهم حتى قطعوا السبيل، وسفكوا الدم، واستحلوا أهل الذمة. فقالت: آلله؟ قال: آلله الذي لا إله إلا هو لقد كان. قالت: فما شيء بلغني عن أهل العراق يتحدثونه؟ يقولون: ذو الثدي، وذو الثدي. قال: قد رأيته، وقمت مع علي عليه في القتلى، فدعا الناس فقال: أتعرفون هذا؟ فما أكثر من جاء يقول: قد رأيته في مسجد بني فلان يصلي، ورأيته في مسجد بني فلان يصلي، ولم يأتوا فيه بثبت يعرف إلا ذلك. قالت: فما قول علي حين قام عليه كما يزعم أهل العراق؟ قال: سمعته يقول: صدق الله ورسوله قالت: هل سمعت منه أنه قال غير ذلك؟ قال:

اللهم لا. قالت: أجل، صدق الله ورسوله، يرحم الله عليا[١] إنه كان من كلامه لا يرى شيئا يعجبه إلا قال: صدق الله ورسوله، فيذهب أهل العراق يكذبون عليه، ويزيدون عليه في الحديث[٢].

* * *

(١) وهذا غصة وصاعقة تحرق أفئدة الروافض الخبثاء الذين يزعمون أن عائشة رضي الله عنها كانت تبغض عليا رضي الله عنه. وعبد الله بن شداد الذي ذكر في الحديث تابعي ثقة وقد شهد النهروان مع علي رضي الله عنه وعائشة رضي الله عنها أفضل منه لصحبتها من أمهات المؤمنين وزوج النبي ﷺ وهي أعلم منه ورغم ذلك تسأل عما خفي عليها فرحمة الله على الإنصاف والتواضع الذي قل أن يحدث في زماننا هذا !.

(٢) **حسن:** أخرجه أحمد (٦٥٦)، وأبو يعلى (١/ ٣١٧) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٣١١) عن عبد الله بن عثمان بن خيثم عن عبيد الله بن عياض بن عمرو القاري أنه جاء عبد الله بن شداد فدخل على عائشة رضي الله عنها... فذكره. وهو حسن لحال عبد الله بن عثمان بن خيثم.

كذب أهل البدع على عائشة رضي الله عنها

عن مسروق، عن عائشة، قال: قالت: «حين قتل عثمان تركتموه كالثوب النقي من الدنس، ثم قربتموه فذبحتموه كما يذبح الكبش، إنما كان هذا قبل هذا»، قال: فقال لها مسروق: أنت كتبت إلى أناس تأمرينهم بالخروج، قال: فقالت عائشة: «لا، والذي آمن به المؤمنون وكفر به الكافرون، ما كتبت إليهم بسوداء في بيضاء حتى جلست مجلسي هذا»، قال الأعمش: فكانوا يرون أنه كتب على لسانها[1].

قال ابن كثير:

«وفي هذا وأمثاله دلالة ظاهرة على أن هؤلاء الخوارج - قبحهم الله - زوروا كتبا على لسان الصحابة يحرضون الناس على قتال عثمان»[2].

عن نافع مولى عبد الله بن عمر يقول : قالت عائشة رضي الله عنها: ما تمنيت لعثمان

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٠٥١) وابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٨٢) وخليفة بن خياط في «تاريخه» (ص: ٣٩) وابن شبة في «تاريخ المدينة» (١٢٢٥) وابن أبي الدنيا في «المتمنين» (١/ ٦١) والطبراني في «مسند الشاميين» (٤/ ٢٠١) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٩/ ٤٨٧) من طريق أبي معاوية الضرير عن الأعمش عن خيثمة عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها به. وقد صحح إسناده ابن كثير فقال: وهذا إسناد صحيح إليها. «البداية والنهاية» (٧/ ٢١٨).

(٢) «البداية والنهاية» (٧/ ٢١٨).

رضي الله عنه شيئا وإلا قد نزل بي ولو تمنيت أن يقتل لقتلت[١].

عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت حين قتل عثمان: مصتم الرجل موص الإناء ثم قتلتموه[٢].

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن شبه في «تاريخ المدينة» (٤/ ١٢٣٥) من طريق موسى بن إسماعيل قال : ثنا جويرية بن أسماء أنه سمع نافعا يقول قالت عائشة به وهذا إسناد قوي من أجل جويرية بن أسماء فهو حسن الحديث.

(٢) **صحيح بمجموع طرقه:** أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٧٨) وابن عساكر في «تاريخه» (٣٩/ ٤٨٦) من طريق جرير بن حازم. وخليفه بن خياط في «تاريخه» (١/ ٣٩) وابن عساكر في «تاريخه» (٣٩/ ٤٨٦) من طريق سعيد بن عبد الرحمن. وابن عساكر في «تاريخه» (٣٩/ ٣٨٦) من طريق هشام بن حسان ثلاثتهم (جرير وسعيد وهشام) عن محمد بن سيرين أن عائشة رضي الله عنها قالت ... فذكره. وسعيد بن عبد الرحمن ليس من تلاميذ محمد بن سيرين وأظن أن ذلك تصحيفا وهذا الإسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع فمحمد بن سيرين لم يسمع من عائشة رضي الله عنها كذا قال أبو حاتم الرازي. وأخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (٧٢٦) من طريق هشيم وابن أبي شيبة (٣٢٠٣٠) من طريق مسعر بن كدام. وابن عساكر في «تاريخه» (٣٦/ ٤٨٩) من طريق عكرمة بن إبراهيم. ثلاثتهم (مسعر وهشيم وعكرمة) عن عبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة عن عائشة رضي الله عنها به. وهذا إسناد فيه نظر لأن عبد الملك بن عمير كان يدلس وقد عنعنه. وقد أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٨٢) من طريق عارم بن الفضل أخبرنا حماد بن زيد عن عبد الله بن شقيق عن عائشة ف، وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أنني أخشى من اختلاط عارم بن الفضل ولا أدري أسمع منه ابن سعد قبل الاختلاط أم بعده . وقد قال أبو حاتم : اختلط في آخر عمره وزال عقله فمن سمع منه قبل العشرين ومائتين فسماعه جيد وقال أبو داود : استحكم به الاختلاط سنة ست وعشرين ومائتين . وقال ابن حبان: اختلط في آخر عمره وتغير حتى كان لا يدري =

عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن عائشة قالت: كان القوم يختلفون إلي في دم عثمان ولا أرى إلا أنها معاتبة وأما دمه فأعوذ بالله من دمه ووالله وددت أني عشت في الدنيا برصاء صالخ[1] وإني لم أذكر عثمان بكلمة قط فذكرت كلاما فضلت عثمان على علي[2].

وعن عَائِشَةَ، أنها كَانَتْ تَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ نَسْيًا مَنْسِيًّا، فَأَمَّا الَّذِي كَانَ مِنْ شَأْنِ عُثْمَانَ فَوَاللهِ مَا أَحْبَبْتُ أَنْ يُنْتَهَكَ مِنْ عُثْمَانَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا انْتُهِكَ مِنِّي مِثْلُهُ، حَتَّى لَوْ أَحْبَبْتُ قَتْلَهُ قُتِلْتُ، يَا عُبَيْدَ اللهِ بْنَ عَدِيٍّ، لَا يَغُرَّنَّكَ أَحَدٌ بَعْدَ الَّذِي تَعْلَمُ، فَوَاللهِ مَا احْتَقَرْتُ أَعْمَالَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى نَجَمَ النَّفَرُ الَّذِينَ طَعَنُوا فِي عُثْمَانَ فَقَالُوا قَوْلًا لَا يَحْسُنُ مِثْلُهُ، وَقَرَءُوا قِرَاءَةً لَا يَحْسُنُ مِثْلُهَا، وَصَلَّوْا صَلَاةً لَا يُصَلَّى مِثْلُهَا، فَلَمَّا تَدَبَّرْتُ الصَّنِيعَ إِذَنْ وَاللهِ مَا تَقَارَبُوا أَعْمَالَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِذَا أَعْجَبَكَ حُسْنُ قَوْلِ امْرِئٍ فَقُلِ: ﴿اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾

= ما الحديث فوقع في حديثه المناكير وإذا لم يعلم هذا من هذا ترك الكل ولم يحتج بشيء . وأخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» (٤/ ١٢٤٢) وخليفة بن خياط في «تاريخه» (١/ ١٣١) وغيرهما عن أبي عاصم عن عمران بن زائدة عن أبيه عن أبي خالد الوالبي قال قالت عائشة رضي الله عنها: فذكرته . وهذا إسناد ضعيف لأجل زائدة بن نشيط والد عمران فلم يرو عنه سوى اثنين وذكره ابن حبان في الثقات وقد ترجم له أبو حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/ ٦١٢) وكذا البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٤٣٢) ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا . وعليه فهو مجهول الحال . والحاصل أن الحديث صحيح بمجموع طرقه والحمد لله.

(١) الصلخ: الأصم ويقال للأبرص الأصلخ . «لسان العرب» (٣/ ٣٤).

(٢) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» (٤/ ١٢٢٦) والخلال في «السنة» (٢/ ٣٨٥) من طريق صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير عن أبيه عن عائشة به.

[التوبة: ١٠٥]، وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ أَحَدٌ[1].

(١) رواه الزهري واختلف عليه فيه. فرواه عنه: معمر بن راشد كما عند عبد الرزاق (٢٠٩٦٧) وأبو داود في «الزهد» (٣٣٢) ويونس كما عند ابن شبة في «تاريخ المدينة» (٤/ ١٢٣٥) وابن أبي الدنيا في «المتمنين» (٩٦). وقد رواه عن يونس عبد الله بن المبارك ورواه عقيل بن خالد كما عند أحمد في «فضائل الصحابة» (٧٥٠) والبخاري في «خلق أفعال العباد» (١٤٨) وشعيب بن حمزه كما عند الطبراني في «مسند الشاميين» (٤/ ٢٠١) أربعتهم (معمر ويونس وعقيل وشعيب) عن عائشة رضي الله عنها موصولا قولها. وقد تابعهم النعمان بن بشير عن الزهري به موصولا ذكره الدارقطنى في «العلل» (١٤/ ١٢٩) وأضاف إليه شعيب بن أبي حمزة وقال: رواه معمر عن الزهري مرسلا عن عائشة رضي الله عنها. قاله حماد بن زيد عن معمر والمرسل أصح. وقد خالف رواية الجماعة معمر بن راشد وذلك في الوجه الثاني عنه فقد رواه عن الزهري مرسلا عن عائشة رضي الله عنها به كما عند ابن شبه في «تاريخ المدينة» (٤/ ١٢٣٥) بمثل معناه. والصحيح رواية من رواه موصولا لاسيما وأنه قد رواه على الوجه الموصول عبد الرزاق وابن المبارك وهما من أثبت الناس في معمر بن راشد كما قال أحمد وغيره وكذا متابعة عقيل ويونس وشعيب لمعمر على رواية الوصل وهذا إسناد صحيح على شرط الصحيحين. وقد رجح شيخنا - حفظه الله - رواية الوصل حيث قال: والصحيح رواية من رواه موصولا لا من رواه مرسلا فقد رواه عبد الرزاق وابن المبارك على الوجه الموصول وقد قال احمد: إذا اختلف أصحاب معمر في شيء فالقول قول ابن المبارك. وقال: إذا اختلف أصحاب معمر فالحديث لعبد الرزاق. وقال يعقوب بن أبي شيبة: عبد الرزاق متثبت في معمر جيد الإتقان. وقال ابن معين: محمد بن حميد صاحب معمر ثقة وعبد الرزاق أحب إلي منه. وقال الدارقطنى نفسه: أثبت أصحاب معمر هشام بن يوسف وابن المبارك. فكيف يقال إن رواية حماد بن زيد عن معمر على الإرسال أصح من رواية عبد الرزاق وابن المبارك ؟!. ثم كيف بمن تابع شيخهما معمرا من أساطين الحفظ والإتقان على الوصل؟ كيونس وعقيل وشعيب. ولذلك نقول: جانب الدارقطني - طيب الله ثراه - الصواب في =

قال ابن حجر:

«والمراد بالقراء المذكورين الذين قاموا على عثمان وأنكروا عليه أشياء اعتذر عن فعلها ثم كانوا مع علي ثم خرجوا بعد ذلك على علي»[(١)].

وعَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: بَلَغَ عَلِيًّا أَنَّ عَائِشَةَ تَلْعَنُ قَتَلَةَ عُثْمَانَ فِي الْمِرْبَدِ[(٢)]، قَالَ: فَرَفَعَ يَدَيْهِ[(٣)] حَتَّى بَلَغَ بِهِمَا وَجْهَهُ فَقَالَ: وَأَنَا أَلْعَنُ[(٤)] قَتَلَةَ عُثْمَانَ، لَعَنَهُمُ اللهُ فِي

= هذا الموطن. وهذا من الحوافز القوية لي ولإخواني من طلبة العلم التغني بقول: كم ترك الأول للآخر، ولا ينقص ذلك من أقدار القوم فأين نحن منهم؟ فالحمد لله رب العالمين الذي بنعمته تتم الصالحات. انظر «التوضيحات الجلية» (ص٢٠٠-٢٠١).

(١) «فتح الباري» (١٢/ ٥٠٥).

(٢) وهو مكان الإبل.

(٣) وفي هذا براءة لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه من قتل عثمان رضي الله عنه لأنه لا يلعن ولا يدعو إلا إذا كان بريئا من ذلك ومما يؤكد ذلك ما أخرجه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٧٢٧) بإسناد حسن عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: رأيت عليا رافعا حضنيه يقول: اللهم إني أبرأ إليك من دم عثمان.

(٤) وقد ذهب السلف إلى عدم جواز لعن المعين وإنما جواز الدعاء واللعن لأهل الفسق والأهواء جملة فقد أخرج البخاري (٦٧٨٣) ومسلم (١٦٠٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده**» قال البخاري: باب لعن السارق اذا لم يسم.

قال النووي: هذا دليل لجواز لعن غير المعين من العصاة لأنه لعن للجنس لا لمعين ولعن الجنس جائز. انظر «شرح النووي على مسلم» (١١/ ١٨٥).

وعند البخاري (٦٧٨٠) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أن رجلا على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبد الله، وكان يلقب حمارا، وكان يضحك رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ =

= قد جلده في الشراب، فأتي به يوما فأمر به فجلد، فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به؟ فقال النبي ﷺ: «**لا تلعنوه، فوالله ما علمت إنه يحب الله ورسوله**».

قال ابن تيمية: واللعنة تجوز مطلقا لمن لعنه الله ورسوله وأما لعنة المعين فان علم أنه مات كافرا جازت لعنته.

وأما الفاسق المعين: فلا تنبغي لعنته لنهي النبي أن يلعن عبد الله بن حمارا الذي كان يشرب الخمر مع أنه قد لعن شارب الخمر عموما مع أن في لعنة المعين إذا كان فاسقا أو داعيا إلى بدعة نزاع. انظر «مجموع الفتاوى» (٦/ ٥١١) وقد رجح ابن تيمية رحمه الله وصوب القول بأن لعن المعين وإن كان فاسقا أو داعيا إلى بدعة فإنه لا يجوز لعنه كذا قال رحمه الله في كلامه عن يزيد بن معاوية حيث قال: والصواب هو ما عليه الأئمة من أنه لا يخص بمحبة ولا يلعن ومع هذا فإن كان فاسقا أو ظالما فالله يغفر للفاسق والظالم لا سيما إذا أتى بحسنات عظيمة وقد روى البخاري في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: **أول جيش يغزو القسطنطينية مغفور له**»، وأول جيش غزاها كان أميرهم يزيد بن معاوية وكان معه أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه. انظر «مجموع الفتاوى» (٣/ ٤١٣) بتصرف. وحديث غزو القسطنطينية ورد في صحيح البخاري (٢٩٢٤) من رواية أم حرام بنت ملحان رضي الله عنها وليس من رواية عمر رضي الله عنه بلفظ : أم حرام: أنها سمعت النبي ﷺ، يقول: «**أول جيش من أمتي يغزون البحر قد أوجبوا**»، قالت أم حرام: قلت: يا رسول الله أنا فيهم؟ قال: «**أنت فيهم**»، ثم قال النبي ﷺ: «**أول جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم**»، فقلت: أنا فيهم يا رسول الله؟ قال: «**لا**».

وقد وردت جملة من الآثار عن الصحابة بجواز لعن الخوارج والدعاء عليهم:

منها : ما أخرجه أحمد (١٩٤١٥) بإسناد حسن عن سعيد بن جمهان قال : قال: أتيت عبد الله بن أبي أوفى وهو محجوب البصر، فسلمت عليه، قال لي: من أنت؟ فقلت: أنا سعيد بن جمهان، قال: فما فعل والدك؟ قال: قلت: قتلته الأزارقة، قال: لعن الله الأزارقة، لعن الله الأزارقة، حدثنا رسول الله ﷺ: «**أنهم كلاب النار**» ، قال: قلت: الأزارقة وحدهم =

السَّهْلِ وَالْجَبَلِ، قَالَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا[1].

وعن عاصم بن كليب، عن أبيه، قال: دَخَلْتُ عَلَى الأَشْتَرِ فَإِذَا بِهِ جِرَاحٌ، قَالَ عَاصِمٌ: وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ مِنْ قِبَلِ النِّسَاءِ، فَلَمَّا أَنْ نَظَرَ إِلَى أَبِي، قَالَ: وَالْبَيْتُ مَمْلُوءٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، قَالَ: يَا كُلَيْبُ، إِنَّك أَعْلَمُ بِالْبَصْرَةِ مِنَّا، فَاذْهَبْ فَاشْتَرِ لِي أَفْرَهَ جَمَلٍ تَجْده فِيهَا، قَالَ: فَاشْتَرَيْت مِنْ عَرِيفٍ لِمَهَرَةَ جَمَلَهُ بِخَمْسِ مِئَةٍ، قَالَ: اذْهَبْ

= أم الخوارج كلها؟ قال: «بل الخوارج كلها» . قال: قلت: فإن السلطان يظلم الناس، ويفعل بهم، قال: فتناول يدي فغمزها بيده غمزة شديدة، ثم قال: «ويحك يا ابن جمهان عليك بالسواد الأعظم، عليك بالسواد الأعظم إن كان السلطان يسمع منك، فأته في بيته، فأخبره بما تعلم، فإن قبل منك، وإلا فدعه، فإنك لست بأعلم منه» والأزارقة فرقة من فرق الخوارج .

ومنها: ما أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٣٤) بإسناد حسن عن عقبة بن وساج قَالَ: كَانَ صَاحِبٌ لِي يُحَدِّثُنِي عَنْ شَأْنِ الْخَوَارِجِ، وَطَعْنِهِمْ عَلَى أُمَرَائِهِمْ، فَحَجَجْتُ، فَلَقِيتُ عَبْدَ الله بْنَ عَمْرٍو، فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ مِنْ بَقِيَّةِ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ، وَقَدْ جَعَلَ الله عِنْدَكَ عِلْمًا، وَأُنَاسٌ بِهَذَا الْعِرَاقِ يَطْعَنُونَ عَلَى أُمَرَائِهِمْ، وَيَشْهَدُونَ عَلَيْهِمْ بِالضَّلَالَةِ. فَقَالَ لِي: أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ الله وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ أُتِيَ رَسُولُ الله ﷺ بِقَلِيدٍ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ، فَجَعَلَ يَقْسِمُهَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، وَالله لَئِنْ أَمَرَكَ الله أَنْ تَعْدِلَ فَمَا أَرَاكَ أَنْ تَعْدِلَ، فَقَالَ: «**وَيْحَكَ مَنْ يَعْدِلُ عَلَيْهِ بَعْدِي؟**» فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: «**رُدُّوهُ رُوَيْدًا**» . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ فِي أُمَّتِي أَخًا لِهَذَا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، كُلَّمَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ**» ، **ثَلَاثًا**.

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٧٩٣) وأحمد في «فضائل الصحابة» (٧٣٣) عن أبي مالك الأشجعي عن سالم بن أبي الجعد عن محمد بن أبي الحنفية قال بلغ عليا أن عائشة تلعن قتله عثمان ..فذكره.

بِهِ إِلَى عَائِشَةَ وَقُلْ: يُقْرِئُك ابْنُك مَالِكٌ السَّلاَمَ، وَيَقُولُ: خُذِي هَذَا الْجَمَلَ فَتَبَلَّغِي عَلَيْهِ مَكَانَ جَمَلِكَ ، فَقَالَتْ: لاَ سَلَّمَ اللهُ عَلَيْهِ، إِنَّهُ لَيْسَ بِابْنِي[1]، قَالَ: وَأَبَتْ أَنْ تَقْبَلَهُ[2].

عن مسروق، قال: لما نشب الناس في أمر عثمان رضي الله عنه أتيت عائشة رضي الله عنها، فقلت لها: إياك أن يستنزلوك عن رأيك، فقالت: بئس ما قلت يا بني، لأن أقع من السماء إلى الأرض إلى غير عذاب الله أحب إلي من أن أعين على دم رجل مسلم»[3].

* * *

(١) وقد أغلظت عائشة رضي الله عنها مقالتها لمالك بن الحارث بن عبد يغوث المعروف بالأشتر، وذلك لأنه كان ممن سعى في الفتنة وألب على عثمان رضي الله عنه، وشهد حصاره وسار إليه وأبلى شرا وكان من الخارجين على عثمان رضي الله عنه وهذا دليل على براءتها من دم عثمان رضي الله عنها.

(٢) خرجته في موطن آخر.

(٣) أخرجه نعيم بن حماد في «الفتن» (١٨١) عن هشيم، عن حصين، أبي وائل، عن مسروق به، وهشيم مدلس وقد عنعن، وأخشي من تفرد نعيم بن حماد له، ولكن معناه مستقيم وغير مستغرب.

أحاديث مشكلة

الموقف الأول:

عن أنس، قال: كان النبي ﷺ عند بعض نسائه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصحفة فيها طعام، فضربت التي النبي ﷺ في بيتها يد الخادم، فسقطت الصحفة فانفلقت، فجمع النبي ﷺ فلق الصحفة، ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة، ويقول: **«غارت أمكم»** ثم حبس الخادم حتى أتي بصحفة من عند التي هو في بيتها، فدفع الصحفة الصحيحة إلى التي كسرت صحفتها، وأمسك المكسورة في بيت التي كسرت[1].

*** قد يقال:**

إن عائشة رضي الله عنها كسرت الصحفة في وجود النبي ﷺوهذا مما تلام عليه !.

الجواب:

إن ما فعلته عائشة رضي الله عنها كان بدافع الغيرة والغيرة مسامح للنساء فيها لا عقوبة عليهن فيها لما جبلن عليه من ذلك ولهذا لم يزجرها النبي ﷺ. انظر «شرح النووي على مسلم» (١٥/ ١٩٨).

وقد أخرج أبو يعلى (٤٦٥١) بإسناد قال عنه الحافظ في «الفتح» لا بأس به عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ: **«إن الغيرى لا تبصر أسفل الوادي من أعلاه»**. فالغيرى تعذر في غيرتها ما لم تتجاوز إلى ما يحرم عليها من قول أو فعل.

(١) أخرجه البخاري (٥٢٢٥).

الموقف الثاني:

عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، أنها قالت: إن رسول الله ﷺ قال في مرضه: **«مروا أبا بكر يصلي بالناس»** قالت عائشة: قلت إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء، فمر عمر فليصل للناس، فقالت عائشة: فقلت لحفصة: قولي له: إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء، فمر عمر فليصل للناس، ففعلت حفصة، فقال رسول الله ﷺ: **«مه إنكن لأنتن صواحب يوسف**[1]**، مروا أبا بكر فليصل للناس»** فقالت حفصة لعائشة: ما كنت لأصيب منك خيرا»[2].

*** قد يقال:**

إن حفصة رضي الله عنها قالت لعائشة رضي الله عنها: «ما كنت لأصيب منك خيرا» فهل معنى ذلك أنها ذمتها ؟.

الجواب:

قال ابن عبد البر:

«فأنكر رسول الله ﷺ ذلك عليها وعلى حفصة وقال «**إنكن صواحب يوسف**» يريد إنكن فتنة قد فتنتن يوسف وغيره وصددتنه عن الحق قديما يريد النساء ويعيبهن بذلك كلاما خرج على غضب لاعتراضهن له وهن أمهات المؤمنين وخير نساء العالمين رضي الله عنهن وكذلك قول حفصة لعائشة ما كنت لأصيب

(١) وصواحب يوسف جمع صاحبه والمراد أنهن مثل صواحب يوسف في إظهار خلاف ما في الباطن . «فتح الباري» (٢/ ١٥٣) .

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٩).

منك خيرا خرج على جهة الغضب عليها لأنها عرضتها لما كرهه رسول الله ﷺ منها من القول فلقيت من رسول الله ﷺ ما لا يسرها من إنكاره عليها وانتهارها فرجعت تلوم عائشة إذ كانت سبب ذلك وهذا كله موجود في طباع بني آدم وإذا كان ذلك في أولئك فغيرهم أحرى بأن يسامح في ذلك وشبهه وبالله التوفيق»[1].

وفي هذا الحديث أيضا من قول حفصة لعائشة ما كنت لأصيب منك خيرا قط ما يدل على ضيق صدور بني آدم بما يؤذيهم وأن المكترث ربما قال قولا عاما يحمله عليه الحرج لأنه معلوم أنها كانت لا تعدم من عائشة خيرا وأنها تصيب منها الخير لا الشر وإن كان مثل هذا في السلف الصالح فمن دونهم أحرى أن يعذر في مثله[2].

تنبيه:

عائشة وحفصة رضي الله عنهما كان بينهما مودة وألفة ومحبة ولم يكن بينهما ضغينة ولا شحناء فقد ثبت عند البخاري وغيره أن نساء النبي ﷺ كن حزبين فحزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة والحزب الآخر أم سلمة وسائر نساء النبي ﷺ وكذا ميل حفصة لعائشة كما حدث في قصة المغافير في الصحيحين وغيرهما.

الموقف الثالث:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ رضي الله عنه عَنْ الْمَرْأَتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللهُ لَهُمَا: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ فَحَجَجْتُ مَعَه فَعَدَلَ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ فَتَبَرَّزَ حَتَّى جَاءَ فَسَكَبْتُ

(١) «التمهيد» (٢٢/ ١٣٣).

(٢) «الاستذكار» (٢/ ٣٥٥).

عَلَى يَدَيْهِ مِنْ الْإِدَاوَةِ فَتَوَضَّأَ فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ الْمَرْأَتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللهُ ﷻ لَهُمَا: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ فَقَالَ وَا عَجَبِي لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ عُمَرُ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ وَجَارٌ لِي مِنْ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنْ الْأَمْرِ وَغَيْرِهِ وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَهُ وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذَا هُمْ قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَأْخُذْنَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ فَصِحْتُ عَلَى امْرَأَتِي فَرَاجَعَتْنِي فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي فَقَالَتْ وَلِمَ تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ فَوَاللهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعْنَهُ وَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ فَأَفْزَعَنِي فَقُلْتُ خَابَتْ مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ بِعَظِيمٍ ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ أَيْ حَفْصَةُ أَتُغَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ فَقَالَتْ نَعَمْ فَقُلْتُ خَابَتْ وَخَسِرَتْ أَفَتَأْمَنُ أَنْ يَغْضَبَ اللهُ لِغَضَبِ رَسُولِهِ ﷺ فَتَهْلِكِينَ لَا تَسْتَكْثِرِي عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ وَلَا تَهْجُرِيهِ وَاسْأَلِينِي مَا بَدَا لَكِ وَلَا يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْضَأَ مِنْكِ وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يُرِيدُ عَائِشَةَ وَكُنَّا تَحَدَّثْنَا أَنَّ غَسَّانَ تُنْعِلُ النِّعَالَ لِغَزْوِنَا فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْمَ نَوْبَتِهِ فَرَجَعَ عِشَاءً فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا وَقَالَ أَنَائِمٌ هُوَ فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ وَقَالَ حَدَثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ قُلْتُ مَا هُوَ أَجَاءَتْ غَسَّانُ قَالَ لَا بَلْ أَعْظَمُ مِنْهُ وَأَطْوَلُ طَلَّقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نِسَاءَهُ قَالَ قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ فَجَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَدَخَلَ مَشْرُبَةً لَهُ فَاعْتَزَلَ فِيهَا فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي قُلْتُ مَا يُبْكِيكِ أَوَلَمْ أَكُنْ حَذَّرْتُكِ أَطَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَتْ لَا أَدْرِي هُوَ ذَا فِي الْمَشْرُبَةِ فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ الْمِنْبَرَ فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ الْمَشْرُبَةَ الَّتِي هُوَ

فِيهَا فَقُلْتُ لِغُلَامٍ لَهُ أَسْوَدَ اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ فَدَخَلَ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ فَانْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَلَمَّا وَلَّيْتُ مُنْصَرِفًا فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي قَالَ أَذِنَ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالِ حَصِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ قَدْ أَثَّرَ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ مُتَّكِئٌ عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ طَلَّقْتَ نِسَاءَكَ فَرَفَعَ بَصَرَهُ إِلَيَّ فَقَالَ **لَا** ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنِسُ يَا رَسُولَ اللهِ لَوْ رَأَيْتَنِي وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمٍ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَذَكَرَهُ فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قُلْتُ لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَا يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ هِيَ أَوْضَأَ مِنْكِ وَأَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرِيدُ عَائِشَةَ فَتَبَسَّمَ أُخْرَى فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ ثُمَّ رَفَعْتُ بَصَرِي فِي بَيْتِهِ فَوَاللهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهَبَةٍ ثَلَاثَةٍ فَقُلْتُ ادْعُ اللهَ فَلْيُوَسِّعْ عَلَى أُمَّتِكَ فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وُسِّعَ عَلَيْهِمْ وَأُعْطُوا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللهَ وَكَانَ مُتَّكِئًا فَقَالَ **أَوَفِي شَكٍّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أُولَئِكَ قَوْمٌ عُجِّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا** فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ اسْتَغْفِرْ لِي فَاعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ وَكَانَ قَدْ قَالَ مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللهُ فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ بِهَا فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا وَإِنَّا أَصْبَحْنَا لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعُدُّهَا عَدًّا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ وَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَأُنْزِلَتْ آيَةُ التَّخْيِيرِ فَبَدَأَ بِي أَوَّلَ امْرَأَةٍ فَقَالَ إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْرًا وَلَا عَلَيْكِ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ قَالَتْ قَدْ أَعْلَمُ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِكَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللهَ قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَظِيمًا﴾ قُلْتُ أَفِي هَذَا

أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ فَإِنِّي أُرِيدُ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ ثُمَّ خَيَّرَ نِسَاءَهُ فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ»[1].

وفي رواية:

«فهن حولي يسألنني النفقة» فقام أبو بكر إلى عائشة يجأ عنقها فقام عمر إلى حفصة يجأ عنقها ...الحديث[2].

*** قد يقال:**

إن سؤال عائشة رضي الله عنها النفقة من النبي ﷺ كان من أسباب اعتزاله لنساءه شهرا كاملا أو تسعا وعشرين يوما.

فإن قيل فالجواب:

إن ما فعلنه نساء النبي ﷺ من طلبهن الزيادة فى النفقة وسؤالهن شيئا من عرض الحياة الدنيا كان بدافع غيرة بعضهن لبعض وإلا فهن بشر لسن بمعصومات ولهن من السبق والفضل ما يوجب مغفرة ما صدر منهن وقد رفع الله درجة أمهات المؤمنين بأن نزلت آية التخيير بعد اعتزال النبي ﷺ لهن فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة وكونهن سلمن بذلك عن الإثم والتعرض لسخط الله ورسوله .

قال ابن كثير:

«فاخترن رضي الله عنهن وأرضاهن الله ورسوله فجمع الله لهن بعد ذلك بين

(١) أخرجه البخاري (٢٤٦٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٧٨).

خير الدنيا وسعادة الآخرة»[1].

(١) كما في «تفسيره». =

= **قال السعدى:** وفي هذا التخيير فوائد عديدة:

منها: الاعتناء برسوله، وغيرته عليه، أن يكون بحالة يشق عليه كثرة مطالب زوجاته الدنيوية.

ومنها: سلامته ﷺ، بهذا التخيير من تبعة حقوق الزوجات، وأنه يبقى في حرية نفسه، إن شاء أعطى، وإن شاء منع ﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللهُ لَهُ ﴾.

ومنها: تنزيهه عما لو كان فيهن، من تؤثر الدنيا على اللهّ ورسوله، والدار الآخرة، وعن مقارنتها.

ومنها: سلامة زوجاته، رضي اللهّ عنهن، عن الإثم، والتعرض لسخط اللهّ ورسوله. فحسم اللهّ بهذا التخيير عنهن، التسخط على الرسول، الموجب لسخطه، المسخط لربه، الموجب لعقابه.

ومنها: إظهار رفعتهن، وعلو درجتهن، وبيان علو هممهن، أن كان اللهّ ورسوله والدار الآخرة، مرادهن ومقصودهن، دون الدنيا وحطامها.

ومنها: استعدادهن بهذا الاختيار، للأمر الخيار للوصول إلى خيار درجات الجنة، وأن يَكُنَّ زوجاته في الدنيا والآخرة.

ومنها: ظهور المناسبة بينه وبينهن، فإنه أكمل الخلق، وأراد اللهّ أن تكون نساؤه() كاملات مكملات، طيبات مطيبات.

ومنها: أن هذا التخيير داع، وموجب للقناعة، التي يطمئن لها القلب، وينشرح لها الصدر، ويزول عنهن جشع الحرص، وعدم الرضا الموجب لقلق القلب واضطرابه، وهمه وغمه.

ومنها: أن يكون اختيارهن هذا، سببًا لزيادة أجرهن ومضاعفته، وأن يَكُنَّ بمرتبة، ليس فيها أحد من النساء» «تفسير السعدي» (١/ ٦٦٢-٦٦٣).

الموقف الرابع:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ الْعَسَلَ وَالْحَلْوَاءَ وَكَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَدْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَبِسُ فَغِرْتُ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ فَقِيلَ لِي أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ فَسَقَتْ النَّبِيَّ ﷺ مِنْهُ شَرْبَةً فَقُلْتُ أَمَا وَاللهِ لَنَحْتَالَنَّ لَهُ فَقُلْتُ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ إِنَّهُ سَيَدْنُو مِنْكِ فَإِذَا دَنَا مِنْكِ فَقُولِي أَكَلْتَ مَغَافِيرَ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكِ لَا فَقُولِي لَهُ مَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكِ سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ فَقُولِي لَهُ جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ وَسَأَقُولُ ذَلِكِ وَقُولِي أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ ذَاكِ قَالَتْ تَقُولُ سَوْدَةُ فَوَاللهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَأَرَدْتُ أَنْ أُبَادِيَهُ بِمَا أَمَرْتِنِي بِهِ فَرَقًا مِنْكِ فَلَمَّا دَنَا مِنْهَا قَالَتْ لَهُ سَوْدَةُ يَا رَسُولَ اللهِ أَكَلْتَ مَغَافِيرَ قَالَ **لَا** قَالَتْ فَمَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ قَالَ **سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ** فَقَالَتْ جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ قُلْتُ لَهُ نَحْوَ ذَلِكَ فَلَمَّا دَارَ إِلَى صَفِيَّةَ قَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ فَلَمَّا دَارَ إِلَى حَفْصَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ قَالَ **لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ** قَالَتْ تَقُولُ سَوْدَةُ وَاللهِ لَقَدْ حَرَمْنَاهُ قُلْتُ لَهَا اسْكُتِي[1].

قال ابن حجر:

«وفيه أن التي سقته العسل زينب بنت جحش واستشكلت قصة حفصة بأن في الآية ما يدل على أن نزول ذلك كان في حق عائشة وحفصة فقط لتكرار التثنية في قوله أن تتوبا وإن تظاهرا وهنا جاء فيه ذكر ثلاثة وجمع الكرماني بينهما بأن قصة حفصة سابقة وليس فيها سبب نزول ولا تثنية بخلاف قصة زينب ففيها تواطأت أنا

(١) أخرجه البخاري (٥٢٦٨)، ومسلم (١٤٧٤).

وحفصة وفيها التصريح بأن الآية نزلت في ذلك»[١].

قال ابن كثير:

«وقد يقال : أنهما واقعتان ولا بعد فى ذلك إلا أن كونهما سببا لنزول هذه الآية فيه نظر»[٢].

وفي رواية:

عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش، ويشرب عندها عسلا، فتواصيت أنا وحفصة: أن أيتنا دخل عليها النبي ﷺ فلتقل: إني أجد منك ريح مغافير، أكلت مغافير، فدخل على إحداهما، فقالت له ذلك، فقال: **«لا، بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش، ولن أعود له»** فنزلت: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ ۖ ﴾ [التحريم: ١] إلى ﴿ إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ [التحريم: ٤] لعائشة وحفصة: ﴿ وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ ﴾ [التحريم: ٣] لقوله: **«بل شربت عسلا»**[٣].

*** قد يقال:**

إن عائشة رضي الله عنها أذاعت سر النبي ﷺ وقد جعله ذلك يحرم على نفسه ما أحله الله له وهذا مما تلام عليه عائشة رضي الله عنها.

والجواب:

هذه الآية: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ ۖ ﴾ [التحريم: ١] قد نزلت

(١) «فتح الباري» (١٢/ ٢٤٣).

(٢) «تفسير ابن كثير» (٨/ ١٦٢).

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٦٧)، ومسلم (١٤٧٤). والمغافير : صمغ حلو له رائحة كريهة.

لأجل مارية حين حرمها النبي أو لأجل أن شرب ﷺ العسل عند زينب رضي الله عنها وقد أخبرت حفصة عائشة رضي الله عنهما بذلك[1].

قال القرطبي:

«يخاطب عائشة وحفصة وهذا يدل على أن الصحيح من الروايات رواية من روى أن هذه القصة إنما جرت من عائشة وحفصة لأجل العسل الذي شرب عند زينب أو لأجل مارية وأنهما هما اللتان تظاهرتا عليه كما جاء نصا من حديث ابن عباس عن عمر[2].

والله عز وجل حثهما على التوبة (عائشة وحفصة) فتابتا فقال تعالى: ﴿ إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَاۖ﴾ (التحريم :٤).

قال ابن تيمية في معرض كلامه عن الشيعة الضلال :

أولا:

هؤلاء يعمدون إلى نصوص القرآن التي فيها ذكر ذنوب ومعاص بينه لمن نصت عنه من المتقدمين يتأولون النصوص بأنواع التأويلات وأهل السنة يقولون بل أصحاب الذنوب تابوا منها ورفع الله درجاتهم بالتوبة وهذه الاية ليست بأولى في دلالتها على الذنوب من تلك الايات فإن كان تأويل تلك سائغا كان تأويل هذه

(١) «صحيح البخاري» (٥٢٦٨).

(٢) «المفهم» (١٣/ ٨٨). وقد تعقبه القاضي فقال : «إن الصحيح في سبب نزول الآية: أنها في قصة العسل لا في قصة مارية المروي في غير الصحيحين ولم تأت قصة مارية من طريق صحيح قال النسائي: إسناد حديث عائشة في العسل جيد صحيح. انظر «شرح النووي على مسلم» (١٠/ ٧٦).

كذلك وإن كان تأويل هذه باطلا فتأويل تلك أبطل.

ويقال ثانيا:

بتقدير أن يكون هناك ذنب لعائشة وحفصة فيكونان قد تابتا منه وهذا ظاهر لقوله تعالى: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَاۖ﴾ فدعاهما الله تعالى إلى التوبة فلا يظن بهما أنهما لم يتوبا مع ما ثبت من علو درحتهما وأنهما زوجتا نبينا في الجنة وأن الله خيرهن بين الحياة الدنيا وزينتها وبين الله ورسوله والدار الآخرة فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة[1].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ:

«وَسَائِرِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَأَئِمَّةُ الدِّينِ لَا يَعْتَقِدُونَ عِصْمَةَ أَحَدٍ مِنْ الصَّحَابَةِ وَلَا الْقَرَابَةِ وَلَا السَّابِقِينَ وَلَا غَيْرِهِمْ؛ بَلْ يَجُوزُ عِنْدَهُمْ وُقُوعُ الذُّنُوبِ مِنْهُمْ، وَاَللَّهُ تَعَالَى يَغْفِرُ لَهُمْ بِالتَّوْبَةِ، وَيَرْفَعُ بِهَا دَرَجَاتِهِمْ، وَيَغْفِرُ لَهُمْ بِحَسَنَاتٍ مَاحِيَةٍ، أَوْ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ الْأَسْبَابِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدۡقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُتَّقُونَ ﴾ [الزمر: ٣٣] ﴿ لَهُم مَّا يَشَآءُونَ عِندَ رَبِّهِمۡۚ ذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾

(١) «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٣١٤) قاله في رده على الشيعة الضلال. وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لو كانت مذنبة فهي بشر وإفشاء السر ليست معصيه تستوجب الكفر كما قال شيعة الضلالة وهي ليست معصومة فلها من السبق ما يوجب مغفرة ما صدر وكذا فضائلها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا والتي ذكرنا شيئا منها من قبل وأهل السنة والجماعة مأمورون بمحبتهم وعدم ذكر مساويهم والترضي والاستغفار لهم والكف عما شجر بينهم وعدم الكلام فيهم بالتنقيص والسوء وعائشة واحدة من جملة الصحابة كل ذلك نسوقه لشيعة الضلال الذين أعمى الله بصيرتهم وقلوبهم عن معرفة الحق ونقول لهؤلاء الأقذار: «لا يضر السحابَ نبحُ الكلاب، ولن يضير السماء نقيق الضفادع».

[الزمر: ٣٤] ﴿ لِيُكَفِّرَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ ٱلَّذِى عَمِلُواْ وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ ٱلَّذِى كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [الزمر: ٣٥] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَصْلِحْ لِى فِى ذُرِّيَّتِىٓ ۖ إِنِّى تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُواْ وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّـَٔاتِهِمْ فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلْجَنَّةِ ۖ ﴾ [الأحقاف: ١٥ - ١٦].

وَلَكِنَّ الْأَنْبِيَاءَ - صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ - هُمْ الَّذِينَ قَالَ الْعُلَمَاءُ: إنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ الْإِصْرَارِ عَلَى الذُّنُوبِ. فَأَمَّا الصِّدِّيقُونَ، وَالشُّهَدَاءُ؛ وَالصَّالِحُونَ: فَلَيْسُوا بِمَعْصُومِينَ.

وَهَذَا فِي الذُّنُوبِ الْمُحَقَّقَةِ. وَأَمَّا مَا اجْتَهَدُوا فِيهِ: فَتَارَةً يُصِيبُونَ، وَتَارَةً يُخْطِئُونَ. فَإِذَا اجْتَهَدُوا فَأَصَابُوا فَلَهُمْ أَجْرَانِ، وَإِذَا اجْتَهَدُوا وَأَخْطَئُوا فَلَهُمْ أَجْرٌ عَلَى اجْتِهَادِهِمْ، وَخَطَؤُهُمْ مَغْفُورٌ لَهُمْ. وَأَهْلُ الضَّلَالِ يَجْعَلُونَ الْخَطَأَ وَالْإِثْمَ مُتَلَازِمَيْنِ: فَتَارَةً يُغْلُونَ فِيهِمْ؛ وَيَقُولُونَ: إنَّهُمْ مَعْصُومُونَ. وَتَارَةً يَجْفُونَ عَنْهُمْ؛ وَيَقُولُونَ: إنَّهُمْ بَاغُونَ بِالْخَطَأِ. وَأَهْلُ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ لَا يُعْصَمُونَ. وَلَا يُؤْثَمُونَ[1].

الموقف الخامس:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ كُنَّ حِزْبَيْنِ فَحِزْبٌ فِيهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَصَفِيَّةُ وَسَوْدَةُ وَالْحِزْبُ الْآخَرُ أُمُّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَائِشَةَ فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةٌ يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَخَّرَهَا حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ

(١) «الفتاوى الكبرى» (٣/ ٤٥٣-٤٥٤)

بَعَثَ صَاحِبُ الْهَدِيَّةِ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ فَكَلَّمَ حِزْبُ أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ لَهَا كَلِّمِي رَسُولَ اللهِ ﷺ يُكَلِّمُ النَّاسَ فَيَقُولُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ هَدِيَّةً فَلْيُهْدِهِ إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ مِنْ بُيُوتِ نِسَائِهِ فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَ فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا فَسَأَلْنَهَا فَقَالَتْ مَا قَالَ لِي شَيْئًا فَقُلْنَ لَهَا فَكَلِّمِيهِ قَالَتْ فَكَلَّمَتْهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضًا فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا فَسَأَلْنَهَا فَقَالَتْ مَا قَالَ لِي شَيْئًا فَقُلْنَ لَهَا كَلِّمِيهِ حَتَّى يُكَلِّمَكِ فَدَارَ إِلَيْهَا فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ **لَهَا لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي ثَوْبِ امْرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ** قَالَتْ فَقَالَتْ أَتُوبُ إِلَى اللهِ مِنْ أَذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ ثُمَّ إِنَّهُنَّ دَعَوْنَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ تَقُولُ إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدْنَكَ اللهَ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ **يَا بُنَيَّةُ أَلَا تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ** قَالَتْ بَلَى فَرَجَعَتْ إِلَيْهِنَّ فَأَخْبَرَتْهُنَّ فَقُلْنَ ارْجِعِي إِلَيْهِ فَأَبَتْ أَنْ تَرْجِعَ فَأَرْسَلْنَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ فَأَتَتْهُ فَأَغْلَظَتْ وَقَالَتْ إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدْنَكَ اللهَ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ فَرَفَعَتْ صَوْتَهَا حَتَّى تَنَاوَلَتْ عَائِشَةَ وَهِيَ قَاعِدَةٌ فَسَبَّتْهَا حَتَّى إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَيَنْظُرُ إِلَى عَائِشَةَ هَلْ تَكَلَّمُ قَالَ فَتَكَلَّمَتْ عَائِشَةُ تَرُدُّ عَلَى زَيْنَبَ حَتَّى أَسْكَتَتْهَا قَالَتْ فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَائِشَةَ وَقَالَ **إِنَّهَا بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ**[1].

*** قد يقال:**

إن زوجات النبي ﷺ كن أحزاب متفرقات بينهن ضغائن وبغضاء.

فإن قيل فالجواب:

الأحزاب المتناحرة المتفرقة المخالفة للكتاب والسنة ليست هي المقصودة في الحديث إنما المقصود ميل القلب وهذا أمر جبل عليه بنو آدم وإلا فكيف يسوغ

(١) أخرجه البخاري (٢٥٨١).

لأم سلمة أن تعادي أخواتها أمهات المؤمنين وتشترك في حزب توالي وتعادي عليه وهي رضي الله عنها التي قالت: أَلَا إِنَّ نَبِيَّكُمْ قَدْ بَرِئَ مِمَّنْ فَرَّقَ دِينَهُ وَاحْتَزَبَ، وَتَلَتْ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩]»؟![1].

ثم لا يعقل أن تسمع نساء النبي ﷺ قوله عن التحزبات والتكتلات وإن كانت باسم الدين: **«دعوها فانها منتنة»**[2]، ويكون بينهن عداوة وبغضاء.

قال الكرماني:

«والحزب: الطائفة»[3].

قال الملا علي القاري:

«أي: طائفتين اتفقت مزاج كل طائفة ورأيها في عشرتها وصحبتها (فحزب)، أي: جمع منهن»[4].

الموقف السادس:

عن عائشة، قالت: قلت: يا رسول الله: إن صفية امرأة، فقالت بيدها: أي: إنها

(١) **صحيح:** أخرجه أحمد في «العلل» (٣٥٩٧) وفيه مؤمل بن إسماعيل سئ الحفظ إلا أنه توبع من إسحاق بن إبراهيم المروزي كما عند أبي موسى المدائني في «اللطائف» (١/ ٨٩) وإسحاق ثقة كما في «التقريب».

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٠٥) ومسلم (٢٥٨٤). ومنتنة أي: قبيحة كريهة مؤذية.

(٣) «الكواكب الدراري» (١١/ ١١٨).

(٤) «مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٩٩١).

قصيرة، فقال رسول الله ﷺ: **لقد مزجتيها بكلمة لو مزجت بها البحر لمزجته**[1].

*** قد يقال:**

إن عائشة اغتابت صفية رضي الله عنها فكيف يجاب على ذلك ؟.

الجواب:

إن ما فعلته عائشة رضي الله عنها كان بدافع الغيرة وهذا أمر مسامح فيه للنساء لما جبلن عليه من ذلك فلا عقوبة عليهن ما لم يفضى ذلك إلى محرم بقول أو فعل ولما تجاوزت غيرة عائشة حتى اغتابت صفية وانتقصت من قدرها تمعر وجه النبى ﷺ وزجرها عن ذلك وعائشة رضي الله عنها بشر وليست معصومة وهذا شئ مغمور فى بحار حسناتها رضي الله عنها.

قال ابن تيمية:

«وَسَائِرِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَأَئِمَّةُ الدِّينِ لَا يَعْتَقِدُونَ عِصْمَةَ أَحَدٍ مِنْ الصَّحَابَةِ وَلَا الْقَرَابَةِ وَلَا السَّابِقِينَ وَلَا غَيْرِهِمْ؛ بَلْ يَجُوزُ عِنْدَهُمْ وُقُوعُ الذُّنُوبِ مِنْهُمْ، وَاَللَّهُ تَعَالَى يَغْفِرُ لَهُمْ بِالتَّوْبَةِ، وَيَرْفَعُ بِهَا دَرَجَاتِهِمْ، وَيَغْفِرُ لَهُمْ بِحَسَنَاتٍ مَاحِيَةٍ، أَوْ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ الْأَسْبَابِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٣٣] ﴿لَهُم مَّا يَشَآءُونَ عِندَ رَبِّهِمْۚ ذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [الزمر: ٣٤] ﴿لِيُكَفِّرَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ ٱلَّذِى عَمِلُواْ وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ ٱلَّذِى كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [الزمر: ٣٥] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنْ

(١) **صحيح:** أخرجه الترمذي (٢٥٠٢٠)، وأبو داود (٤٨٧٧)، وغيرهما عن سفيان عن علي بن الأقمر عن أبي حذيفة عن عائشة به.

أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِيٓ ۖ إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟ وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّـَٔاتِهِمْ فِيٓ أَصْحَٰبِ ٱلْجَنَّةِ ۖ [الأحقاف: ١٥ - ١٦].

وَلَكِنَّ الْأَنْبِيَاءَ - صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ - هُمْ الَّذِينَ قَالَ الْعُلَمَاءُ: إنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ الْإِصْرَارِ عَلَى الذُّنُوبِ. فَأَمَّا الصِّدِّيقُونَ، وَالشُّهَدَاءُ؛ وَالصَّالِحُونَ: فَلَيْسُوا بِمَعْصُومِينَ.

وَهَذَا فِي الذُّنُوبِ الْمُحَقَّقَةِ. وَأَمَّا مَا اجْتَهَدُوا فِيهِ: فَتَارَةً يُصِيبُونَ، وَتَارَةً يُخْطِئُونَ. فَإِذَا اجْتَهَدُوا فَأَصَابُوا فَلَهُمْ أَجْرَانِ، وَإِذَا اجْتَهَدُوا وَأَخْطَئُوا فَلَهُمْ أَجْرٌ عَلَى اجْتِهَادِهِمْ، وَخَطَؤُهُمْ مَغْفُورٌ لَهُمْ. وَأَهْلُ الضَّلَالِ يَجْعَلُونَ الْخَطَأَ وَالْإِثْمَ مُتَلَازِمَيْنِ: فَتَارَةً يُغْلُونَ فِيهِمْ؛ وَيَقُولُونَ: إنَّهُمْ مَعْصُومُونَ. وَتَارَةً يَجْفُونَ عَنْهُمْ؛ وَيَقُولُونَ: إنَّهُمْ بَاغُونَ بِالْخَطَأِ. وَأَهْلُ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ لَا يُعْصَمُونَ. وَلَا يُؤْثَمُونَ[1].

قال ابن حجر:

«وأن الصحابة رضي الله عنهم مع جلالة قدرهم، بشر غير معصومين، وما جرى منهم من سيئات فهي مغمورة في بحار حسناتهم»[2].

(١) «الفتاوى الكبرى» (٣/ ٤٥٣-٤٥٤) وقال رحمه الله: ما يذكر عن الصحابة من السيئات كثير منه كذب وكثير منه كانوا مجتهدين فيه ولكن لم يعرف كثير من الناس وجه اجتهادهم وما قدر أنه كان فيه ذنب من الذنوب لهم فهو مغفور لهم إما بتوبة وإما بحسنات ماحية وإما بمصائب مكفرة وإما بغير ذلك. انظر «منهاج السنة» (٤/ ٣١٠).

(٢) «الإصابة في الذب عن الصحابة» (١/ ٢٧٠).

قال حافظ حكمي:

«ونشهد بأنهم أفضل القرون من هذه الأمة التي هي أفضل الأمم، وأن من أنفق مثل أحد ذهبا ممن بعدهم لم يبلغ مد أحدهم ولا نصيفه، مع الاعتقاد أنهم لم يكونوا معصومين، بل يجوز عليهم الخطأ، ولكنهم مجتهدون للمصيب منهم أجران ولمن أخطأ أجر واحد على اجتهاده، وخطؤه مغفور، ولهم من الفضائل والصالحات والسوابق ما يذهب سيئ ما وقع منهم إن وقع، وهل يغير يسير النجاسة البحر إذا وقعت فيه، رضي الله عنهم وأرضاهم، وكذلك القول في زوجات النبي ﷺ وأهل بيته الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، ونبرأ من كل من وقع في صدره أو لسانه سوء على أصحاب رسول الله ﷺ وأهل بيته، أو على أحد منهم، ونشهد الله تعالى على حبهم وموالاتهم والذب عنهم ما استطعنا حفظا لرسول الله ﷺ في وصيته إذ يقول: **«لا تسبوا أصحابي»**[1]»[2].

الموقف السابع:

عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَّ لَهُ، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخُطُّ رِجْلاَهُ الأَرْضَ، وَكَانَ بَيْنَ العَبَّاسِ وَرَجُلٍ آخَرَ» قَالَ عُبَيْدُ اللهِ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ لِي: وَهَلْ تَدْرِي مَنِ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ؟ قُلْتُ: لاَ، قَالَ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ[3].

(١) وقد تقدم.

(٢) «أعلام السنة المنشورة» (ص:٢٤-٢٥).

(٣) أخرجه البخاري (١٩٨)، ومسلم (٤١٨).

قد يقال:

إن عائشة رضي الله عنها لم تصرح بتسمية علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأبهمته.

فهل معنى ذلك أنها كانت تكرهه أو أن بينهما عداوة؟!.

الجواب:

إن عائشة رضي الله عنها صرحت بالعباس وأبهمت الآخر أو المراد به رضي الله عنه في الحديث ليس لعداوة بينهما أو كراهية له حاشاها من ذلك، وإنما لم تسمه لما كان عندها منه مما يحصل للبشر مما يكون سببا في الإعراض عن ذكر اسمه[١]، وذلك عندما بلغها أنه قال: لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير[٢] وذلك عندما استشاره النبي ﷺ في حادثة الإفك.

قال النووي:

«هذا الذي قاله علي رضي الله عنه هو الصواب في حقه لأنه رآه مصلحة ونصيحة للنبي ﷺ في اعتقاده ولم يكن ذلك في نفس الأمر لأنه رأى انزعاج النبي ﷺ بهذا الأمر وتقلقه فأراد راحة خاطره وكان ذلك أهم من غيره»[٣].

قال أبو محمد بن أبي جمرة:

«لم يجزم علي بالإشارة بفراقها لأنه عقب ذلك بقوله وسل الجارية تصدقك ففوض الأمر في ذلك إلى نظر النبي ﷺ فكأنه قال إن أردت تعجيل الراحة ففارقها

(١) «إرشاد الساري» (١/ ٢٧٥) بتصرف.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٨)، ومسلم (٤١٨).

(٣) «شرح مسلم» (١٧/ ١٠٨).

وأن أردت خلاف ذلك فابحث عن حقيقة الأمر إلى أن تطلع على براءتها لأنه كان يتحقق أن بريرة لا تخبره إلا بما علمته وهي لم تعلم من عائشة إلا البراءة المحضة»[١].

قال ابن حجر:

«وهذا الكلام الذي قاله علي حمله عليه ترجيح جانبا النبي ﷺ لما رأى عنده من القلق بسبب القول الذي قيل وكان ﷺ شديد الغيرة فرأى علي أنه إذا فارقها سكن ما عنده من القلق بسببها إلى أن يتحقق براءتها فيمكن رجعتها ويستفاد منه ارتكاب أخف الضررين لذهاب أشدهما»[٢].

* * *

(١) حكاه عنه ابن حجر في «فتح الباري» (٨/ ٤٦٨).

(٢) «فتح الباري» (٨/ ٤٦٨).

وأنبه إلى أنه لم تكن هناك بغضاء بين عائشة وعلي رضي الله عنهما والدليل على ذلك ثناءها عليه وإحالة الفتوى عليه لعلمه وكذا دعاءها له بالرحمة وقد تقدم ذلك.

وإذا كانت عائشة نهت عن سب حسان بن ثابت الذي وقع فيها كما في رواية البخاري (٤١٤٥) وكانت تكره أن يسب حسان لأنه هو الذي قال:

فإن أبي وأمي ووالدي وعرضي لعرض محمد منكم وقاء

فكيف لم تدع لعلي رضي الله عنه وهو لم يقع فيها بشيء أصلا؟!.

ثناء الصحابة والتابعين على عائشة رضي الله عنها

ثناء أبي بكر على عائشة رضي الله عنها:

عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أنها قالت : إن أبا بكر الصديق رضي الله عنه نحلني جداد عشرين وسقا من مال بالغابة فلما حضرته الوفاة قال: والله يا بنية ما من الناس أحب إلي غنى بعدي منك ولا أعز على فقرا منك ...الحديث[1].

ثناء عمر بن الخطاب على عائشة رضي الله عنها:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ رضي الله عنه عَنْ الْمَرْأَتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللهُ لَهُمَا: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ فَحَجَجْتُ مَعَه فَعَدَلَ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ فَتَبَرَّزَ حَتَّى جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ الْإِدَاوَةِ فَتَوَضَّأَ فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ الْمَرْأَتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللهُ عز وجل لَهُمَا: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ فَقَالَ وَا عَجَبِي لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ عُمَرُ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ وَجَارٌ لِي مِنْ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنْ الْأَمْرِ وَغَيْرِهِ وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَهُ وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذَا هُمْ قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَأْخُذْنَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ فَصِحْتُ عَلَى امْرَأَتِي فَرَاجَعَتْنِي فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي فَقَالَتْ وَلِمَ تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ فَوَاللهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعْنَهُ وَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ

(١) وقد تقدم.

فَأَفْزَعَنِي فَقُلْتُ خَابَتْ مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ بِعَظِيمٍ ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ أَيْ حَفْصَةُ أَتُغَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ فَقَالَتْ نَعَمْ فَقُلْتُ خَابَتْ وَخَسِرَتْ أَفَتَأْمَنُ أَنْ يَغْضَبَ اللهُ لِغَضَبِ رَسُولِهِ ﷺ فَتَهْلِكِينَ لَا تَسْتَكْثِرِي عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ وَلَا تَهْجُرِيهِ وَاسْأَلِينِي مَا بَدَا لَكِ وَلَا يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْضَأَ مِنْكِ وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يُرِيدُ عَائِشَةَ وَكُنَّا تَحَدَّثْنَا أَنَّ غَسَّانَ تُنْعِلُ النِّعَالَ لِغَزْوِنَا فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْمَ نَوْبَتِهِ فَرَجَعَ عِشَاءً فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا وَقَالَ أَنَائِمٌ هُوَ فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ وَقَالَ حَدَثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ قُلْتُ مَا هُوَ أَجَاءَتْ غَسَّانُ قَالَ لَا بَلْ أَعْظَمُ مِنْهُ وَأَطْوَلُ طَلَّقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نِسَاءَهُ قَالَ قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ فَجَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَدَخَلَ مَشْرُبَةً لَهُ فَاعْتَزَلَ فِيهَا فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي قُلْتُ مَا يُبْكِيكِ أَوَلَمْ أَكُنْ حَذَّرْتُكِ أَطَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَتْ لَا أَدْرِي هُوَ ذَا فِي الْمَشْرُبَةِ فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ الْمِنْبَرَ فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ الْمَشْرُبَةَ الَّتِي هُوَ فِيهَا فَقُلْتُ لِغُلَامٍ لَهُ أَسْوَدَ اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ فَدَخَلَ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ فَانْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَلَمَّا وَلَّيْتُ مُنْصَرِفًا فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي قَالَ أَذِنَ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالِ حَصِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ قَدْ أَثَّرَ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ مُتَّكِئٌ عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ طَلَّقْتَ نِسَاءَكَ فَرَفَعَ بَصَرَهُ إِلَيَّ فَقَالَ **لَا** ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنِسُ يَا رَسُولَ اللهِ لَوْ رَأَيْتَنِي وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمٍ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَذَكَرَهُ فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قُلْتُ لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى

حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَا يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ هِيَ أَوْضَأَ مِنْكِ»[1].

ثناء معاوية بن أبي سفيان على عائشة رضي الله عنهما:

عن القاسم بن محمد ، أن معاوية بن أبي سفيان رحمه الله حين قدم المدينة يريد الحج ، دخل على عائشة رحمها الله فكلمها خاليين ، لم يشهد كلامهما إلا ذكوان أبو عمرو ومولى عائشة رحمها الله فكلمها معاوية ، فلما قضى كلامه تشهدت عائشة رحمها الله ثم ذكرت ما بعث الله به نبيه ﷺ من الهدى ودين الحق ، والذي سن الخلفاء بعده وحضت معاوية على اتباع أمرهم ، فقالت في ذلك فلم تترك ، فلما قضت مقالتها؛ قال لها معاوية: أنت والله العالمة بالله وبأمر رسوله الناصحة المشفقة البليغة الموعظة حضضت على الخير وأمرت به ، ولم تأمرينا إلا بالذي هو خير لنا ، وأنت أهل أن تطاعي ، فتكلمت هي ومعاوية كلاما كثيرا فلما قام معاوية اتكأ على ذكوان ، ثم قال: والله ما سمعت خطيبا قط ليس رسول الله ﷺ أبلغ من عائشة رضي الله عنها[2].

ثناء عبد الله بن عباس على عائشة رضي الله عنهما:

عن ابن أبي مليكة، قال: استأذن ابن عباس قبل موتها على عائشة وهي مغلوبة، قالت: أخشى أن يثني علي، فقيل: ابن عم رسول الله ﷺ ومن وجوه المسلمين،

(١) تقدم تخريجه.

(٢) **إسناده حسن:** أخرجه أبو بكر الشافعي البزار في كتاب «الفوائد الغيلانيات» (٧٤٣) والآجري في «الشريعة» (١٩٠٠) من طريق الفريابي ثنا عمرو بن عثمان الحمصي ثنا بشر بن شعيب عن أبيه عن الزهري قال حدثني القاسم بن محمد أن معاوية بن أبي سفيان فذكره. وهذا إسناد حسن من أجل عمرو بن عثمان الحمصي فهو حسن الحديث وباقي رجال الإسناد ثقات ورواية بشر بن شعيب عن أبيه على شرط البخاري.

قالت: ائذنوا له، فقال: كيف تجدينك؟ قالت: بخير إن اتقيت، قال: «فأنت بخير إن شاء الله، زوجة رسول الله ﷺ، ولم ينكح بكرا غيرك، ونزل عذرك من السماء» ودخل ابن الزبير خلافه، فقالت: دخل ابن عباس فأثنى علي، ووددت أني كنت نسيا منسيا»[1].

ثناء أسيد بن حضير على عائشة رضي الله عنهما:

عن عائشة رضي الله عنها، أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت فأرسل رسول الله ﷺ ناسا من أصحابه في طلبها، فأدركتهم الصلاة، فصلوا بغير وضوء، فلما أتوا النبي ﷺ شكوا ذلك إليه، فنزلت آية التيمم فقال: أسيد بن حضير: جزاك الله خيرا، فوالله ما نزل بك أمر قط، إلا جعل الله لك منه مخرجا، وجعل للمسلمين فيه بركة»[2].

قال البخاري: باب فضل عائشة رضي الله عنها.

ثناء أسامة بن زيد على عائشة رضي الله عنهم:

عن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الْوُدِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ هُمْ أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا[3].

ثناء أبي موسى الأشعري على عائشة رضي الله عنها:

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: ما أشكل علينا أصحاب رسول الله ﷺ

(١) وقد تقدم.

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٧٣) و(١٥٦٤) ومسلم (٣٦٧).

(٣) أخرجه البخاري (٤١٤١) ومسلم (٢٧٧٠).

حديث قط فسألنا عائشة رضي الله عنها إلا وجدنا عندها منه علما[١].

ثناء أم رومان على عائشة رضي الله عنها:

عن عائشة قالت: قلت لأمي: يا أمتاه، ماذا يتحدث الناس؟ قالت: يا بنية، هوني عليك، فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها، لها ضرائر، إلا كثرن عليها»[٢].

ثناء زينب بنت جحش على عائشة رضي الله عنها:

عن عائشة رضي الله عنها، وكان رسول الله ﷺ يسأل زينب بنت جحش زوج النبي ﷺ عن أمري فقال لزينب **ماذا علمت أو رأيت** فقالت يا رسول الله أحمي سمعي وبصري والله ما علمت إلا خيرا[٣].

ثناء حسان بن ثابت على عائشة رضي الله عنها:

عن مسروق قال: دخلت على عائشة[٤] وعندها حسان بن ثابت ينشدها شعرا

(١) سيأتي تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري (٤١٤١) ومسلم(٢٧٧٠).

(٤) من المعلوم أن الصحابة وغيرهم رضي الله عنهم كانوا يأتون مساكن أزواج رسول الله ﷺ ليأخذوا عنهن حديث رسول الله ﷺ والعلم والموعظة وكن رضى الله عنهن يحدثن من يأتيهن من وراء حجاب يكون داخل بيوتهن ولا يجلسن مع من يغشى مجالسهن وجها لوجه كما هو معروف ومألوف في المجالسة وهذا هو المراد بالدخول عليهن حيثما ورد عن غير محارمهن وحاشاهن رضى الله عنهن وحاشا من يأتيهن من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين من بعدهم =

يشبب بأبيات له فقال:

حصـان[١] رزان[٢] مـا تـزن[٣] بريبـة وتصبح غرثى[٤] من لحوم الغوافل[٥]

فقالت له عائشة لكنك لست كذلك قال مسروق فقلت لها لم تأذنين له يدخل عليك ؟ وقد قال الله ﴿ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [النور/ ١١] فقالت فأي عذاب أشد من العمى ؟ إنه كان ينافح أو يهاجي عن رسول الله ﷺ[٦].

=أن يخالفوا أمر الله تعالى إذ يقول: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍۚ﴾ (الأحزاب:٦٣).

قال القرطبي: «في هذه الآية دليل على أن الله تعالى أذن في مسألتهن من وراء حجاب، في حاجة تعرض، أو مسألة يستفتين فيها، ويدخل في ذلك جميع النساء بالمعنى، وبما تضمنته أصول الشريعة من أن المرأة كلها عورة، بدنها وصوتها، كما تقدم، فلا يجوز كشف ذلك إلا لحاجة كالشهادة عليها، أو داء يكون ببدنها، أو سؤالها عما يعرض وتعين عندها». انظر «تفسير القرطبي» (١٤/ ٢٧٢).

هذا مع ما وقر في نفوس المسلمين من وقار وإجلال واحترام لهن فهن زوجات النبي ﷺ وأمهات المؤمنين وقد قال تعالى: ﴿ ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ وَأَزۡوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمۡۗ﴾ (الأحزاب: ٦) أي في الاحترام والبر لا في حل الخلوة والنظر ونحو ذلك.

(١) محصنة عفيفة.

(٢) كاملة العقل.

(٣) تتهم.

(٤) جائعة ورجل غرثان وامرأة غرثى معناه لا تغتاب الناس لأنها لو اغتابتهم لشبعت من لحومهم .

(٥) العفيفات الغافلات عن الشر والفجور .

(٦) أخرجه البخاري (٤١٤٦) ومسلم (٢٤٨٨).

وقد كانت عائشة رضي الله عنها تكره أن يسب حسان بن ثابت رضي الله عنه[١].

ثناء عروة بن الزبير[٢] على عائشة رضي الله عنها:

عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال: لقد صحبت عائشة رحمها الله حتى قلت قبل وفاتها بأربع سنين أو خمس: لو توفيت اليوم ما ندمت على شيء فاتني منها ، فما رأيت أحدا قط كان أعلم بآية أنزلت ولا بفريضة ولا بسنة ولا أعلم بشعر ولا أروى له ، ولا بيوم من أيام العرب ولا بنسب ولا بكذا ولا بكذا ولا بقضاء ولا بطب منها. فقلت لها: يا أمه ، الطب من أين علمتيه؟ . فقالت: كنت أمرض فينعت لي الشيء ويمرض المريض فينعت له فينتفع فأسمع الناس بعضهم لبعض فأحفظه. قال عروة: فلقد ذهب عني عامة علمها لم أسأل عنه[٣].

(١) كما في رواية البخاري (٤١٤٥) وذلك لأنه هو الذي قال:

فإن أبي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء.

وقد سقت هذا لأن الروافض - أخزاهم الله - يزعمون أن عائشة رضي الله عنها ذهبت في وقعة الجمل لشيء في نفسها من علي رضي الله عنه وهذا لا يقع من عوام المسلمين الذين لهم قلوب سليمة فضلا على أن يحصل من أم المؤمنين المبراة الطيبة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة !.

(٢) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد الإمام الفقيه أبو عبد الله القرشي الأسدي المدني ثقه فقيه مشهور من الثالثة وكان ثبتا حافظا عالما بالسيرة وهو أول من صنف المغازي وقال عنه ابن حجر : ثقة وقد مات سنة اربع وتسعين على الصحيح . انظر «تاريخ الإسلام» (٢/ ١١٣٩).

(٣) سيأتي تخريجه.

وفي رواية:

وكانت عائشة رضي الله عنها أروى الناس للشعر [١].

ثناء مسروق بن الأجدع[٢] على عائشة رضي الله عنها:

عن مسلم، عن مسروق، أنه قيل له: هل كانت عائشة تحسن الفرائض؟ فقال: «إي والذي نفسي بيده، لقد رأيت مشيخة أصحاب محمد ﷺ الأكابر يسألونها عن الفرائض»[٣].

ثناء عبيد بن عمير[٤] على عائشة رضي الله عنها:

عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال: قدم رجل فسأله أبي: كيف كان وجد الناس على عائشة؟ فقال: كان فيهم وكان. قال أما إنه لا يحزن عليها إلا من كانت أمه[٥].

(١) سيأتي تخريجه.

(٢) مسروق بن الأجدع بن مالك بن أمية بن عبد الله الهمداني الوادعي أبو عائشة الكوفي ثقة فقيه عابد مخضرم من الثانية مات سنة اثنتين ويقال ثلاث وستين من الهجرة. «التقريب» (١/ ٥٢٨).

(٣) سيأتي تخريجه.

(٤) عبيد بن عمير بن قتادة بن سعد الليثي ثم الجندعي (أبو عاصم الكوفي) من كبار التابعين توفى في سنة ثمان وستين وقال عنه ابن حجر: مجمع على ثقته.

(٥) **صحيح**: أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٧٨) وأحمد في «العلل» (٢/ ٤١٢) من طريق يعلى ومحمد ابنا عبيد عن هارون البربري عن عبد الله بن عمير قال قدم رجل فسأله أبي فذكره . وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات وسماع عبد الله بن عمير من أبيه أثبته البخاري في «التاريخ الكبير» (٥/ ١٤٣).

ثناء موسى بن طلحة[١] على عائشة رضي الله عنهما:

عن موسى بن طلحة: ما رأيت أفصح من عائشة[٢].

ثناء أبي موسى الخولاني[٣] على عائشة رضي الله عنهما:

عن الزهري قال كنت عند الوليد وكاد أن يتناول عائشة فقلت له يا أمير المؤمنين ألا أحدثك عن رجل من أهل الشام وكان أوتي حكمة قال من هو قلت هو أبو مسلم الخولاني وسمع أهل الشام كادوا ينالون من عائشة فقال ألا أخبركم بمثلكم ومثل أمكم هذه كمثل عينين في رأس يؤذيان صاحبهما ولا يستطيع أن يعاقبهما إلا بالذي هو خير لهما قال فسكت[٤].

(١) موسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي أبو عيسى أو أبو محمد المدني نزيل الكوفة ثقة جليل من الثانية ويقال إنه ولد في عهد النبي ﷺ مات سنة ثلاث ومائة على الصحيح. انظر «التقريب» (١/ ٥٥١).

(٢) سيأتي تخريجه.

(٣) أبو مسلم الخولاني اليماني الزاهد الشامي اسمه عبد الله بن ثوب ويقال بن ثواب ويقال بن عبد الله ويقال بن عوف ويقال بن مشكم ويقال اسمه يعقوب بن عوف وهو معدود في كبار التابعين قال عنه ابن حجر: ثقة عابد وكان فاضلا عابدا وقد توفي في زمن يزيد بن معاوية وله كرامات وفضائل انظر «تهذيب التهذيب» (١٢/ ٢٥٦)، وكذا «الاستيعاب» (٤/ ١٧٥٧).

(٤) **صحيح**: أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (١/ ١٥٩) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٧/ ٢٠٤) عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري به.

ثناء الزهري[1] على عائشة رضي الله عنها:

عن الزهرى: لو جمع علم الناس كلهم ثم علم أزواج النبي ﷺ لكانت عائشة رضي الله عنها أوسعهم علما[2].

* * *

(١) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة الإمام أبو بكر القرشي الزهري المدني أحد الأعلام وحافظ زمانه وقد مات سنة خمس وعشرين ومائة وقيل قبلها وهو فقيه حافظ متقن على جلالته وإتقانه من الطبقة التي تلي الوسطى من التابعين. «تاريخ الإسلام» (٣/ ٤٠٨) وكذا «التقريب» (١/ ٥٠٦).

(٢) سيأتي تخريجه.

علم عائشة رضي الله عنها

رفعة شأن عائشة رضي الله عنها ومكانتها العلمية ورجوع أكابر الصحابة إليها:

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: دخلت على أبي بكر رضي الله عنه، فقال: في كم كفنتم النبي ﷺ؟ قالت: «في ثلاثة أثواب بيض سحولية، ليس فيها قميص ولا عمامة» وقال لها: في أي يوم توفي رسول الله ﷺ قالت: «يوم الاثنين» قال: فأي يوم هذا؟ قالت: «يوم الاثنين» قال: أرجو فيما بيني وبين الليل، فنظر إلى ثوب عليه، كان يمرض فيه به ردع من زعفران، فقال: اغسلوا ثوبي هذا وزيدوا عليه ثوبين، فكفنوني فيها، قلت: إن هذا خلق، قال: إن الحي أحق بالجديد من الميت، إنما هو للمهلة فلم يتوف حتى أمسى من ليلة الثلاثاء، ودفن قبل أن يصبح[١].

قال الحافظ ابن حجر:

«وقوله في كم معمول مقدم لكفنتم قيل ذكر لها أبو بكر ذلك بصيغة الاستفهام توطئة لها للصبر على فقده واستنطاقا لها بما يعلم أنه يعظم عليها ذكره لما في بداءته لها بذلك من إدخال الغم العظيم عليها لأنه يبعد أن يكون أبو بكر نسي ما سأل عنه مع قرب العهد ويحتمل أن يكون السؤال عن قدر الكفن على حقيقته لأنه لم يحضر ذلك لاشتغاله بأمر البيعة وأما تعيين اليوم فنسيانه أيضا محتمل لأنه ﷺ دفن ليلة الأربعاء فيمكن أن يحصل التردد هل مات يوم الإثنين أو الثلاثاء»[٢].

(١) أخرجه البخاري (١٣٨٧).

(٢) «فتح الباري» (٣/ ٢٦٣)

الأكابر من أصحاب رسول الله ﷺ كان إذا أشكل عليهم أمرا من أمور الدين يذهبون إلى عائشة رضي الله عنها يستفتونها لعلمها:

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: ما أشكل علينا أصحاب رسول الله ﷺ حديث قط فسألنا عائشة إلا وجدنا عندها منه علما»[(١)].

قال ابن القيم:

«ومن خصائصها رضي الله عنها أن الأكابر من الصحابة رضي الله عنهم كان إذا أشكل عليهم أمرا من الدين استفتوها فيجدون عندها علما[(٢)].

عن مسروق بن الأجدع: لقد رأيت مشيخة أصحاب رسول الله ﷺ يسالونها عن الفرائض»[(٣)].

عن أبي موسى قال: اختلف في ذلك رهط من المهاجرين والأنصار فقال الأنصاريون لا يجب الغسل إلا من الدفق أو من الماء وقال المهاجرون بل إذا خالط فقد وجب الغسل قال قال أبو موسى فأنا أشفيكم من ذلك فقمت فاستأذنت على عائشة فأذن لي فقلت لها يا أماه (أو يا أم المؤمنين) إن أرد أن أسألك عن

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٣٧٥) من طريق عبيد الله بن عمر. وأخرجه الترمذي (٣٨٨٣) من طريق حميد بن مسعدة. كلاهما (عبيد الله وحميد) عن زياد بن الربيع عن خالد بن سلمة المخزومي عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه به . وهذا إسناد حسن لحال خالد بن سلمة المخزومي.

(٢) «جلاء الأفهام» (١/ ٢٤٠) .

(٣) **صحيح على شرط الصحيحين:** أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٠٧٩)، وسعيد بن منصور في «السنن» (٢٨٧)، وابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٣٧٥)، وغيرهم عن الأعمش عن أبي الضحي مسلم بن صبيح عن مسروق به.

شيء وإن أستحييك فقالت لا تستحي أن تسألني عما كنت سائلا عنه أمك التي ولدتك فإنما أنا أمك قلت فما يوجب الغسل ؟ قالت على الخبير سقطت قال رسول الله ﷺ: **إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان فقد وجب الغسل**[1].

قال النووي: باب نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختانين .

قال الخطابي:

«قال معنى الماء من الماء إنما هو وجوب الاغتسال بالماء من أجل خروج الماء الدافق وكان الحكم في صدر الاسلام أن مخالطة الرجل المرأة حتى يلتقي الختانان منهما من غير إنزال لا يوجب الاغتسال فأحد الماءين المذكورين في الخبر هو المني والماء الآخر الغسول الذي يغسل به. ثم نسخ ذلك واستقر الحكم على أن الختانين إذا التقيا فقد وجب الغسل سواء كان هناك إنزال أو لم يكن»[2].

إتيان الشيوخ وطلاب العلم إليها من كل مكان ليتعلموا منها:

عن عَائِشَة بِنْت طَلْحَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ وَأَنَا فِي حِجْرِهَا وَكَانَ النَّاسُ يَأْتُونَهَا مِنْ كُلِّ مِصْرٍ فَكَانَ الشُّيُوخُ يَنْتَابُونِي لِمَكَانِي مِنْهَا وَكَانَ الشَّبَابُ يَتَأَخَّوْنِي فَيُهْدُونَ إِلَيَّ وَيَكْتُبُونَ إِلَيَّ مِنَ الْأَمْصَارِ فَأَقُولُ لِعَائِشَةَ يَا خَالَةُ هَذَا كِتَابُ فُلَانٍ وَهَدِيَّتُهُ فَتَقُولُ لِي عَائِشَةُ: أَيْ بُنَيَّةُ فَأَجِيبِيهِ وَأَثِيبِيهِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَكِ ثَوَابٌ أعطيتك فقالت

(١) أخرجه البخاري (٢٩١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، ومسلم (٣٤٨). واللفظ له من حديث أبي موسى الأشعري.

(٢) «معالم السنن» (١/ ٧٤).

فتعطيني[١].

سعة علم عائشة رضي الله عنها:

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: ما أشكل علينا أصحاب رسول الله ﷺ حديث قط فسألنا عائشة إلا وجدنا عندها منه علما»[٢].

بلاغة عائشة رضي الله عنها:

عن القاسم بن محمد ، أن معاوية بن أبي سفيان رحمه الله حين قدم المدينة يريد الحج ، دخل على عائشة رحمها الله فكلمها خاليين ، لم يشهد كلامهما إلا ذكوان أبو عمرو ومولى عائشة رحمها الله فكلمها معاوية ، فلما قضى كلامه تشهدت عائشة رحمها الله ثم ذكرت ما بعث الله به نبيه ﷺ من الهدى ودين الحق، والذي سن الخلفاء بعده وحضت معاوية على اتباع أمرهم ، فقالت في ذلك فلم تترك ، فلما قضت مقالتها؛ قال لها معاوية: أنت والله العالمة بالله وبأمر رسوله الناصحة المشفقة البليغة الموعظة حضضت على الخير وأمرت به ، ولم تأمرينا إلا بالذي هو خير لنا ، وأنت أهل أن تطاعي ، فتكلمت هي ومعاوية كلاما كثيرا فلما قام معاوية اتكأ على ذكوان ، ثم قال: والله ما سمعت خطيبا قط ليس رسول الله ﷺ أبلغ من عائشة رضي الله عنها»[٣].

(١) وقد تقدم.

(٢) وقد تقدم.

(٣) وقد تقدم.

و موسى بن طلحة: ما رأيت أحدا أفصح من عائشة[١].

علمها بالفرائض:

عن مسروق بن الأجدع، أنه قيل له هل كانت عائشة تحسن الفرائض؟ قال : أي والذى نفسي بيده، لقد رأيت مشيخة أصحاب رسول الله ﷺ يسألونها عن الفرائض»[٢].

علمها بأسباب نزول الآيات والأشعار وأنساب العرب والقضاء والطب:

عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: لقد صحبت عائشة رحمها الله حتى قلت قبل وفاتها بأربع سنين أو خمس: لو توفيت اليوم ما ندمت على شيء فاتني منها ، فما رأيت أحدا قط كان أعلم بآية أنزلت ولا بفريضة ولا بسنة ولا أعلم بشعر ولا أروى له ، ولا بيوم من أيام العرب ولا بنسب ولا بكذا ولا بكذا ولا بقضاء ولا بطب منها. فقلت لها: يا أمه ، الطب من أين علمتيه؟ . فقالت: كنت أمرض فينعت لي الشيء ويمرض المريض فينعت له فينتفع فأسمع الناس بعضهم لبعض فأحفظه. قال عروة: فلقد ذهب عني عامة علمها لم أسأل عنه[٣].

(١) **رجاله ثقات:** أخرجه الترمذي (٣٨٨٤) من طريق القاسم بن دينار والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ١٨٢) والحاكم في (٤/ ١٢) من طريق محمد بن أحمد بن النضر كلاهما (القاسم وابن النضر) عن معاوية بن عمرو عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة به. وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أن عبد الملك بن عمير مدلس وقد عنعنه.

(٢) وقد تقدم.

والفرائض: العلم الذي يتعلق بقسمة المواريث. انظر «فيض القدير» (١/ ٤٥٩).

(٣) **صحيح:** اخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٠٤٤)، و(٢٦٠٤٨) وفي «الأدب» (١/ ٣٦٥) وأحمد (٢٤٣٨١) والآجري في «الشريعة» (٥/ ٢٤١١-٢٤١٢). والطبراني في =

وفي رواية:

كانت عائشة أروى الناس للشعر[١].

وهذا من علمها وفقهها رضي الله عنها:

عن عطاء بن أبي رباح عن عائشة رضي الله عنها: أنها كانت تؤم النساء[٢] وتقف معهن في الصف[٣].

= «الكبير» (٢٣/ ١٨٢) والحاكم (٤/ ١٢) وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٢٤٩-٢٥٠) وغيرهم عن هشام بن عروة عن أبيه به. ورواية هشام عن أبيه على شرط الصحيحين

(١) **صحيح:** أخرجه أبو داود في «الزهد» (٣١٦) والبيهقي في «الزهد الكبير» (١/ ١٢٢) من طريق ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري عن عروة بن الزبير به.

(٢) وهذا دليل على علمها وفقهها رضي الله عنها وما يؤيد ذلك ما أخرجه مسلم (٦٧٣) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ الله، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا، وَلَا يَؤُمَّنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ**».

قال ابن القيم: «ولما كان العلم بالقرآن أفضل من العلم بالسنة لشرف معلومه على معلوم السنة قدم العلم به ثم قدم العلم بالسنة على تقدم الهجرة وفيه من زيادة العمل ما هو متميز به لكن إنما راعى التقديم بالعلم ثم بالعمل وراعى التقديم بالعلم بالأفضل على غيره وهذا يدل على شرف العلم وفضله وإن أهله هم أهل التقدم الى المراتب الدينية». انظر «مفتاح دار السعادة» (١/ ٧٣-٧٤).

(٣) **قوى لطرقه:** أخرجه عبد الرزاق (٥٠٨٧) من طريق ابن جريج قال أخبرني يحيى بن سعيد أن عائشة فذكره. وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات إلا أنه منقطع فيحيى بن سعيد لم يدرك عائشة رضي الله عنها وروايته عنها مرسلة. =

عن الزهرى: لو جمع علم الناس كلهم ثم علم أزواج رسول الله ﷺ لكانت عائشة أوسعهم علما[١].

قال الذهبي:

«عائشة أم المؤمنين .. زوجة النبي ﷺ أفقه نساء الأمة على الإطلاق»[٢].

= وأخرجه عبد الرزاق (٥٠٨٦) والدارقطني في «السنن» (٢/ ٢٦٣) والبيهقي في «الكبرى» (١/ ١٣١) من طريق سفيان الثوري عن ميسرة بن حبيب النهدي عن ريطة الحنفية عن عائشة رضي الله عنها بنحوه. وهذا إسناد ضعيف لجهالة ريطة الحنفية فلم يرو عنها سوى ميسرة ولم يوثقها أحد وعليه فهي من زمرة المجاهيل.

وأخرجه الحاكم (١/ ٣٢٠) ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» (٣/ ١٨٧) من طريق عبد الله بن إدريس عن ليث بن أبي سليم عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها نحوه، وزاد فيه: «تؤذن وتقيم» وليث هو ابن أبي سليم وهو ضعيف وقد تابعه ابن أبي ليلى عن عطاء به كما عند ابن أبي شيبة (٤٩٥٤) وابن المنذر في «الأوسط» (٤/ ٢٢٧) بدون هذه الزيادة ولكنها متابعة لا يفرح بها فمحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ضعيف لا سيما في روايته عن عطاء فهو كثير الخطأ كما ذكر الإمام أحمد وثم طرق أخرى للحديث لا تخلو من مقال قد أعرضت عنها والحاصل أن الحديث يتقوى بالطرق التي ذكرتها والحمد لله أولا وآخرا.

(١) **إسناده صحيح إلى الزهري:** أخرجه الحاكم (٤/ ١٢) إسناده صحيح رجاله ثقات إلا أن الزهري لم يسمع من عائشة رضي الله عنها ولعله قال ذلك حكاية عن شيوخه أو لنظره في علمها وفقهها الذي وصل إليه عنها.

(٢) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٣٥). وقال رحمه الله: وكانت غزيرة العلم.

قال ابن القيم :

«واتفقت الأمة على كفر قاذفها وهي أفقه نسائه وأعلمهن»[1].

* * *



(١) «زاد المعاد» (١/ ١٠٢). وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «كانت أعلم نساء الصحابة بالقرآن». انظر «الطرق الحكمية في السياسة الشرعية» (ص:٥٥-٥٦) . وكانت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا من المكثرين من الفتيا. انظر «إعلام الموقعين» (١/ ١٢).

الرد على شبهة

استدل أهل البدع والأهواء بفعل عائشة والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله رضي الله عنهم يوم الجمل[1] على جواز الخروج على الحكام وإني لأعجب من هؤلاء الذين

(١) وقد تكلم ابن حزم في باب الأمر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأن الأمة اتفقت عليه وأنه يغير باليد واللسان والقلب إذا كانوا في ضعف، ثم قال في «الفصل في الملل» (٤/ ١٣٢) «هذا قول علي بن أبي طالب وطلحة والزبير وكل من كان معهم من الصحابة». وعلى كلامه هذا تعقبات:

أولا: إن كان يقصد أن عليا وعائشة وطلحة والزبير ومن معهم من الصحابة يرون إنكار المنكر فنعم إلا أنهم لا يرون الإنكار على الحاكم باليد أما إن كان يقصد أنهم يرون الخروج على أئمة الجور فهذا متعقب من وجوه:.

الأول: أنه عد علي بن أبي طالب منهم وهو كان الخليفة فليقل لنا: علي بن أبي طالب ومن معه كعمار وغيره خرجوا على من؟، وقد كانوا في صفوف علي وهو الخليفة وإنما خرج ليقاتل الفئة التي سماها رسول الله ﷺ باغية.

الثاني: هل كان علي بن أبي طالب الخليفة الراشد جائرا حتى يجوز لعائشة وطلحة والزبير وغيرهم أن يخرجوا عليه؟.

الثالث: أن عائشة وطلحة والزبير رضي الله عنهم ما خرجوا إلا للإصلاح والمطالبة بدم عثمان رضي الله عنه وقد رجعوا عن ذلك فأما عائشة فقد خطأت نفسها وندمت على ذلك وأما الزبير فقد رجع بعد نصيحة ابن عباس له حيث قال له: تقاتل بسيفك علي بن أبي طالب ؟، قال: فرجع الزبير. وقد أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٧٨٢) وغيره بإسناد حسن. وكذا لما ذكره علي بن أبي طالب بقول النبي ﷺ: تقاتله وأنت له ظالم. وقد خرجته بتمامه في كتابي «تذكير الأنام بشخصية الزبير بن العوام». =

= وأما طلحة أيضا فقد ذكر أصحاب السير أنه رجع.

ثانيا: أن ابن حزم كان يرى أن الأحاديث الآمرة بالصبر على أئمة الجور منسوخة حيث قال في «الملل والنحل» (٤/ ١٣٣): فوجدنا تلك الأحاديث التي منها النهي عن القتل موافقة لمعهود الأصل ولما كان الحال فيه في أول الإسلام بلا شك وكانت هذه الأحاديث الأخر واردة بشريعة زائدة وهي القتال هذا ما لا شك فيه فقد صح نسخ معنى تلك الأحاديث ورفع حكمها حين نطقه عليه السلام بهذه الأخر بلا شك فمن المحال أن يؤخذ بالمنسوخ ويترك الناسخ وأن يؤخذ الشك ويترك اليقين.

قال ابن تيمية: في «منهاج السنة» (٤/ ٥٣٨): «ومنهم من يقاتل على إعتقاد رأى يدعو إلى مخالف السنة والجماعة كأهل الجمل وصفين والحرة والجماجم وغيرهم لكن يظن أنه بالقتال تحصل المصلحة المطلوبة فلا يحصل بالقتال ذلك بل تعظم المفسدة أكثر مما كانت فيتبين لهم في آخر الأمر ما كان الشارع دل عليه من أول الأمر ومنهم من لم تبلغه نصوص الشارع أو لم تثبت عنده وفيهم من يظنها منسوخة كابن حزم وغيره وفيهم من يتأولها كما يجري لكثير من المجتهدين في كثير من النصوص ...».

وقد ادعى ابن حزم في «مراتب الإجماع» (ص٧٧) أنه لا إجماع في مسألة تحريم الخروج على أئمة الجور وأنكر على أبي بكر بن مجاهد نقله للإجماع في المسألة.

قلت: وكلام ابن حزم محجوج بإجماعات قبله وفي زمانه وبعده قد انعقدت بتحريم الخروج على أئمة الجور:

أما قبله: نقله البخاري كما عند اللالكائي في «شرح اعتقاد أهل السنة» (٣٢٠)، وأبو زرعة وأبو حاتم الرازي كما عند اللالكائي في «شرح اعتقاد أهل السنة» (٣٢١) وحرب الكرماني كما في «مسائله» (٣/ ٩٧١) والمزني كما في «شرح السنة» (٨٤)، وغيرهم.

وأما في زمانه: فقد نقل الإجماع ابن المنذر فيما حكاه عنه ابن بطال في «شرح صحيح البخاري» (٦/ ٦٠٩) والصابوني في «عقيدة السلف أصحاب الحديث» (ص١٧) وابن عبد البر في «الاستذكار» (٥/ ١٦). =

أعمى الله بصيرتهم كيف يؤلبون على حكام المسلمين ويستدلون بما ليس لهم ويظهرون الباطل ويخفون الحق حتى لا يفضحهم أمام الخلائق ؟!.

فهذا استدلال باطل لا يستدل به على جواز الخروج على الحكام وإن جاروا وذلك لأمور:

أولا :

أن الزبير وطلحة وعائشة رضي الله عنهم ما خرجوا للقتال، إنما خرجوا للإصلاح بين المسلمين:

ويدل على ذلك ما رواه قيس بن أبي حازم، قَالَ: لَمَّا بَلَغَتْ عَائِشَةُ بَعْضَ مِيَاهِ بَنِي عَامِرٍ لَيْلاً نَبَحَتِ الْكِلاَبُ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: أَيُّ مَاءٍ هَذَا، قَالُوا: مَاءُ الْحَوْأَبِ(١)، فَوَقَفَتْ، فَقَالَتْ: مَا أَظُنُّنِي إِلاَّ رَاجِعَةً، فَقَالَ لَهَا طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ: مَهْلاً رَحِمَكِ الله، بَلْ

= **وأما بعده:** فقد نقله أبو القاسم الأصبهاني في «الحجة في بيان المحجة» (١/ ٢٤٧) والنووي في «شرح مسلم» (١٢/ ٣٩) وابن تيمية في «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٣١٥)، وغيرهم.

ثالثا: أن ابن حزم كان له أخطاء في الأصول والفروع فقد قال الذهبي أنا ميل لأبي محمدلمحبته في الحديث الصحيح ومعرفته به وإن كنت لا أوافقه في كثير مما يقوله في الرجال والعلل والمسائل البشعة في الأصول والفروع وأقطع بخطئه في غير ما مسألة ولكن لا أكفره ولا أضلله وأرجو له العفو والمسامحة وللمسلمين. «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٢٠٢).

رابعا: لقد صدق قول السبكي عن كتاب «الملل والنحل» بأنه شر الكتب فقال: «وما برح المحققون من أصحابنا ينهون عن النظر فيه لما فيه من الإزراء بأهل السنة ونسبة الأقوال السخيفة إليهم من غير تثبت عنهم والتشنيع عليهم بما لم يقولوه» «طبقات الشافعية» (١/ ٩٠).

(١) موضع بئر بين مكة والمدينة.

تَقْدُمِينَ فَيَرَاكِ الْمُسْلِمُونَ فَيُصْلِحُ الله ذَاتَ بَيْنِهِمْ، قَالَتْ: مَا أَظُنُّنِي إِلاَّ رَاجِعَةً، إِنِّي سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ لَنَا ذَاتَ يَوْمٍ: كَيْفَ بِإِحْدَاكُنَّ تَنْبَحُ عَلَيْهَا كِلاَبُ الْحَوْأَبِ»(١).

وفي رواية:

من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لنسائه: **أيتكن صاحبة الجمل الأدبب تخرج فتنبحها كلاب الحواب يقتل عن يمينها وشمالها قتلى**

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي شيبة (١٥/ ٢٨٥)، وأحمد (٦/ ٥٢)، وغيرهما، وقد صححه الحاكم، والذهبي في «السير»، وابن كثير في «البداية»، والحافظ في «الفتح» وغيرهم، بينما أعله القاضي ابن العربي في «العواصم من القواصم» (ص١٦١)، وتعقبه العلامة الألباني في «الصحيحة» (١/ ٤٧٣) فأحسن وأجاد - رحمه الله - فراجعه إن شئت. قال الألباني: فإن غاية ما فيه أن عائشة رضي الله عنها لما علمت بالحوأب كان عليها أن ترجع، والحديث يدل أنها لم ترجع ! وهذا مما لا يليق أن ينسب لأم المؤمنين وجوابنا على ذلك أنه ليس كل ما يقع من الكمل يكون لائقا بهم ، إذ لا عصمة إلا لله وحده . والسني لا ينبغي له أن يغالي فيمن يحترمه حتى يرفعه إلى مكانة الأئمة الشيعة المعصومين ! ولا نشك أن خروج أم المؤمنين كان خطأ من أصله ولذلك همت بالرجوع حين علمت بتحقق نبؤة النبي ﷺ عند الحوأب، ولكن الزبير ﷺ أقنعها بترك الرجوع بقوله «عسى الله أن يصلح بك بين الناس» ولا نشك أنه كان مخطئا في ذلك أيضا. والعقل يقطع بأنه لا مناص من القول بتخطئة إحدى الطائفتين المتقاتلتين اللتين وقع فيهما مئات القتلى ولا شك أن عائشة ف المخطئة لأسباب كثيرة وأدلة واضحة ، و منها ندمها على خروجها ، وذلك هو اللائق بفضلها وكمالها ، وذلك مما يدل على أن خطأها من الخطأ المغفور بل المأجور. انظر «السلسلة الصحيحة» (١/ ٤٧٣).

كثير بعدما كادت»[1].

(١) **إسناده حسن:** اخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٧٨٥) وابن أبي حاتم كما ذكر في «العلل» (٢/ ٤٢٦) والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤/ ٢٦٥) والبزار (٣٢٧٣) عن عصام بن قدامة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما به مرفوعا . وهذا إسناد حسن من أجل عصام بن قدامة فقد قال عنه أبو حاتم وأبو زرعة وأبو داود: لا بأس به، وقال ابن معين: صالح، ووثقه النسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، وجمع ابن حجر رحمه الله القول فيه فقال: صدوق وعليه فهو حسن الحديث.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٣/ ٥٥) : رواه البزار ورجاله ثقات وكذا قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٣٤). وقد قال ابن أبي حاتم فيما أورده في «العلل» (٢/ ٤٢٦) : عَنْ حديثٍ رَوَاهُ الأَشَجُّ، عَنْ عُقْبة بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ قُدَامة - يَعْنِي: عِصامً عَنْ عِكرِمَة، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قال: قال رسولُ الله ﷺ لِبَعْضِ نِسَائِهِ: **لَيْتَ شِعْرِي! أَيَّتُكُنَّ صَاحِبَةُ الجَمَلِ الأَدْبَبِ** وَذَكَرَ الحديثَ ؟ قَالَ أَبِي: لَمْ يَروِ هَذَا الحديثَ غيرُ عِصَامٍ، وَهُوَ حديثٌ مُنكَرٌ. وسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ هَذَا الحديثِ؟ فَقَالَ: هَذَا حديثٌ مُنكَرٌ ، لا يُروى مِنْ طريقٍ غيرِه.

وقد ذكر الألباني كلاما ماتعا يرد به نكارة أبي حاتم وأبي زرعة لهذا الحديث حيث قال: عن عقبة بن خالد عن ابن قدامة - يعني عصام ! - عن عكرمة عن ابن عباس به. قال : ولم يضعفه أحد، فمثله حجة، و سائر الرواة ثقات أيضا، و ذلك ما صرح به الهيثمي والحافظ فالسند صحيح، فلا وجه عندي لقول أبي حاتم: حديث منكر، إلا إن كان يعني به أنه حديث غريب فرد، و يؤيده قوله عقبه: لا يروى من طريق غيره. فإن كان أراد هذا فلا إشكال، وإن أراد التضعيف فلا وجه له، لاسيما وهو موافق لحديث عائشة الصحيح، فأين النكارة ؟ ! وجملة القول أن الحديث صحيح الإسناد، و لا إشكال في متنه. انظر «السلسلة الصحيحة» (١/ ٤٧٣). والحديث حسن الإسناد لحال عصام بن قدامة كما تقدم .

قال ابن عبد البر: وهذا الحديث من أعلام نبوته ﷺ . انظر «الاستيعاب» (١/ ٦١٠).

عن عَاصِم بْن كُلَيْبٍ الْجَرْمِيّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَاصَرْنَا تَوجَ وَعَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، يُقَالَ لَهُ: مُجَاشِعُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: فَلَمَّا فَتَحْنَاهَا، قَالَ: وَعَلَيَّ قَمِيصٌ خَلَقٌ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ إِلَى قَتِيلٍ مِنَ الْقَتْلَى الَّذِينَ قَتَلْنَا مِنَ الْعَجَمِ، قَالَ: فَأَخَذْتُ قَمِيصَ بَعْضِ أُولَئِكَ الْقَتْلَى، قَالَ: وَعَلَيْهِ الدِّمَاءُ، قَالَ: فَغَسَلْتُهُ بَيْنَ أَحْجَارٍ، وَدَلَّكْتُهُ حَتَّى أَنْقَيْتُهُ، وَلَبِسْتُهُ وَدَخَلْتُ الْقَرْيَةَ، فَأَخَذْتُ إِبْرَةً وَخُيُوطًا، فَخِطْتُ قَمِيصِي، فَقَامَ مُجَاشِعٌ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا ألنَّاسُ، لاَ تَغْلُّوا شَيْئًا، مَنْ غَلَّ شَيْئًا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَوْ كَانَ مِخْيطًا.

قَالَ: فَانْطَلَقْتُ إِلَى ذَلِكَ الْقَمِيصِ فَنَزَعْتُهُ، وَانْطَلَقْتُ إِلَى قَمِيصِي، فَجَعَلْتُ أُفَتِّقُهُ، حَتَّى وَاللهِ يَا بُنَيَّ جَعَلْتُ أَخْرِقُ قَمِيصِي تَوَقِّيًا عَلَى الْخَيْطِ أَنْ يَنْقَطِعَ، فَانْطَلَقْتُ بِالْقَمِيصِ وَالإِبْرَةِ وَالْخيوطِ الَّذِي كُنْتُ أَخَذْتُهُ مِنَ الْمُقَاسِمِ، فَأَلْقَيْتُهُ فِيهَا، ثُمَّ مَا ذَهَبْتُ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى رَأَيْتَهُمْ يَغُلُّونَ الأَوسَاق، فَإِذَا قُلْتُ: أَيَّ شَيْءٍ هّذَا ؟ قَالُوا: نَصِيبُنَا مِنَ الْفَيْءِ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا.

قَالَ عَاصِمٌ : وَرَأَى أَبِي رُؤْيَا وَهُمْ مُحَاصِرُو تَوَّجَ فِي خِلاَفَةِ عُثْمَانَ، وَكَانَ أَبِي إِذَا رَأَى رُؤْيَا كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا نَهَارًا، وَكَانَ أَبِي قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: فَرَأَى كَأَنَّ رَجُلاً مَرِيضًا وَكَأَنَّ قَوْمًا يَتَنَازَعُونَ عِنْدَهُ، قد اخْتَلَفَتْ أَيْدِيهِمْ وَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمْ وَكَانَت امْرَأَةٌ عَلَيْهَا ثِيَابٌ خُضْرٌ جَالِسَةً كَأَنَّهَا لَوْ تَشَاءُ أَصْلَحَتْ بَيْنَهُمْ[1]، إِذْ قَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَلَبَ بِطَانَةَ جُبَّةٍ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَيْ مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ، أَيَخْلَقُ الإِسْلاَم فِيكُمْ، وَهَذَا سِرْبَالُ نَبِيِّ اللهِ فِيكُمْ لَمْ يَخْلَقْ، إِذْ قَامَ آخَرُ مِنَ الْقَوْمِ فَأَخَذَ بِأَحَدِ لَوْحَي الْمُصْحَفِ فَنَفَضَهُ حَتَّى اضْطَرَبَ وَرَقُهُ .

(١) وهذا يؤكد ما قررته من أن عائشة رضي الله عنها ومن معها ما أرادوا إلا الإصلاح.

قَالَ: فَأَصْبَحَ أَبِي يَعْرِضُهَا وَلاَ يَجِدُ مَنْ يُعَبِّرُهَا، قَالَ: كَأَنَّهُمْ هَابُوا تَعْبِيرَهَا[١].

وعائشة رضي الله عنها ومن معها لم ينازعوا عليا في الخلافة إنما أرادوا الإصلاح والمطالبة بدم عثمان رضي الله عنه:

عن زيد بن وهب قال قال علي لطلحة والزبير ألم تبايعاني؟، قالا نطلب دم عثمان، فقال علي: ليس عندي دم عثمان[٢].

قال المهلب:

«ويدل لذلك أن أحدا لم ينقل أن عائشة ومن معها نازعوا عليا في الخلافة ولا دعوا إلى أحد منهم ليولوه الخلافة وإنما أنكرت هي ومن معها على علي منعه من قتل قتلة عثمان وترك الاقتصاص منهم وكان علي ينتظر من أولياء عثمان أن يتحاكموا إليه فإذا ثبت على أحد بعينه أنه ممن قتل عثمان اقتص منه فاختلفوا بحسب ذلك وخشي من نسب إليهم القتل أن يصطلحوا على قتلهم فأنشبوا الحرب بينهم إلى أن كان ما كان»[٣].

قال ابن تيمية:

«فإن عائشة لم تقاتل ولم تخرج لقتال وإنما خرجت لقصد الإصلاح بين المسلمين وظنت أن في خروجها مصلحة للمسلمين ثم تبين لها فيما بعد أن ترك الخروج كان أولى»[٤].

(١) **حسن:** أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٧٥٧) لحال عاصم بن كليب الجرمي وأبيه فهما صدوقان.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٨٣٣) بإسناد حسن لحال عمرو بن قيس.

(٣) حكاه عنه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/ ٥٦).

(٤) «منهاج السنة» (٤/ ٣١٦).

ثانيا:

أن عائشة رضي الله عنها خطأت فعلها رغم أنها ما خرجت إلا للإصلاح وصوبت فعل من اعتزل القتال من الصحابة وكذلك من أنكر عليها منهم:

فقد أخرج ابن عساكر فيي «تاريخ دمشق» (٣١/ ١١٠) بإسناد لا بأس به عن ابن أبي عتيق قال قالت عائشة لابن عمر ما منعك أن تنهاني عن مسيري؟ قال رأيت رجلا قد استولى على أمرك وظننت أنك تخالفيه يعني ابن الزبير قالت أما أنك لو نهيتني ما خرجت[1].

وقد أخرج الطبري عن أبي يزيد المديني يقول قال عمار بن ياسر لعائشة رضي الله عنها حين فرغ القوم يا أم المؤمنين ما أبعد هذا المسير من العهد الذي عهد إليك قالت أبو اليقظان قال نعم قالت والله إنك ما علمت قوال بالحق قال الحمد لله الذي قضى لي على لسانك[2].

وفي صحيح البخاري (٧١٠٠) أن عمار بن ياسر رضي الله عنهما قال : إنها لزوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة، ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم ليعلم إياه تطيعون أم هي؟!.

قال ابن حجر:

«ومراد عمار بذلك أن الصواب في تلك القصة كان مع علي وأن عائشة مع

(١) وهذا من تواضعها في قبول الحق وكذا توقيرها وإجلالها لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه الطبري في «تاريخه» (١٤/ ٤٤٥) وصححه ابن حجر في «الفتح» (١٣/ ٥٨)، والمسير هنا تعني به مسيرها في فتنة يوم الجمل «تاريخ الاسلام» (٢/ ٥٠٧) وقولها «إنك ما علمت قوال بالحق» يدل على إنصافها مع عمار رضي الله عنه.

ذلك لم تخرج بذلك عن الإسلام ولا أن تكون زوجة النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة فكان ذلك يعد من إنصاف عمار وشدة ورعه وتحريه قول الحق»[١].

ثالثا:

ندم عائشة رضي الله عنها على خروجها يوم الجمل وتوبتها من ذلك حتى فى مرض موتها .

فقد أخرج ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن قيس بن أبي حازم قال: قالت: ادفنونى مع أزواج رسول الله ﷺ فإني كنت أحدثت بعده حدثا»[٢].

قال الذهبي:

«قلت: تعني بالحدث مسيرها يوم الجمل، فإنها ندمت ندامة كلية، وتابت من ذلك: على أنها ما فعلت ذلك إلا متأولة قاصدة للخير، كما اجتهد طلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وجماعة من الكبار، رضي الله عن الجميع»[٣].

ومما يؤكد ندمها وتوبتها من ذلك ما أخرجه البخاري (٤٧٥٣) أن عائشة رضي الله عنها قالت فى مرض موتها : وددت انى كنت نسيا منسيا».

(١) «فتح الباري» (١٣/ ٥٨).

(٢) **إسناده صحيح موقوفا:** أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٧٧٢) عن أبي أسامة وأخرجه الحاكم (٤/ ٧) عن محمد بن بشر العبدي كلاهما (أبو أسامة ومحمد بن بشر) عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عائشة به.

(٣) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٩٣).

وقد أخرج الإمام أحمد[١] عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها كانت إذا قرأت هذه الآية ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ (الأحزاب:٣٣) بكت حتى تبل خمارها».

قال ابن تيمية:

«ترك الخروج كان أولى فكانت إذا ذكرت خروجها تبكي حتى تبل خمارها وهكذا عامة السابقين ندموا على ما دخلوا فيه من القتال فندم طلحة والزبير وعلي رضي الله عنهم أجمعين»[٢].

رابعا:

كيف يطيب لهؤلاء عيش وهم يخالفون الصحيح عن رسول الله ﷺ بفعل صحابى ؟!.

وقد تقدم أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ما قصدت ما فهمه هؤلاء المبتدعة – والمقرر عند أهل السنة أن السنة لا تخالف لقول أحد من الناس مهما كانت جلالته وإمامته في الدين.

فقد أخرج البخاري (١٥٦٣) عن مروان بن الحكم، قال: شهدت عثمان، وعليا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وعثمان «ينهى عن المتعة، وأن يجمع بينهما»، فلما «رأى علي أهل بهما، لبيك بعمرة وحجة»، قال: «ما كنت لأدع سنة النبي ﷺ لقول أحد».

وعند مسلم (١٢٣٣) عَنْ وَبَرَةَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَطُوفُ بِالْبَيْتِ

(١) أخرجه أحمد في «الزهد» (١٣٥) وابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٦٤) من طريق سفيان عن الأعمش عن عمارة بن عمير قال: حدثني من سمع عائشة فذكره. وهذا إسناد ضعيف لجهالة الواسطة بين عمارة بن عمير وعائشة.

(٢) «منهاج السنة» (٤/ ٣٦٤).

وَقَدْ أَحْرَمْتُ بِالْحَجِّ؟ فَقَالَ: وَمَا يَمْنَعُكَ؟ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ ابْنَ فُلَانٍ يَكْرَهُهُ وَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْهُ، رَأَيْنَاهُ قَدْ فَتَنَتْهُ الدُّنْيَا، فَقَالَ: وَأَيُّنَا - أَوْ أَيُّكُمْ - لَمْ تَفْتِنْهُ الدُّنْيَا؟ ثُمَّ قَالَ: «رَأَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ، وَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ»، فَسُنَّةُ اللهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ ﷺ أَحَقُّ أَنْ تَتَّبِعَ مِنْ سُنَّةِ فُلَانٍ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا».

ولكن أنبه على:

أن عائشة رضي الله عنها ما خرجت كخروج الخوارج على أئمتهم ولا نازعت عليا رضي الله عنه وكانت تقر بإمامته وخلافته وإنما خرجت للإصلاح وللمطالبة بدم عثمان رضي الله عنه كما قصد الزبير وطلحة رضي الله عنهما. وعليه فهل من عبرة ووقفة إنصاف لأهل الهوى الذين استدلوا بفعل الصحابة رضي الله عنهم وغضوا الطرف عن رجوعهم وندمهم رغم أنهم كانوا مأجورين لاجتهادهم ؟.

والزبير وطلحة وعائشة رضي الله عنهم أئمة مجتهدون، من أصاب منهم له أجران، ومن أخطأ له أجر، سبقت لهم من الله سوابق، ولهم من الفضائل والمحاسن الكثير، وقد أمرنا بالكف عن مساويهم، ورد أمرهم إلى الله.

ويستدل لذلك بحديث عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: **«إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ»**(١).

وأختم بهذا الكلام الشافي لابن تيمية رحمه الله:

«وبالجملة ليس علينا أن نعرف كل واحد تاب ولكن نحن نعلم أن التوبة مشروعة لكل عبد للأنبياء ولمن دونهم وأن الله سبحانه يرفع عبده بالتوبة وإذا

(١) أخرجه البخاري (٧٣٥٢) ومسلم (١٧١٦).

ابتلاه بما يتوب منه فالمقصود كمال النهاية لا نقص البداية فإنه تعالى يحب التوابين ويحب المتطهرين وهو يبدل بالتوبة السيئات حسنات والذنب مع التوبة يوجب لصاحبه من العبودية والخشوع والتواضع والدعاء وغير ذلك مالم يكن يحصل قبل ذلك». «منهاج السنة» (٦/ ٢١٠).

* * *



وفاة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وحزن المسلمين عليها

لقد نقل بعض أهل السير أن وفاة عائشة رضي الله عنها كان سنة سبع وخمسين[1] ولكني

(١) أخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» (٣٩٧) من طريق أحمد بن أبي الطيب وأخرجه أبو زرعه في «تاريخه» (١/ ٦٢) ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١/ ١٧٨) من طريق محمد بن أبي عمر المكي عن سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة قال: توفيت عائشة رضي الله عنها سنة سبع وخمسين . وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعا فهشام بن عروة بن الزبير لم يسمع عائشة رضي الله عنها ولذا فروايته عنها مرسلة.

وأخرجه الحاكم (٤/ ٥) عن أبي جعفر أحمد بن عبيد بن إبراهيم الأسدي الحافظ بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل، ثنا أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر، ثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن عمه يزيد بن جابر، عن أبيه (يزيد بن جابر الأزدي) قال: وتوفيت رضي الله عنها زمن معاوية سنة سبع وخمسين. وهذا إسناد ضعيف لأجل يزيد بن جابر الأزدي فقد ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩/ ٢٥٥) وكذا البخاري في «التاريخ الكبير» (٥/ ٣٦٥) ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا. وقد ذكره ابن حبان في الثقات ولم يرو عنه سوى اثنين وهما (يزيد بن يزيد بن جابر الأزدي ومكحول الشامي) وعليه فهو مجهول الحال.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣/ ٢٠٠) عن أبي القاسم بن السمرقندي أنبانا عمر بن عبيد الله بن عمر أنبانا الحسين بن بشران أنبانا عثمان بن أحمد بن عبيد الله أنبانا حنبل بن إسحاق حدثني أبو عبد الله أحمد قال : بلغني ماتت عائشة سنة سبع وخمسين وهذا إسناد ضعيف لإعضاله.

وقد قيل أنها توفيت رضي الله عنها في سنة ست وخمسين كما عند ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣/ ٢٠٠) ولكنه لا يصح في إسناده الهيثم بن عدي قال عنه أبو زرعة: ليس بشيء، =

لم أقف على إسناد ثابت لذلك وقيل أنها توفيت سنة ثمان وخمسين ولم يصح – أيضا – [1].

= وقال عنه ابن معين وأبو داود: كذاب، وقال البخاري: سكتوا عنه، وقال النسائي وغيره: متروك الحديث.

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٧٧) والطبري في «تاريخه» (١١/ ٦٠٢) عن محمد بن عمر الواقدي عن عبد العزيز بن عبد الرحمن عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: صلى أبو هريرة على عائشة في رمضان سنة ثمان وخمسين. وهذا إسناد تالف فيه علتان : الأولى : محمد بن عمر الواقدي وهو «متروك». الثانية: الإرسال فعبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم لم يدرك أبا هريرة ولا عائشة رضي الله عنهما ولذا روايته عنهما مرسلة . وكونها صلى عليها أبو هريرة رضي الله عنه صلاة الجنازة هذا خبر صحيح وسيأتي تخريجه.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٢٨) من طريق عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَسَنٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ: «تَزَوَّجَ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ فِي شَوَّالٍ، وَأَعْرَسَ بِهَا بِالْمَدِينَةِ فِي شَوَّالٍ عَلَى رَأْسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ مُهَاجَرِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَتُوُفِّيَتْ عَائِشَةُ لَيْلَةَ الثُّلَاثَاءِ لِسَبْعَ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ بَعْدَ الْوِتْرِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ. وهذا إسناد واه جدا فيه علتان: الأولى: الإرسال فابن شهاب الزهري لم يدرك النبي ﷺ ولا عائشة رضي الله عنهما وعليه فروايته عنهما مرسلة. الثانية: محمد بن الحسن بن زبالة قال عنه ابن معين: كان يسرق الحديث وكذا قال ابن حبان وقال عنه الدارقطني: متروك، وقال عنه النسائي: متروك، وقال الحافظ ابن حجر عنه : كذبوه.
وزواج النبي ﷺ بعائشة رضي الله عنها في شوال صحيح ثابت كما عند مسلم (١٤٢٣) عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «تَزَوَّجَنِي رَسُولُ الله ﷺ فِي شَوَّالٍ، وَبَنَى بِي فِي شَوَّالٍ، فَأَيُّ نِسَاءِ رَسُولِ الله ﷺ كَانَ أَحْظَى عِنْدَهُ مِنِّي؟»، قَالَ: «وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَحِبُّ أَنْ تُدْخِلَ نِسَاءَهَا فِي شَوَّالٍ».

قال النووي: بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّزَوُّجِ وَالتَّزْوِيجِ فِي شَوَّالٍ، وَاسْتِحْبَابِ الدُّخُولِ فِيهِ. =

وقد دفنها عبد الله بن الزبير ليلا[١] ودفنت بالبقيع إلى جوار أخواتها كما أوصت بذلك[٢] وقد صلى عليها أبو هريرة رضي الله عنه وحضر جنازتها عبد الله بن عمر رضي الله عنهما[٣].

= **قلت أبو محمود:** وثم طرق أخرى كما عند الطبري في «تاريخه» (١١/ ٦٠٢-٦٠٣) والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٢٨) وغيرهما وكلها لا تخلو من مقال أعرضت عن ذكرها خشية الإطالة فلا فائدة منها.

(١) **صحيح:** أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٧٨) من طريق عفان بن مسلم نا حماد بن سلمة نا هشام بن عروة عن عروة بن الزبير أن عبد الله بن الزبير دفن عائشة ليلا.

(٢) **صحيح:** وقد تقدم.

(٣) **صحيح على شرط الصحيحين:** أخرجه عبد الرزاق (٦٥٧٠) من طريق عبد الملك بن جريج قال أخبرني نافع قال: صلينا على عائشة وأم سلمة وسط البقيع بين القبور قال: والإمام يوم صلينا على عائشة أبو هريرة وحضر ذلك ابن عمر رضي الله عنهما.

وصلاة الجنازة بين القبور فيها قولان لأهل العلم:

القول الأول: الجواز ويستدل له بما أخرجه البخاري (٤٥٨) واللفظ له ومسلم (٩٥٦) من حديث أبي هريرة: أن رجلا أسود أو امرأة سوداء كان يقم المسجد فمات، فسأل النبي ﷺ عنه، فقالوا: مات، قال: «**أفلا كنتم آذنتموني به دلوني على قبره - أو قال قبرها - فأتى قبرها فصلى عليها**». قال النووي: باب الصلاة على القبر.

وقد فعل ذلك أبو هريرة وابن عمر رضي الله عنهما عند صلاتهما على عائشة وام سلمة رضي الله عنهما ولم ينكر عليهما أحد.

قال ابن رجب فيما حكاه عنه الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٩٨/٣): «صلاة الجنازة مستثناه من النهي عند الإمام أحمد وغيره ... وقد قال أيضا: لا يصلى في مسجد بين القبور إلا الجنائز هذه سنتها يشير إلى فعل الصحابة رضي الله عنهم».

قلت: بل فعله النبي ﷺ وقد تقدم ذكر ذلك. =

= **قال ابن باز:** صلاة الجنازة مستثناه من العموم استدلوا أيضا بحديث أنس بن مالك ﷺ بعموم النهي عن الصلاة على المقبرة». انظر «التعليقات البازية على كتاب التوحيد» (١/ ٣٠).

القول الثاني: الكراهة.

واستدلوا بعموم النهي الوارد عن صلاة الفريضة والنافلة على القبور كقوله عليه الصلاة والسلام كما عند البخاري (١٣٩٠) ومسلم (٥٢٩) من حديث عائشة ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: في مرضه الذي لم يقم منه: **لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد لولا ذلك ابرز قبره**. وكذا بما ثبت عند مسلم (٩٧٢) من حديث أبي مرثد الغنوي ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **لا تصلوا الى القبور ولا تجلسوا عليها**.

وقد استدلوا أيضا بحديث أنس بن مالك ﷺ أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بين القبور على الجنائز».

وهذا حديث رواه عاصم بن الأحول وقد اختلف عليه فيه على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: رواه عنه حفص بن غياث كما عند الطبراني في «الأوسط» (٥٦٣١) ومن طريقه الضياء في «الأحاديث المختارة» (٣/ ١٢٠) وجعفر كما عند ابن الأعرابي في «معجمه» (٣/ ١٠٨١) عن عاصم عن ابن سيرين عن أنس بن مالك به مرفوعا. وهذا الوجه عن عاصم لا يصح لأن في سنده الحسين بن يزيد الطحان وهو لين الحديث كذا قال أبو حاتم وابن حجر.

الوجه الثاني: رواه سفيان كما عند ابن أبي شيبة (٧٥٨٧)وعبد الواحد بن زياد وعلى بن مسهر وأبو معاوية ومحاضر بن المورع كما ذكر الدارقطني في «العلل» (١٢/ ٩٩) خمستهم (سفيان وعبد الواحد وعلى وأبو معاوية ومحاضر) فرووه عن عاصم عن ابن سيرين عن أنس بن مالك أنه كره أن يصلي على الجنازة في المقبرة.

الوجه الثالث: رواه عبد الله بن الأجلح كما عند البزار في «مسنده» (١٣/ ١١٢) هكذا بإسقاط محمد بن سيرين بلفظ: نهى عن الصلاة بين القبور. وقد رجح الدارقطني رواية من رواه =

= عن عاصم عن ابن سيرين عن أنس قوله فقال: هو الصحيح. «العلل» (١٢/ ٩٩).
وهذا إسناد صحيح على شرط الصحيحين ولكنه موقوف على أنس بن مالك.
والحديث له طريق ثان رواه حفص بن غياث واختلف عنه فرواه عنه ابن أبي شيبة كما (٧٥٨٤) ومحمد بن المثنى كما عند أبي يعلى في «مسنده» (٥/ ١٧٤) والبزار في «مسنده» (١٣/ ١٩٨) وسهل بن عثمان والعسكري وأبو موسى الزمن جماعتهم عن حفص بن غياث عن أشعث عن الحسن عن أنس بن مالك رضي الله عنه به مرفوعا . وقد تابع أشعث على رواية الرفع عمران بن حدير كما عند الضياء في «الأحاديث المختارة» (٢٠/ ٣٦١).
وخالفهم ابن أبي شيبة (٣٦٣٧٧) في الوجه الثاني عنه وأبو موسى وأبو هشام الرفاعي فيما ذكره الدارقطني في «العلل» (١٢/ ٧٢) ثلاثتهم (ابن أبي شيبة وأبو موسى وأبو هشام) فرووه عن حفص عن أشعث عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلا .
وقد توبع حفص على إرساله من يحيى بن سعيد كما عند الترمذي في «العلل الكبير» (١/ ٧٧) ومعاذ بن معاذ كما ذكر الدارقطني في «العلل» (١٢/ ٧٢) وقد رجح الدارقطني الرواية المرسلة فقال: والمرسل أصح. «العلل» (١٢/ ٧٢).
وله طريق ثالث أخرجه البزار (١/ ٢٢١ كشف الأستار) فقال : وجدت في كتابي عن أبي هاشم ثنا أبو معاوية عن أبي سفيان يعني السعدي عن ثمامة عن أنس مرفوعا بنحوه. وهذا إسناد ضعيف لأجل أبي سفيان السعدي وهو طريف بن شهاب وهو ضعيف كذا قال البخاري وغيره.
وعلى كل فلم يثبت حديث مرفوع عن النبي ﷺ في النهي عن صلاة الجنازة بين القبور إلا ما صح عن أنس موقوفا من قوله.

وأحسن ما يقال في هذه المسألة ما قاله العلامة الشنقيطي في «أضواء البيان» (١٦/٩٩) :

«فيتحصل أن الصلاة ذات الركوع والسجود لم يرد شيء يدل على جوازها إلى القبر أو عنده بل العكس. أم الصلاة على الميت فهي التي تعارضت فيها الأدلة. والمقرر في الأصول أن الدليل الدال على النهي مقدم على الدليل على الجواز، وللمخالف ان يقول: لا يتعارض =

حزن المسلمين على وفاة عائشة رضي الله عنها:

عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال: قدم رجل فسأله أبي: كيف كان وجد الناس على عائشة؟ فقال: كان فيهم وكان. قال أما إنه لا يحزن عليها إلا من كانت أمه»[1].

* * *

= عام وخاص. فحديث «لا تصلوا إلى القبور» عام في ذات الركوع والسجود والصلاة على الميت. والأحاديث الثابتة في الصلاة على قبر الميت خاصة والخاص يقضى به على العام. فأظهر الأقوال بحسب الصناعة الأصولية: منع الصلاة ذات الركوع والسجود عند القبر وإليه مطلقاً للعنه ﷺ لمتخذي القبور مساجد، وغير ذلك من الأدلة - وأن الصلاة على القبر الميت التي هي للدعاء له الخالية من الركوع والسجود تصح لفعله ﷺ الثابت في الصحيح نم حديث أبي هريرة وابن عباس وأنس ويومئ لهذا الجمع حديث لعن متخذي القبور مساجد لأنها أماكن السجود. وصلاة الجنازة لا سجود فيها. فموضعها ليس بمسجد لغة لأنه ليس موضع سجود.

(١) تقدم تخريجه.

آثار ضعيفة لا يصح لها إسناد

الأثر الأول:

عن عائشة أنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ: **يا عائشة إن أردت اللحوق بي فليكفك من الدنيا كزاد الراكب، وإياك ومجالسة الأغنياء، ولا تستخلقي ثوبا حتى ترقعيه»**[1].

الأثر الثاني:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُوَ عَرُوسٌ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ، جِئْنَ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ فَأَخْبَرْنَ عَنْهَا، قَالَتْ: فَتَنَكَّرْتُ وَتَنَقَّبْتُ فَذَهَبْتُ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى عَيْنِي فَعَرَفَنِي، قَالَتْ: فَالْتَفَتَ، فَأَسْرَعْتُ الْمَشْيَ، فَأَدْرَكَنِي فَاحْتَضَنَنِي، فَقَالَ: **«كَيْفَ رَأَيْتِ؟»** قَالَتْ: قُلْتُ: أَرْسِلْ، يَهُودِيَّةٌ وَسْطَ يَهُودِيَّاتٍ»[2].

(١) **إسناده تالف:** أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٧٦) وابن أبي الدنيا في «الزهد» (١/ ٥٩) وفي «إصلاح المال» (١/ ١٠٩) والحاكم (٤/ ٣٤٧) والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٤٤) من طريق سعيد بن محمد الوراق عن صالح بن حسان عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها به. وهذا إسناد تالف من أجل محمد بن سعيد الوراق فهو ضعيف وكذا صالح بن حسان فقد قال عنه البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث، وقال أحمد : ليس بشيء، وقال النسائي: متروك، وقال ابن حبان : كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، وقال ابن حجر: متروك.

(٢) **منكر:** أخرجه ابن ماجه (١٩٨٠) والخرائطي في «اعتلال القلوب» (١/ ٦٣٦) عن أبي بدر عباد بن الوليد قال حدثنا حبان بن هلال قال حدثنا مبارك بن فضالة عن علي بن زيد بن جدعان عن أم محمد عن عائشة رضي الله عنها به. وهذا حديث منكر مسلسل بالعلل: =

الأثر الثالث:

عن عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ يقسم ويعدل ويقول: **اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك»**[1].

= **الأولى:** مبارك بن فضالة فهو يدلس ويسوي وقد عنعنه.

الثانية: على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف كذا قال أحمد وقال ابن معين: ليس بذاك، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال أبو زرعة: ليس بقوي، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن خزيمة: لا أحتج به لسوء حفظه، وقال الجوزجاني: واهي الحديث، وقال ابن كثير: ضعيف منكر الحديث، وقال ابن حجر: ضعيف.

الثالثة: أم محمد وهي أمية بنت عبد الله وقيل آمنه وهي مجهولة الحال لم يرو عنها سوى على بن زيد وأم نهار بنت الرفاع القيسية ولم يوثقها أحد من أهل العلم.

تنبيه: الذي ذكر في الحديث لا يليق بأخلاق أمهات المؤمنين رضي الله عنهن فالآثار الثابتة عنهن تبين أنهن كن أرفع وأجل من أن يصدر من واحدة منهن مثل هذه الافتراءات والله المستعان.

(١) **ضعيف الإسناد صحيح المعنى:** رواه أيوب السختياني واختلف عنه. فرواه حماد بن سلمة كما عند أحمد (٢٥١١١) وابن أبي شيبة (٧٥٤١) وابن أبي الدنيا في «النفقة على العيال» (٢/ ٧٠١) وأبي داود (٢١٣٦) والترمذي (١١٤٠) وفي «العلل الكبير» (١/ ١٦٥) والنسائي في «الكبرى» (٠٨/ ١٥٠) والحاكم (٢/ ٢٠٤) وعبد الوهاب الثقفي كما عند الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢١٢) كلاهما (حماد وعبد الوهاب) عن أيوب السختياني عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد الخطمي عن عائشة رضي الله عنها به مرفوعا. وخالفهما إسماعيل بن علية كما عند ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٦٨) وابن أبي شيبة (١٧٥٤) والطبري في «تفسيره» (٤/ ٣١٢) وعبد الوهاب الثقفي في الوجه الثاني عنه كما عند الطبري في «تفسيره» (٤/ ٣١٢) ثلاثتهم (إسماعيل وعبد الوهاب وحماد) فرووه عن أيوب السختياني عن أبي قلابة بنحوه مرسلا. ورواية الجماعة على الإرسال أرجح من رواية حماد بن سلمة =

الأثر الرابع:

= على الوصل لاسيما وإن حماد بن زيد وابن علية من أثبت الناس في أيوب السختياني. انظر «شرح علل الترمذي» لابن رجب (١/ ٢٠٦-٢٠٧) وقد رجح جماعة من الحفاظ الرواية المرسلة : فقد قال أبو زرعة : لا أعلم أحدا تابع حمادا على هذا . انظر «علل الحديث» لابن أبي حاتم (١/ ٤٢٥). وقال الترمذي كما في «العلل» (١/ ١٦٥) : سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: رواه حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة مرسلا. وقال النسائي عقب الحديث: أرسله حماد بن زيد. وعليه فهذا إسناد ضعيف لإرساله . والشطر الأول من الحديث يشهد له ما في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها وفيه فكان رسول الله ﷺ يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها الحديث . وقد تقدم تخريجه. وأما الشطر الثاني من الحديث فمعناه أيضا صحيح يؤيده قوله تعالى ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾.

قال القرطبي: قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ أخبر تعالى بنفي الاستطاعة في العدل بين النساء، وذلك في ميل الطبع بالمحبة والجماع والحظ من القلب. فوصف الله تعالى حالة البشر وأنهم بحكم الخلقة لا يملكون ميل قلوبهم إلى بعض دون بعض» انظر «تفسير القرطبي» (٥/ ٣٨٧).

عن أبي مليكة، قال: نزلت هذه الآية ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ [النساء: ١٢٩] «في عائشة». والإسناد إلى ذلك صحيح وقد تقدم .

قال ابن كثير: «يعنى أن النبي ﷺ كان يحبها أكثر من غيرها».

والعدل الواجب بين الزوجات هو فيما يستطيعه الإنسان من النفقة والمسكن والكسوة والمبيت وما لا يستطيعه من المحبة والميل القلبي لا يؤاخذ عليه فقد كان ﷺ يحب عائشة رضي الله عنها أكثر من غيرها . وقال عن خديجة رضي الله عنها: **إني قد رزقت حبها**» مسلم (٢٤٣٥).

عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقول : لو أن زيدا حي لاستخلفه رسول الله ﷺ»[١].

الأثر الخامس:

عن عروة بن الزبير، قال: ربما روت عائشة القصيدة ستين بيتا والمائة بيت[٢].

الأثر السادس:

عن أبي عبد الله القراظ، قال: كانت يد أبي هريرة في يدي يعني: ليلة ماتت عائشة رضي الله عنها[٣].

الأثر السابع:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: أقلوا الذنوب فإنكم لن تلقوا الله بشيء أفضل من قلة الذنوب»[٤].

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٩٧٩) وابن عساكر في «تاريخه» (١٩/ ٣٦٦) عن محمد بن عبيد عن إسماعيل بن أبي خالد عن مجالد بن سعيد عن عامر عن عائشة به . وهذا إسناد ضعيف لأجل مجالد بن سعيد فهو ضعيف.

(٢) **إسناده ضعيف جدا:** أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٧٢-٧٣) عن محمد بن عمر الواقدي نا ابن أبي الزناد عن هشام بن عروة بن الزبير عن أبيه به. وهذا إسناد ضعيف جدا من أجل محمد بن عمر الواقدي فهو متروك كذا قال الحافظ ابن حجر في التقريب.

(٣) **إسناده موضوع:** أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١٠/ ٧٨) من طريق محمد بن عمر الواقدي عن ابن أبي سبرة موسى بن ميسرة عن أبي عبد الله القراظ به . وهذا إسناد واه آفته: محمد بن عمر الواقدي فهو متروك وكذا ابن أبي سبرة فقد قال عنه الإمام أحمد : كما في «العلل» (١/ ٢٠٤) : «كان يكذب ويضع الحديث».

(٤) أخرجه وكيع في «الزهد» (١/ ٥٣٥) وابن أبي سيبة (٣٤٧٣٨) وأحمد في «الزهد» (١/ ٣٠٤) من طريق سفيان عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم النخعي عن عائشة به. =

الأثر الثامن:

عن القاسم بن محمد، قال: كانت عائشة قد استقلت بالفتوى في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وهلم جرا إلى أن ماتت يرحمها الله وكنت ملازما لها مع برها بي»[1].

الأثر التاسع:

عن عائشة رضي الله عنها: أن الناس قد ضيعوا أعظم دينهم الورع[2].

الأثر العاشر:

عَنْ صَفِيَّةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلِيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَنَا أَبْكِي فَقَالَ: **«مَا يُبْكِيكِ يَا ابْنَةَ حُيَيٍّ؟»** قُلْتُ: بَلَغَنِي أَنَّ عَائِشَةَ، وَحَفْصَةَ تَنَالَانِ مِنِّي، وَتَقُولَانِ: نَحْنُ خَيْرٌ مِنْهَا، نَحْنُ بَنَاتُ عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَزْوَاجُهُ، قَالَ: **أَفَلَا قُلْتِ: كَيْفَ تَكُونَانِ خَيْرًا مِنِّي،**

=وهذا إسناد ضعيف علته الانقطاع فإبراهيم النخعي لم يسمع عائشة رضي الله عنها وروايته عنها مرسلة. قلت: ورواية حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم النخعي متكلم فيها.

(١) **اسناده ضعيف جدا:** اخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٣٧٥) ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٩/ ١٦٥) من طريق محمد بن عمر الواقدي عن عبد الله بن عمر بن حفص العمري عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه به . وهذا إسناد ضعيف جدا من أجل محمد بن عمر الواقدي فهو متروك وكذا عبد الله بن عمر بن حفص العمري فهو ضعيف.

تنبيه: ومعنى هذا الحديث لا يستنكر لأنها كانت تسأل من طلاب العلم والشيوخ وكان يرحل إليها الناس من كل مصر للتعلم من علمها الغزير الذي تعلمته من رسول الله ﷺ .

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٧٤٢) وأحمد في «الزهد» (١/ ٣٦١) من طريق هاشم بن القاسم عن أبي عقيل عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي السفر عن عائشة به. وهذا إسناد ضعيف علته الانقطاع بين أبي السفر وبين عائشة رضي الله عنها ولذا فروايته عنها مرسلة.

وَأَبِي هَارُونُ، وَعَمِّي مُوسَى، وَزَوْجِي مُحَمَّدٌ ﷺ[1].

الأثر الحادي عشر:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: اسقطت لرسول الله ﷺ سقطا فسماه عبد الله وكناني بأم عبد الله[2].

(١) **ضعيف:** اخرجه الترمذي (٣٨٩٢) والطبراني في «المعجم الأوسط» (٨/ ٢٣٦) وفى «الكبير» (٢٤/ ٧٥) والحاكم (٤/ ٣١) عن هاشم بن سعيد الكوفي عن كنانة عن صفية بنت حيي رضي الله عنها به . وهذا إسناد ضعيف من أجل هاشم بن سعيد الكوفي فقد قال حرب بن إسماعيل ، عن أحمد بن حنبل: لا أعرفه. و قال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: ليس بشيء. وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب» (١١ / ١٧): ضعيف، وقال ابن أبى حاتم: سألت أبى عنه، فقال: ضعيف الحديث. و قال ابن عدى: مقدار ما يرويه لا يتابع عليه. اهـ، قلت: ومثل هذا لا يليق بأخلاق أمهات المؤمنين بل إنه من الكذب والافتراءات والله المستعان.

(٢) **موضوع:** أخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (٣/ ٩١٨) وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٩) من طريق عبد الله بن أيوب المخرمي عن داود بن المحبر عن محمد بن عروة بن هشام بن عروة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها به .وهذا اسناد واه فيه علتان:

الأولى: داود بن المحبر قال عنه أحمد : شبه لا شيء لا يدري ما الحديث، وقال البخاري مثله وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث غير ثقة، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات ويروى عن المجاهيل المقلوبات، وقال الحافظ ابن حجر: متروك.

الثانية: محمد بن عروة بن هشام فقد قال عنه ابن حبان: منكر الحديث جدا لا يجوز الاحتجاج به. قلت: ومما يؤيد أن هذا الحديث موضوع أن ابن الجوزي أورده في «الموضوعات» (٢/ ٩) وقال : هذا حديث موضوع وأما كنية عائشة رضي الله عنها فإن رسول =

الأثر الثاني عشر:

عن قتادة، قال سار علي من الزاوية يريد طلحة والزبير وعائشة وساروا من الفرضة يريدون عليا فالتقوا عند موضع قصر عبيدالله بن زياد في النصف من جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين يوم الخميس....فذكره[١].

الأثر الثالث عشر:

عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله: كيف حبك لي؟ قال: **«كعقدة الحبل»** فكنت أقول: كيف العقدة يا رسول الله؟ قال: فيقول: **«هي على حالها»**[٢].

= الله ﷺ كناها بابن أختها عبد الله ابن الزبير فهذا ثابت صحيح بإسناد صحيح كالشمس في رابعة النهار يقطع قلوب الشيعة وأفئدتهم وما ولدت قط وما أسقطت.

قال ابن القيم: وقيل: إنها أسقطت من النبي ﷺ سقطا ولم يثبت. انظر «زاد المعاد» (١/ ١٠٢).

(١) **إسناد تالف:** أخرجه الطبري في «تاريخه» (٣/ ٤٩) عن عمر عن أبي بكر الهذلي عن قتادة بن دعامة به. وهذا إسناد تالف فيه علتان: الأولى : أبو بكر الهذلي قال عنه البخاري : لم يكن بالحافظ، وقال أحمد: ضعيف، وقال ابن معين: ليس بشيء، ولم يرضه القطان وقال ابن حجر: متروك. الثانية: الانقطاع فقتادة بن دعامة لم يدرك عليا وعليه فروايته عنه مرسلة.

(٢) **موضوع:** أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ٤٤) من طريق سليمان بن أحمد ثنا أحمد بن يحيى بن خالد الرقي ثنا محمد بن بشر المصري ثنا عثمان بن عبد الله الشامي ثنا مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها به. وهذا إسناد موضوع آفته محمد بن بشر المصري فهو مجهول، فقد تفرد بالرواية عنه أحمد بن يحيى بن خالد الرقي ولم يوثقه أحد من أهل العلم وعليه فهو في زمرة المجاهيل. وكذا عثمان بن عبد الله الشامي فقد قال عنه =

الأثر الرابع عشر:

عن حبيب مولى عروة، قال: لما ماتت خديجة حزن عليها النبي ﷺ، حزنا شديدا فبعث الله جبريل فأتاه بعائشة في مهد فقال: يا رسول الله هذه تذهب بعض حزنك وإن في هذه خلفا من خديجة. ثم ردها فكان رسول الله يختلف إلى بيت أبي بكر ويقول: **يا أم رومان استوصي بعائشة خيرا واحفظيني فيها**[1].

الأثر الخامس عشر:

عن محمد بن يحيى بن حبان قال: جاء رسول الله ﷺ، بيت زيد بن حارثة يطلبه وكان زيد إنما يقال له زيد بن محمد، فربما فقده رسول الله ﷺ، الساعة فيقول: **أين زيد؟** فجاء منزله يطلبه فلم يجده وتقوم إليه زينب بنت جحش زوجته فضلا فأعرض رسول الله ﷺ، عنها فقالت: ليس هو هاهنا يا رسول الله فادخل بأبي أنت وأمي. فأبى رسول الله أن يدخل وإنما عجلت زينب أن تلبس لما قيل لها رسول الله ﷺ، على الباب فوثبت عجلى فأعجبت رسول الله، فولى وهو يهمهم بشيء لا يكاد يفهم منه إلا ربما أعلن: **سبحان الله العظيم سبحان مصرف القلوب.**

= ابن عدي: دار البلاء يروى الموضوعات عن الثقات. وقال الحاكم: يروى عن مالك والليث وغيرهم بأحاديث موضوعة والحمل فيها عليه.

(١) **إسناده تالف:** اخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٧٨) والحاكم (٤/ ٥) عن محمد بن عمر الواقدي عن عبد الواحد بن ميمون عن حبيب مولى عروة به. وهذا إسناد تالف مسلسل بالعلل:

الأولى: محمد بن عمر الواقدي : فهو متروك كذا قال البخاري وغيره.

الثانية: عبد الواحد بن ميمون قال عنه البخاري: منكر الحديث.

الثالثة : الإرسال فحبيب الأعور المدني مولى عروة من التابعين وروايته لهذا الحديث مرسلة.

فجاء زيد إلى منزله فأخبرته امرأته أن رسول الله أتى منزله. فقال زيد: ألا قلت له أن يدخل؟ قالت: قد عرضت ذلك عليه فأبى. قال: فسمعت شيئا؟ قالت: سمعته حين ولى تكلم بكلام ولا أفهمه، وسمعته يقول **سبحان الله العظيم سبحان مصرف القلوب**. فجاء زيد حتى أتى رسول الله فقال: يا رسول الله بلغني أنك جئت منزلي فهلا دخلت؟ بأبي أنت وأمي يا رسول الله لعل زينب أعجبتك فأفارقها. فيقول رسول الله: **أمسك عليك زوجك**. فما استطاع زيد إليها سبيلا بعد ذلك اليوم فيأتي إلى رسول الله فيخبره فيقول رسول الله: **أمسك عليك زوجك**، فيقول: يا رسول الله أفارقها. فيقول رسول الله: **احبس عليك زوجك**. ففارقها زيد واعتزلها وحلت، يعني انقضت عدتها. قال فبينا رسول الله جالس يتحدث مع عائشة إلى أن أخذت رسول الله غشية فسري عنه وهو يتبسم وهو يقول: **من يذهب إلى زينب يبشرها أن الله قد زوجنيها من السماء؟** وتلا رسول الله ﷺ: ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ ﴾، القصة كلها. قالت عائشة: فأخذني ما قرب وما بعد لما يبلغنا من جمالها، وأخرى هي أعظم الأمور وأشرفها ما صنع لها زوجها الله من السماء. وقلت: هي تفخر علينا بهذا. قالت عائشة: فخرجت سلمى خادم رسول الله ﷺ، تشتد فتحدثها بذلك فأعطتها أوضاحا عليها[1].

(١) **إسناده ضعيف جدا:** أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ١٠٢) والطبري في «تاريخه» (١/ ٤٩٣) والحاكم (٤/ ٢٥) من طريق محمد بن عمر الواقدي عن عبد الله بن عامر الأسلمي عن محمد بن يحيى بن حبان به وهذا إسناد ضعيف جدا مسلسل بالعلل:

الأولى: محمد بن عمر الواقدي وهو متروك كذا قال البخاري وغيره.

الثانية: عبد الله بن عامر الأسلمي وهو ضعيف كذا قال الحافظ ابن حجر في «التقريب».

الثالثة: الإرسال فإن محمد بن يحيى بن حبان تابعي. =

الأثر السادس عشر:

عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه، أن امرأة دخلت بيت عائشة فصلت عند بيت النبي ﷺ، وهي صحيحة فسجدت، فلم ترفع رأسها حتى ماتت، فقالت عائشة: «الحمد لله الذي يحيي ويميت، إن في هذه لعبرة لي في عبد الرحمن بن أبي بكر، رقد في مقيل له قاله، فذهبوا يوقظونه فوجدوه قد مات» ، فدخل نفس عائشة تهمة أن يكون صنع به شر، وعجل عليه فدفن وهو حي فرأت أنه عبرة لها، وذهب

= قلت: وقصة زواج النبي ﷺ من زينب بنت جحش ثابتة صحيحه كما عند مسلم (١٤٢٨) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِزَيْدٍ: «**فَاذْكُرْهَا عَلَيَّ**»، قَالَ: فَانْطَلَقَ زَيْدٌ حَتَّى أَتَاهَا وَهِيَ تُخَمِّرُ عَجِينَهَا، قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتُهَا عَظُمَتْ فِي صَدْرِي، حَتَّى مَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهَا، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ ذَكَرَهَا، فَوَلَّيْتُهَا ظَهْرِي، وَنَكَصْتُ عَلَى عَقِبِي، فَقُلْتُ: يَا زَيْنَبُ: أَرْسَلَ رَسُولُ الله ﷺ يَذْكُرُكِ، قَالَتْ: مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّى أُوَامِرَ رَبِّي، فَقَامَتْ إِلَى مَسْجِدِهَا، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ، وَجَاءَ رَسُولُ الله ﷺ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا بِغَيْرِ إِذْنٍ، قَالَ، فَقَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَطْعَمَنَا الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ حِينَ امْتَدَّ النَّهَارُ، فَخَرَجَ النَّاسُ وَبَقِيَ رِجَالٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ بَعْدَ الطَّعَامِ، فَخَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ وَاتَّبَعْتُهُ، فَجَعَلَ يَتَتَبَّعُ حُجَرَ نِسَائِهِ يُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ، وَيَقُلْنَ: يَا رَسُولَ الله، كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ؟ قَالَ: فَمَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَنَّ الْقَوْمَ قَدْ خَرَجُوا أَوْ أَخْبَرَنِي، قَالَ: فَانْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ، فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ مَعَهُ، فَأَلْقَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَنَزَلَ الْحِجَابُ، قَالَ: وَوُعِظَ الْقَوْمُ بِمَا وُعِظُوا بِهِ زَادَ ابْنُ رَافِعٍ فِي حَدِيثِهِ: ﴿ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ ﴾ [الأحزاب: ٥٣] إِلَى قَوْلِهِ ﴿ وَٱللَّهُ لَا يَسۡتَحۡيِۦ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

قال النووي: باب زواج زينب بنت جحش رضي الله عنها.

ما كان في نفسها من ذلك[1].

* * *



(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه الحاكم (٣/ ٥٤١) والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٢/ ٤٥٨) من طريق سليمان بن بلال عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه به. وهذا إسناد ضعيف من أجل مرجانة أم علقمة فهي وإن روى عنها اثنان وذكرها ابن حبان في الثقات ووثقها العجلي فقد انفردت به وهي ممن لا يحتمل تفردها وقد ذكرها الذهبي في المجهولات» انظر «الميزان» (٤/ ٦١٠) وعليه فهي مجهولة الحال.

الفهرس

مقدمة فضيلة الشيخ/ أبي يحيى محمد بن عبده ٣
مقدمة المؤلف..... ٤
قرابتها وأسرتها رضي الله عنها..... ١٥
اسمها..... ١٥
كنيتها..... ١٦
أبو بكر الصديق والد عائشة..... ١٧
أم رومان أم عائشة رضي الله عنها:..... ١٨
عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم..... ١٩
نشأة عائشة رضي الله عنها في أسرة تدين بالإسلام..... ٢٠
إخوة عائشة رضي الله عنها..... ٢١
أفلح أخو أبي القعيس عم عائشة من الرضاع..... ٣٠
استدراكات عائشة على غيرها من الصحابة رضي الله عنهم..... ٣٢
استدراك عائشة على عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:..... ٣٢
استدراك عائشة على عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما:..... ٣٣
استدراك عائشة على عبد الله عمر رضي الله عنهما والتماسها العذر له : ٣٥
واستدركت رضي الله عنها على عبد الله بن عمر رضي الله عنهما -أيضا -:..... ٣٦
استدراك عائشة على من ادعى وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى علي رضي الله عنهما: ٣٨
استدراك عائشة على أبي هريرة رضي الله عنهما:..... ٣٩

استدراك عائشة رضي الله عنها على من استنكر الصلاة على الجنازة في المسجد: ٤٢
استدراك عائشة رضي الله عنها على أزواج النبي ﷺ: ٤٤
فصل في تصحيح المفاهيم..... ٤٥
تصحيح عائشة رضي الله عنها لمروان بن الحكم: ٤٥
تصحيح عائشة رضي الله عنها لعروة بن الزبير: ٤٦
دخول عائشة رضي الله عنها في التزكية الضمنية لأمهات المؤمنين..... ٤٨
س: أيهما أفضل خديجة أم عائشة رضي الله عنهما؟..... ٥١
س: ما حكم من رمى إحدى أمهات المؤمنين بعد ما برأها الله تعالى؟. ٥٢
فضائل أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ٥٤
جبريل عليه السلام أقرأ عائشة رضي الله عنها السلام على لسان النبي ﷺ: ٥٤
الناس يتحرون بهداياهم رسول الله ﷺ في يوم عائشة لعلمهم بحبه لها: ٥٤
زواج النبي ﷺ من عائشة رضي الله عنها كان بوحي من السماء:..... ٥٥
شهادة عمر بن الخطاب بمحبة النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها: ٥٥
لما نزلت آية التخيير بدأ النبي ﷺ بعائشة رضي الله عنها: ٥٧
نزول آية التيمم بسبب عقد عائشة رضي الله عنها وبسبب بركتها جعل الله للأمة مخرجا لفاقد الماء:..... ٥٧
ثناء النبي ﷺ على عائشة رضي الله عنها: ٥٨
لم يتزوج النبي ﷺ بكرا غير عائشة رضي الله عنها: ٥٩

تبرئة الله ﷻ لعائشة ﵂ مما رماها به أهل الإفك: ٦٠
عبد الله بن عباس يبشر عائشة ﵂ بالجنة: ٦٧
أمر النبي ﷺ بمحبة عائشة ﵂: ٦٨
سودة بنت زمعة تؤثر بيومها عائشة ﵂ لحب رسول الله ﷺ لها: ٧٠
عائشة أحب الخلق إلى النبي ﷺ على الإطلاق: ٧١
وفاة النبي ﷺ في بيتها وبين سحرها ونحرها: ٧٢
دعوة النبي ﷺ لعائشة ﵂: ٧٤
كان الوحي ينزل على النبي ﷺ وهو لحافها: ٧٤
ومن فضائلها ﵂: ٧٥
مكانة عائشة عند النبي ﷺ وعظيم محلها عنده: ٧٨
منزلة عائشة ﵂ عند أبي بكر ﵁: ٧٩
أخلاق أم المؤمنين عائشة ﵂ ٨١
رعايتها لبقية أمهات المؤمنين وتواضعها لهن: ٨١
خشيتها ﵂ من الله ﷻ: ٨٢
ثقة عائشة ﵂ بالله وحسن ظنها به: ٨٣
حرص عائشة ﵂ على العلم النافع: ٨٤
حلمها ﵂: ٨٤
مداومتها على الأعمال الصالحة والأخلاق النبيلة والطباع الطيبة: ٨٥
حياء عائشة ﵂: ٨٥

فطنة عائشة رضي الله عنها : ٨٦
ورع عائشة رضي الله عنها :..... ٨٧
صبر عائشة رضي الله عنها على شدة العيش:..... ٨٨
تواضع عائشة رضي الله عنها :..... ٩٠
إنصاف عائشة رضي الله عنها : ٩٢
تحديثها رضي الله عنها بنعم الله تعالى عليها: ٩٤
وعلى نزول القرآن ببرائتها في حادثة الإفك..... ٩٥
إيثارها لغيرها على نفسها:..... ٩٦
س: كيف يجمع بين قول عائشة رضي الله عنها: لأوثرنه على نفسى وبين قولها لابن الزبير : لا تدفني معهم وادفني مع صواحبي بالبقيع ... لا أزكى به أبدا »؟.. ٩٧
صبر عائشة على اللذين كذبوا عليها في حادثة الإفك:..... ٩٨
اتباع عائشة لسنة النبي ﷺ في الإثابة على الهدية: ٩٩
تربيتها رضي الله عنها لطلاب العلم وحسن وتوجيهها وتعليمها: ٩٩
اهتمام عائشة رضي الله عنها بحال غيرها:..... ١٠٤
رقة عائشة رضي الله عنها :..... ١٠٥
وهذه رحمة عائشة رضي الله عنها بطلاب العلم:..... ١٠٧
مواساة عائشة لأهلها ولغيرها من المسلمين عند المصائب: ١٠٨
سخاء عائشة رضي الله عنها : ١٠٩

شجاعة عائشة رضي الله عنها : ١١١
موقف عائشة من علي رضي الله عنهما ١١٢
أولا: كانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تحيل الفتوى إلى علي رضي الله عنه لعلمه: . ١١٢
ثانيا: تبرئة علي بن أبي طالب رضي الله عنه من الوقوع في عائشة رضي الله عنها : ١١٣
ثالثا: عائشة رضي الله عنها تدعو لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه بالرحمة وتثني عليه: ... ١١٤
كذب أهل البدع على عائشة رضي الله عنها ١١٧
أحاديث مشكلة..... ١٢٥
الموقف الأول:..... ١٢٥
الموقف الثاني:..... ١٢٦
الموقف الثالث:..... ١٢٧
الموقف الرابع :..... ١٣٢
الموقف الخامس:..... ١٣٦
الموقف السادس: ١٣٨
الموقف السابع :..... ١٤١
ثناء الصحابة والتابعين على عائشة رضي الله عنها..... ١٤٤
ثناء أبي بكر على عائشة رضي الله عنهما :..... ١٤٤
ثناء عمر بن الخطاب على عائشة رضي الله عنها : ١٤٤
ثناء معاوية بن أبي سفيان على عائشة رضي الله عنهما: ١٤٦
ثناء عبد الله بن عباس على عائشة رضي الله عنها:..... ١٤٦

ثناء أسيد بن حضير على عائشة رضي الله عنها: ١٤٧
ثناء أسامة بن زيد على عائشة رضي الله عنهما: ١٤٧
ثناء أبي موسى الأشعري على عائشة رضي الله عنها: ١٤٧
ثناء أم رومان على عائشة رضي الله عنها: ١٤٨
ثناء زينب بنت جحش على عائشة رضي الله عنها: ١٤٨
ثناء حسان بن ثابت على عائشة رضي الله عنها: ١٤٨
ثناء عروة بن الزبير على عائشة رضي الله عنها: ١٥٠
ثناء مسروق بن الأجدع على عائشة رضي الله عنها: ١٥١
ثناء عبيد بن عمير على عائشة رضي الله عنها: ١٥١
ثناء موسى بن طلحة على عائشة رضي الله عنها: ١٥٢
ثناء أبي موسى الخولاني على عائشة رضي الله عنها: ١٥٢
ثناء الزهري على عائشة رضي الله عنها: ١٥٣
علم عائشة رضي الله عنها ١٥٤
رفعة شأن عائشة رضي الله عنها ومكانتها العلمية ورجوع أكابر الصحابة إليها: ١٥٤
الأكابر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أشكل عليهم أمرا من أمور الدين يذهبون إلى عائشة رضي الله عنها يستفتونها لعلمها: ١٥٥
إتيان الشيوخ وطلاب العلم إليها من كل مكان ليتعلموا منها: ١٥٦
سعة علم عائشة رضي الله عنها: ١٥٧

بلاغة عائشة رضي الله عنها : ١٥٧
علمها بالفرائض: ١٥٨
علمها بأسباب نزول الآيات والأشعار وأنساب العرب والقضاء والطب: . ١٥٨
وهذا من علمها وفقهها رضي الله عنها : ١٥٩
الرد على شبهة ١٦٢
وفاة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وحزن المسلمين عليها ١٧٤
آثار ضعيفة لا يصح لها إسناد ١٨٠
الأثر الأول: ١٨٠
الأثر الثاني: ١٨٠
الأثر الثالث: ١٨١
الأثر الرابع: ١٨٢
الأثر الخامس: ١٨٣
الأثر السادس: ١٨٣
الأثر السابع: ١٨٣
الأثر الثامن: ١٨٤
الأثر التاسع: ١٨٤
الأثر العاشر: ١٨٤
الأثر الحادي عشر: ١٨٥
الأثر الثاني عشر: ١٨٦

الأثر الثالث عشر: ١٨٦
الأثر الرابع عشر: ١٨٧
الأثر الخامس عشر: ١٨٧
الأثر السادس عشر: ١٨٩
الفهرس..... ١٩١

